


الوعي الإسلامي


إسلامية ثقافية شهرية



السنة العاشرة — العدد ١١٣ — جمادى الأولى ١٣٩٤ هـ — مايو ١٩٧٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَلَمْ يَلْعَلِ الْإِنسَانُ عَلِيمًا
لَمَّا خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِنْ نَارِ
الْفِطْرِ وَطَوَّأْتَهُ الْقُرْآنَ
بِحَقِّهِ أَفَلَا يَتَذَكَّرُ
أَلَمْ يَلْعَلِ الْإِنسَانُ عَلِيمًا
لَمَّا خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِنْ نَارِ
الْفِطْرِ وَطَوَّأْتَهُ الْقُرْآنَ
بِحَقِّهِ أَفَلَا يَتَذَكَّرُ



المسجد الجامع بمدينة دلهى فى
الهند ويعتبر هذا المسجد من اكبر
واقف المساجد وله شهرة تاريخية
واسمه وقد شيده الامبراطور شاه
جيهان ويرى فى الصورة جموع
المسلمين اثناء تادية صلاة الجمعة .

الوعى الاسلامى

اسلامية ثقافية شهرية

AL WAIE AL ISLAMI

Kuwait P.O.B. 13

السنة العاشرة

العدد ١١٣

جمادى الاولى ١٣٩٤

مايو (ايار) ١٩٧٤ م

هدفها : المزيد من الوعى ، وايقاظ
الروح ، بعيدا عن الخلافات المذهبية
والسياسية

تصدرها وزارة الاوقاف والشنون الاسلامية
بالكويت فى غرة كل شهر عربى
الاشتراك السنوى للهيئات فقط
اما الافراد فيشتركون راسا
مع متمعهد التوزيع كل فى قطره

التمن :

٥٠ فلسا	الكويت
١ ريال	السعودية
٧٥ فلسا	العراق
٥٠ فلسا	الأردن
١٠ قروش	ليبيا
١٢٥ مليما	تونس
دينار وربع	الجزائر
درهم وربع	المغرب
٧٥ فلسا	الخليج العربى
٧٥ فلسا	اليمن وعدن
٥٠ قرشنا	لبنان وسوريا
٤٠ مليما	مصر والسودان

عنوان المراسلات :

مجلة الوعى الاسلامى - وزارة الأوقاف والشنون الاسلامية
صندوق بريد : ١٣ - كويت - هاتف : ٤٢٨٩٣٤ - ٤٢٢٠٨٨

تفسير سورة لم يس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ① مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ②
سَيَصْلَىٰ نَارًا إِذْ أَتَا لَهَا ③ وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ④
فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ⑤

يخطيء من يظن ان المرأة فى الجاهلية كانت صفراء ، لا راي لها ولا وزن .

ان التأمل فى النشاط النسائى — عند ظهور الاسلام — يفيد ان المرأة كانت صديقا للدعوة ، له آثاره النافعة وانها — كذلك كانت خصما ، له خطره المحذور .

وقبل ان نذكر عداوة ام جميل — زوج ابى لهب — للدعوة الاسلامية ، وتحاملها السبيء على الرسول — صلى الله عليه وسلم — نريد ان نذكر نماذج لبعض النسوة اللاتي وسعن رقعة الاسلام ، وشرحن به صدورنا ضيقة ، او انرن به عقولا كانت مظلمة .

اخرج احمد عن أنس — رضى الله عنه — ان ابا طلحة — رضى الله عنه — خطب ام سليم — رضى الله عنها — (يعنى قبل ان يسلم) فقالت : يا ابا طلحة الست تعلم ان الهك الذى تعبد نبت من الارض ؟ فقال بلى . قالت : افلا تستحى تعبد شجرة ؟ ان اسلمت فانى لا اريد منك صداقا غيره .

قال حتى انظر فى امرى فذهب ثم جاء فقال : اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله .

واخرج الواقدي ، وابن عساکر ، عن عبد الله بن الزبير — رضى الله عنهما — قال : لما كان يوم الفتح ، اسلمت ام حكيم بنت الحارث بن هشام — امرأة عكرمة بن ابى جهل ثم قالت ام حكيم : (يا رسول الله ، قد هرب عكرمة منك الى اليمن ، وخاف ان تقتله فآمنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم — (هو آمن) ، فخرجت فى طلبه — ومعها غلام لها — فادركته ، وقد انتهى الى ساحل من سواحل تهامة فركب البحر فجعل نوتى السفينة يقول له : اخلص قال : اى شىء اقول ؟ قال : قل (لا اله الا الله) . قال عكرمة ما هربت الا من هذا فجاءت ام حكيم على هذا من الامر فجعلت تلح عليه وتقول : يا بن عم جنتك من عند اوصل الناس ، وابر الناس ، وخير الناس ، لا تهلك نفسك فوقف لها حتى ادركته . .

فقالت : انى قد استامننت نك رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قال :
انت فعلت ؟ فقالت نعم انا كلمته فامنك فرجع معها — وقد ترح الله
بالاسلام صدره — فلما دنا من مكة قال رسول الله — صلى الله عليه
وسلم — لاصحابه (ياتيكم عكرمة بن ابى جهل مؤمنا مهاجرا فلا تسبوا
اباه ، فان سب الميت يؤذى الحى ، ولا يبلغ الميت ، فلما التقى برسول
الله — صلى الله عليه وسلم — قال له ، بعدما أعلن اسلامه ، ووثق
بالحق صلته — : اما والله يا رسول الله لا ادع نفقة كنت انفقها فى صد
عن سبيل الله الا انفقنت ضعفها فى سبيل الله ، ولا قتالا كنت اقاتل فى
صد عن سبيل الله ، الا ابلت ضعفه فى سبيل الله . ثم اجتهد فى القتال
حتى قتل شهيدا .

من السبب فى هذا اخير ؟ من صانع هذه البطولة ؟ زوجة مؤمنة
مخلصة متحركة أدت واجبها ، ونصحت لله ورسوله ، فكانت يمنا على
رجلها ودينها .

كانت زوج ابى لهب تستطيع ان تكون واحدة من اولئك السيدات
الراشدات المرشدات ، لكنها كانت امرأة شريرة ، سيطر الحقد على
فؤادها فراحت تبعثر الفتنة هنا وهناك .

اغرت ابا لهب بالكفر ، فكفر وصد عن سبيل الله ، وصبت غضبها
على بنات النبى صلى الله عليه وسلم فاغرت بتطليقهن ، وهددت بيوتا
كانت مستقرة ، واخذت تنتقل فى احياء قريش توغر الصدور على رسول
الله ، وتضع العوائق امام دعوته .

وقد عبر القرآن عن هذه السيدة الشرسة بقوله — جل شأنه —
(تبت يدا ابى لهب وتب ، ما اغنى عنه ماله وما كسب . سيصلى نارا ذات
لهب ، وامراته حمالة الحطب . فى جيدها حبل من مسد)

ولم تكن امرأة ابى لهب ممن يحمل الحطب لاوقود فى بيوتهن ، —
فهى امرأة غنية عريضة الجاه ، انها بنت ابى سفيان ، وامرأة رجل من
عظماء بنى هاتم ولديها من الخدم ما يكفيها هذا العمل — ولكن المقصود
بهذه العبارة انها تشعل الفتن ، وتثير النفوس ضد محمد ، وانها تحكم
الوسائل لبلوغ هدفها ، ولا تتراجع عن كيد بدا لها . . وهذا سر التعبير
بان فى عنقها حبالا من مسد ، والمسد هو الصوف ، والتركيب كله يعنى
انها تحارب الاسلام بعنف ، وتوغر الصدور ضد نبيه ، وتنتشر الاشاعات
المنبذة ، والانباء المحرصة على النيل منه .

وارى انها السبب فى ضلال زوجها ، فهو من هذا الصنف الذى
يتبع امراته ويطلب رضاها ، ولو كان فى ذلك حتفه ، وقد كان ابولهب
اول المكذبين لرسول الله مع انه عمه الشقيق ، وهو لم يكذبه فقط بل
انطلق وراءه ينفر منه ، ويحول دون دخول الناس فى دينه ، روى عن
طارق المحاربى انه قال : رايت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فى
السوق يقول : ايها الناس قولوا لا اله الا الله تفلحوا ، ورجل خلفه يرميه
بالحجارة ، وقد ادمى عقبه ويقول : لا تطيعوا محمدا فانه كذاب فقلت :
من هذا ؟ قالوا : محمد وعمه ابو لهب .

لم يكن هذا المسلك جديدا من ابى لهب فانه منذ سمع بنبوة محمد
ودعوة التوحيد عارض بعنف ذلك الدين الحنيف ، وخاصم الرسول الكريم ،

ولم تحجزه قرابته عن عمل شائن يسيء به الى ابن اخيه ، واستعان
بفناه ووجاهته على مقاومة الاسلام في كل مكان .

قال ابن عباس - رضى الله عنهما - : لما نزلت الآية (وأنذر
عشيرتك الاقربين) صعد النبي - صلى الله عليه وسلم - على الصفا
فجعل ينادى يا بنى فهر ، يا بنى عدى - لبطون قريش - حتى اجتمعوا ،
فجعل الذى لم يستطع أن يخرج يرسل رسولا لنظر ما هو ؟ فجاء ابولهب
وقريش ، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - أرأيتم لو أخبرتكم أن خيلا
بالوادي تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقي ؟ قائلوا : ما جربنا عليك كذبا .
قال : فانى نذير لكم بين يدي عذاب شديد ، فقال ابو لهب : تبأ لك سائر
هذا اليوم أهذا جمعتنا ؟ فنزل قوله تعالى (تبت يدا ابي لهب وتب . .)

وروى ابن الاثير قال جعفر بن عبدالله بن ابي الحكم لما أنزل الله
على رسوله (وأنذر عشيرتك الاقربين) ، ائسدت ذلك عليه ، وضاق به
ذراعا فجلس في بيته كالمريض فاتته عماته يعدنه فقال ما اشتكيت شيئا .
ولكن الله أمرنى أن أنذر عشيرتى - فقلن له فادعهم ولا تدع ابالهب فيهم ،
فانه غير مجيبك - فدعاهم فحضروا ومعهم نفر من بنى المطلب بن عبد
مناف ، فكانوا خمسة وأربعين رجلا ، فبادره ابو لهب وقال (هؤلاء هم
عمومتك ، وبنو عمك فتكلم ودع الصباة ، واعلم انه ليس لقومك بالعرب
قاطبة طاقة ، وانا احق من أخذك فحسبك بنو ابيك ، وان أقمت ما أنت عليه ،
فهو أيسر عليهم من أن يثب بك بطون قريش ، وتمدهم العرب فما رأيت
أحدا جاء على بنى ابيه بشر مما جئتهم به) فسكت رسول الله ولم يتكلم في
ذلك المجلس . ثم دعاهم ثانية وقال (الحمد لله أحمدده واستعينه وأومن
به واتوكل عليه ، وأشهد ان لا إله الا الله وحده لا شريك له . ثم قال ان
الرائد لا يكذب أهله ، والله انذى لا اله الا هو انى رسول الله اليكم خاصة
والى الناس عامة والله لتموتن كما تنامون ، ولتبعثن كما تستيقظون ،
ولتحاسبن ، وانها للجنة أبدا ، او النار أبدا) .

فقال ابو طالب ما أحب الينا من معونتك ، وأقبلنا لنصيحتك ، وأشد
تصديقنا لحديثك وهؤلاء بنو ابيك مجتمعون ، وانما أنا أحدهم ، غير انى
أسرعهم الى ما تحب ، فامض لما أمرت به ، فوالله لا أزال احوطك
وأمنعك غير ان نفسى لا تطاوعنى على فراق دين عبد المطلب .

فقال ابولهب : هذه والله السواة خذوا على يديه قبل أن ياخذ
غيركم ، فقال ابو طالب : والله لنمنعنه ما بقينا .


وبلغت الخسة بابى لهب وامراته مداها عندما امرا ابنيهما بتطبيق
بنات الرسول صلى الله عليه وسلم .

ان الحقد على الدين الجديد ، تادى بهما الى هذا التصرف النبى ،
فعاقبا اولاد محمد بهذه القطيعة الشاذة ، فكان عاقبتهم ان حقت فيهما
كلمة الله ، فقد هلك ابو لهب ومات مفجوعا بانتصار المسلمين فى بدر ، ثم
انتقل الى آخرته ليصلى نارا ذات لهب .

وجمع العذاب بينه وبين قرينته هناك مصداق قوله تعالى :
(احشروا الذين ظلموا وازواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله فاعدهم
الى صراط الجحيم) .

لعالم كبير

لِفْصَصِ الْقُرْآنِ



للأستاذ : محمد عزة دروزة

- ١ -

تشغل القصص حيزا كبيرا في القرآن الكريم . وقد شغلت نتيجة لذلك حيزا كبيرا في كتب التفسير . وتشغل دائما أذهان قارئ القرآن من مسلمين وغير مسلمين ولا سيما الذين يأخذونها على موضوعيتها التاريخية فيكون منهم المنوسع ومنهم المستنبط ومنهم المتسائل ومنهم الحائر ومنهم المتحفظ أو المشكك .

ولقد قرأنا في الوعي الاسلامي أكثر من مقال في صدد القصص القرآنية ومداهها . وهذا بحث تناول هذه المسألة بأسلوب ومدى آخرين نرجو أن يكون في نشره الفائدة ان شاء الله .

- ٢ -

أولا : في القرآن شواهد وقرائن عديدة تدل على أن ما ورد فيه من قصص وأخبار الأمم السابقة وأحداثها وأنبيائها بما في ذلك معجزات الأنبياء عليهم السلام وما وقع على الأمم الجاحدة من عذاب الله ونكاله لم يكن غريبا عن سامعي القرآن لأول مرة إجمالا سماعا أو مشاهدة آثار أو اقتباسا

وتناقلا . وسواء منه ما هو موجود فى أسفار وكتب أهل الكتاب وغيرهم المتداولة مماثلا أو زائدا أو ناقصا أو مبيانا لما جاء فى القرآن . أم ليس موجودا فيها مما يتصل بالأمم والأنبياء الذين وردت أسماؤهم فيها مثل قصص ابراهيم عليه السلام المتعددة مع قومه وتسخير الجن والريح لسليمان عليه السلام ومائدة المسيح عليه السلام . أو مما يتصل بغيرهم من الأمم والبلاد العربية وأنبيائها مما لم يرد أسماؤهم فيها مثل قصص ثمود وعاد وسبأ وتبع وشعيب ولقمان .

من ذلك هذه الآيات التى لها امثال اخرى :

١ — « ألم يأتهم (١) نبا الذين من قبلهم قوم نوح وعاد وثمرود وقوم ابراهيم وأصحاب مدين والمؤتفكات أتتهم رسلهم بالبينات فما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون » التوبة : ٧٠ .

٢ — (بل قالوا أضغاث أحلام بل افتراه بل هو شاعر فليأتنا بآية كما أرسل الأولون . .) الانبياء : ٥٠ .

٣ — « وان يكذبوك فقد كذبت قبلهم قوم نوح وعاد وثمرود . وقوم ابراهيم وقوم لوط . وأصحاب مدين وكذب موسى فأمليت للكافرين ثم أخذتهم فكيف كان نكير . فكأين من قرية أهلكناها وهى ظالمة فهى خاوية على عروشها وبئر معطلة وقصر مشيد . أفلم يسيروا فى الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها أو آذان يسمعون بها فانها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور » (٢) الحج : ٤٢ — ٤٦ .

٤ — « ولقد أتوا على القرية التى أمطرت مطر السوء أفلم يكونوا يرونها بل كانوا لا يرجون نشورا » (٣) الفرقان : ٤٠ .

٥ — « وعادا وثمرود وقد تبين لكم من مساكنهم وزين لهم الشيطان أعمالهم فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين » العنكبوت : ٢٨ .

٦ — « وان لوطا لمن المرسلين . اذ نجيناه وأهله أجمعين . الا عجوزا فى الغابرين . ثم دمرنا الآخرين . وانكم لتمررون عليهم مصبحين . وبالليل أفلا تعقلون » (٤) الصافات : ١٣٣ — ١٣٨ .

ولقد جاء فى سورة القلم التى هى ثمانية سورة فى ترتيب النزول هذه الآيات :

« فاصبر لحكم ربك ولا تكن كصاحب الحوت اذ نادى وهو مكظوم . لولا ان تداركه نعمة من ربه لنبذ بالعراء وهو مذموم . فاجتبه ربه فجعله من الصالحين » القلم : ٤٨ — ٥٠ .

فالافتاء بهذه الاشارة الخاطفة الى قصة يونس ونعته بصاحب الحوت فى هذه السورة المبكرة جدا فى النزول دليل قاطع على ان هذه القصة لم تكن مجهولة عند النبى صلى الله عليه وسلم والسماعين قبل البعثة . واذا كانت سور اخرى نزلت بعد واختوت تفصيلا أكثر عن القصة مثل ما جاء فى آيات سورة الصافات ١٣٩ — ١٤٨ فالمتبادر أن لذلك حكمة سامية . ولكنها لا تنقص الدليل من دون ريب . وهذه القصة واردة بتفصيل فى سفر يونان بن متاى من أسفار العهد القديم المتداول اليوم فى أوساط الكتابيين . وهناك حديث رواه مسلم وأبو داود عن النبى صلى الله عليه وسلم جاء فيه : (ما ينبغى لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى) ونسبه الى أبيه . واسم الأب لم

يرد في القرآن . وانما في سفر يونان بصيفة (متاي) وفي سيرة ابن هشام حديث يذكر أن النبي حينما ذهب الى الطائف قدم له غلام طبقا عليه قطف عنب فسمى أولا باسم الله ثم اكل فأكب الغلام على يده يقبلها ويقول ان هذا كلام لا يقوله أهل هذه البلاد . فسأله النبي من أي بلد هو . فقال له انه من نينوى فقال له بلد يونس بن متى . فقال له ومن أين عرفت يونس بن متى . فقال له هو نبي أنا نبي مثله . ونيوى لم تذكر في القرآن وانما ذكرت في السفر المذكور .

ومثل هذا يقال في الاشارة الخاطفة المقتضية في سورة المزمل ثالث سورة في ترتيب النزول الى فرعون وهي (انا أرسلنا اليكم رسولا شاهدا عليكم كما أرسلنا الى فرعون رسولا . فعصى فرعون الرسول فاخذناه اخذا وببلا) ١٥ ، ١٦ .

فان قصص موسى وفرعون مما كان معروفا متداولاً في بيئة النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة ومبثوثاً بسعة في أسفار العهد القديم التي كان يتداولها أهل الكتاب فيها ، وفي آية سورة القصص هذه (فلما جاءهم الحق من عندنا قالوا لولا اوتى مثل ما اوتى موسى) ٤٨ . دليل قاطع على أن هذه القصص كانت معروفة عند أهل بيئة النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين العرب قبل البعثة .

ومثل هذا يقال أيضا في اولى اشارة الى قصة صالح عليه السلام وقوم ثمود وناقتهم في سورة الشمس التي هي من السور المبكرة جدا في النزول وهي : (كذبت ثمود بطغواها . إذ انبعث أشقاها . فقال لهم رسول الله ناقة الله وسقياها . فكذبوه ففقروها فدمدم عليهم ربهم بذنبهم فسواها) ١١ - ١٤ فالاشارة المقتضية في سورة مبكرة جدا دليل على أن سامعي القرآن يعرفون القصة . وهي قصة عربية . ومنازل ثمود وآثارهم في حدود الحجاز الشمالية مما يسمى اليوم مدائن صالح . ولا ريب في أن قصة النبي صالح عليه السلام وقومه وناقته ودمارهم من القصص التي كان يتداولها أهل بيئة النبي صلى الله عليه وسلم جيلا بعد جيل فجاءت اولى الاشارات اليها مقتضية لانهم يعرفونها . وفي سورة العنكبوت آية ٣٨ تذكرهم بأنهم يعرفون ذلك معرفة مشاهدة وسماع معا وهي : (وعادا وثمرود وقد تبين لكم من مساكنهم وزين لهم الشيطان أعمالهم فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين) ومثل هذا يقال أيضا في الاشارات المقتضية الواردة في آيات سورة (ص) ١٢ و ١٣ وسورة (ق) ١٢ - ١٤ وسورة (الفجر) ٦ - ١٤ الى الاقوام حيث يصح القول بجزم ان هذه الاشارات دليل على أن السامعين للقرآن من العرب يسمعون أسماء اقوام يعرفون قصصها قبل أن ينزل القرآن الكريم .

- ٣ -

ثانيا : ان القصص القرآنية لم ترد في القرآن لذاتها وموضوعها التاريخي وانما وردت للعظة والتذكير والامحام والالزام والتنديد والوعيد والتسلية والتثبيت وبكلمة أخرى قصدت الرسالة المحمدية ، وهذا ظاهر في

أسلوب جميع القصص القرآنية الذي لم يكن سردا تاريخيا ، والذي تخلله الوعظ والارشاد والتبشير والانذار . بل الذي جاء سبكه وعظا وارشادا وتبشيرا وانذارا وتنبيها وتذكيرا . ثم في سياق ايراد القصص حيث تورد على الأعم الأغلب عقب التذكير والتنديد والتسليية والتطمين والموعظة وحكاية مواقف الكفار وعنادهم وحجاجهم أو بين يدي ذلك . ثم في تكرار القصص في سور عديدة وبأساليب وصيغ متنوعة ومختلفة بعض الشيء لسبب تنوع وتجدد المواقف النبوية دعوة وحجاجا وتنديدا وبيانا وعظة وتذكيرا وانذارا وتبشيرا سنين طويلة . وتجاه فئات مختلفة مما هو مبثوث في مختلف السور وبخاصة المكية وفي غنى عن التمثيل مع بروز القاسم المشترك الذي يجمع بين هذه الصيغ وهو الاسلوب من جهة ، وقصد العظة والتذكير والمثل من جهة ، ولكون ما جاء فيها مما ليس قريبا كليا أو جزئيا عن السامعين من جهة .

ونلفت نظر القارئ الى آيات سورة الحج ٤١ - ٤٦ وآية سورة العنكبوت ٣٨ وآيات سورة الصافات ١٣٢ - ١٣٨ التي أوردناها قبل ثم الى آية سورة الانعام هذه (ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوفوا حتى أتاهم نصرنا ولا مبدل لكلمات الله ولقد جاءك من نبي المرسلين) ٣٤ حيث يبدو هذا الهدف صريحا قاطعا ومائلا أمامه . وفي سورة يوسف هذه الآية بعد تفصيل قصة يوسف واخوته التي تخللها حكم ومواعظ وعبر عديدة (لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب ما كان حديثا يفترى ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل كل شيء وهدى ورحمة لقوم يؤمنون) ١١١ حيث يبدو الهدف المذكور صريحا وقاطعا أيضا كما يبدو فيها دليل أو قرينة على النقطة الأولى .

أما كون القصص لم ترد لذاتها وموضوعها التاريخي فانه بالإضافة الى ان هذا متمثل في تكرارها وتنوع صيغها وأساليبها وهدف العظة والعبرة البارز عليها فانه متمثل في كون ما جاء فيها ليس فيه سرد للتاريخ والأحداث وفيه كثير من الثغرات أو الحلقات المفقودة من ناحية الموضوعية التاريخية ، مما هو ملموح فيها حتى في ما قد يبدو أنه قصة متكاملة مثل قصة يوسف وموسى وفرعون وبنى اسرائيل . ويستطيع القارئ ان يتبين ذلك بسهولة وهذا يغنى عن التمثيل .

- ٤ -

ثالثا : ان القصص القرآنية من المتشابهات التي يحتمل كثير من صيغها وعباراتها وجوها عديدة للتأويل أو التي في بعض صيغها وعباراتها ما يعجز العقل الانساني عن ادراك سره وتأويله . ويكون من واجب المؤمن المخلص ان يكتفى بالقول (أمانا به كل من عند ربنا) كما علمنا الله عز وجل في قوله : (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله الا الله ، والراسخون في العلم يقولون أمانا به كل من عند ربنا وما يذكر الا اولو الألباب) آل عمران (٧) .

وهذا مائل في كثير من آيات القصص وصيغها المتنوعة لا يعيا عن
 لحها المتوسطون في الثقافة فضلا عن الراسخين . . ومن الأمثلة البارزة
 على ذلك قصة خلق آدم فقد ذكرت آية البقرة (٣٠) أن الله سبحانه أراد
 من خلقه أن يجعله ويجعل نسله خلفاء في الأرض . ومع ذلك فإنه أسكنه
 الجنة مع زوجته ولم يخرجها منها إلى الأرض الا عقوبة على أكلهما من
 الشجرة الممنوعة كما جاء في آيات البقرة (٣٥ - ٣٧) وغيرها . وقد ذكر
 في بعض الآيات أن الله خلقه من تراب (٥٩ آل عمران مثلا) وفي بعضها أنه
 خلقه من طين (سورة ص ٧٦ مثلا) وفي بعضها أنه خلقه من صلصال
 كالفخار (سورة الرحمن ١٤) وفي بعضها أنه خلقه من صلصال من حمأ
 مسنون (سورة الحجر ١٨) وخوطب في بعضها جميع الناس في معرض
 خلق الانسان الاول (سورة الأعراف ١١) و (سورة المؤمنون ١٢ - ١٥)
 و (السجدة ٧ - ٩) وذكر في بعضها مراجعة الملائكة لله وحوارهم معه في
 صدد خلق آدم وخلافته في الأرض . وان الله علم آدم الأسماء كلها . وأمر
 الملائكة أن يسجدوا له فسجدوا الا إبليس فطرده الله فطلب إنظاره فأنظره
 الله فألقى على نفسه أن يغوى ذرية آدم (سورة البقرة ٣٠ - ٣٦) و (سورة
 الأعراف ١١ - ١٨) و (سورة ص ٧١ - ٨٥) .

فمما احتوته هذه الآيات ما يتحمل تأويله وجوها عديدة . ومنه لا يدرك
 سره عقل الانسان . وقد يقاس على ذلك ما جاء في قصص سليمان وداود
 في سورة النمل وسبأ و ص وغيرها وغيرها .

- ٥ -

ومن الحكم المتبادرة في النقطة الأولى أن المخاطبين يتأثرون بما احتوته
 الحادثة أو القصة التي تورد عليهم من موعظة ومثل أو تذكير أو زجر أو
 تنبيه أو دعوة إلى الاعتبار والارعواء والتأسي والتدبر في العاقبة اذا كانت
 مما يعرفونه أو يسمعون عنه حتى ولو كان في نطاق هذه المعرفة والسمع
 ضيق من حيث التفصيل أو عدد الأشخاص العارفين والسامعين . أما اذا لم
 يكن أحد يعرف ذلك فان الكلام لا يستحکم الا للزام والافحام والتأثير والعبارة ،
 ولا سيما على مخاطبين جاحدين لأصل الدعوة التي يراد التذكير بمواقف
 الغير والسابقين من مثلها ومصائرهم بسبب هذه المواقف أو جاهلين للحادثة
 التي يراد استخراج العبرة من سيرها وظروفها وعواقبها .

وملاحظة ذلك مع ملاحظة هدف القصص القرآنية وكونها لم ترد لذاتها أو
 للسرد التاريخي ومع ملاحظة أن كثيرا من عباراتها يدخل في نطاق وصف
 التشابهات التي تحتل وجوها عديدة للتأويل أو التي يعجز عقل الانسان
 عن سرها وتأويلها ضرورية بل واجبة على من حسنت نيته من الناظرين في
 القرآن والراغبين في فهم مداه . ومن شأن ذلك أن يعصمه من الاستغراق
 في ماهيات ووقائع ما احتوته من اشارات إلى أحداث ووقائع وأشخاص .
 وأن يغنيه عن التكلف والتجوز والتمحل في التخريج والتأويل والتوفيق . وأن
 ينجيه من الحيرة أو التساؤل في صدد تلك الماهيات والوقائع . وأن يجعله

يبقى القرآن الكريم في نطاق قدسيته وهدفه من التذكير بالمعروف والارشاد والعظة والعبرة . ولا يخرج به الى ساحة البحث في الوقائع وما يكون من طبيعته من الاخذ والرد والنقاش والجدل والتشكيك على غير طائل ولا ضرورة . ولا سيما أنها ليست من المحكمات والأسس الدينية وإنما هي كما قلنا من الوسائل القديمة والمتشابهات التي لا ضرورة دينية للاجاطة بوقائعها وماهياتها ومداهها ولا للتوسع والتزديد فيها في سياق تفسير القرآن وفهمه .

وإذا كان غير واحد من المفسرين المطولين قد تورطوا في ذلك وأوردوا بيانات كثيرة على هامشها فيها كثير من الخيال والاغراب والتكلف حتى شغل ذلك الحيز الأكبر من كتبهم وصارت القصص نتيجة لذلك قديما وحديثا شاغلة لأذهان الناس والمسلمين . وكادت تغطي على أهداف القرآن ومحكماته . وصارت مثار جدل بسبيل اثباتها وانكارها وتعليلها . واستكشاف الحقائق والأحداث التاريخية منها حتى تعرض القرآن للجدل والنقاش بسببها فان القرآن لا يتحمل مسؤوليته . وان كان ذلك يدل على أن بيئة النبي صلى الله عليه وسلم كانت تتداول كثيرا من الروايات المتصلة بهذه القصص وبالتالي يؤيد ما قلناه من أن أهل هذه البيئة كانوا يعرفون ويتداولون الشيء الكثير منها . وإنما يتحمل مسؤوليته الذين رووا وتوسعوا وتزيدوا وتكلفوا وجمعوا الغث والسمين والخيال والمبالغة مع الحقائق والمعقول وغير المعقول ثم الذين دونوها في كتبهم بدون غربلة وكانوا جديرين بذلك ، فكان حصيلة ذلك تلك الفصول الطوال التي يسميها بعضهم بالاسرائيليات والتي شغلت أذهان الناس وشوشت على أهداف القرآن ومحكماته وما تزال . ولا سيما أن في القرآن كما شرحنا الدليل الناصع القاطع على أن ذلك ليس من أهداف قصصه وأن أهداف قصصه هي العظة والعبرة والانتذار والتبشير والتسلية والتطمين . ويظل الوقوف منها عندما اقتضت حكمة التنزيل اِحاؤه منها بالأسلوب الذي أوحى به هو الحق الأولى بالقول والتقرير . مع واجب التنبيه على أن آيات القصص جاءت بأسلوب يجعل ما احتوته من هذه المقاصد غير قاصر على سامعي القرآن لأول مرة . بل شاملا وعماما ومطلقا على الأعم الأغلب ليكون كذلك بالنسبة للأجيال الانسانية التالية الى ما شاء الله ليجدوا فيها العبرة والعظة والتلقين والتوجيه والتشريع والطمأنينة ، وهو الأسلوب الذي تميز به القرآن الكريم ورشحه للحضور والشمول .

- (١) الضمير عائد لكفار العرب الساميين بأسلوب انكاري يفيد الإيجاب .
- (٢) الآية الاخيرة تفيد أن الساميين عرفوا أخبار السابقين ونكال الله بهم أثناء تطوافهم في بلادهم .
- (٣) الآية تفيد أنهم راوا القرية التي امطرت مطر السوء وأثار ذلك .
- (٤) المقصود هم قوم لوط وبلادهم المدمرة الواقعة على ضفاف بحيرة لوط في غور الأردن . وكان تجار الحجاز يهرون بها أثناء ذهابهم الى فلسطين ومصر للتجارة وعودتهم فيرون آثار الدمار ويسمعون قصته .

ولاية الرجل على نفسه

في إطلاق تعدد الزوجات

للدكتور محمد البهي

مقال يستهدف توضيح رأى القرآن فى حق الرجل فى الطلاق
.. وفى حقه كذلك فى تعدد الزوجات ، وقد تسوّهت الرغبة
الملحة فى تقليد الغرب فى شئون الأسرة فيه رأى الإسلام فى هذين
الأمرين .

ورسالة الإسلام يوم أن جاء الوحي فيها بتأصيل هذين الحقيقتين
للرجل قصدت الى إبعاد كثير من الأضرار التى تصيب البشرية .
ويقضينا النصح لله ورسوله أن يعلم المسلمون أمر دينهم .



استقلال المجتمعات الاسلامية من الاستعمار العسكري لم يكن استقلالا لها عن نفوذ التوجيه الاجنبى ، الذى ارتكز فيها على مطاردة الاسلام من الحياة الاسلامية فى مجالات : السياسة .. والتشريع .. والاقتصاد .. والروابط الاجتماعية .. والأحوال الشخصية أو شئون الأسرة .

ويعود توجيه الاستعمار الذى كان يمارسه فى هذه المجتمعات الى ما يسميه بالفصل بين الدين والدولة ، أو الى ما يعرف باسم العلمانية . ويتضح هذا الفصل بين الدين والدولة فى هذه المجتمعات فى أن تأخذ الدولة فى اتجاه معين لها فى حياة المجتمع بتوجيه للغرب مثلا ، وتترك توجيه الاسلام فيه يقرأ فى كتب التراث وحدها ، ولا يتعدى ترديد المشتغلين بالفقه الاسلامى له فى الدراسة ، أو فى العرض النظرى :

* فى العلاقات الخارجية مثلا قد توالى الدولة فى المجتمع الاسلامى : اعداء الايمان بالله من أصحاب الوثنية المادية ، وربما تؤثرهم بالولاء والمودة على بعض المسلمين الذين يشاركون مجتمعها فى الايمان . بينما يبقى توجيه القرآن هنا فى عزلة تماما عن صنيع الدولة .

فالقرآن ينهى عن موالة الأعداء الملحدین الماديین بصفة عامة الا فى حالة واحدة ، وهى حالة اتقاء شرهم . اذ ترقب النفع منهم أمر لا يقع اطلاقا . يقول تعالى فى سورة آل عمران :

« لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ، ومن يفعل ذلك فليس من الله فى شيء ، الا ان تتقوا منهم تقاة ، ويحذركم الله نفسه ، والى الله المصير » .

ويعلل القرآن ذلك فى سورة اخرى ، وهى سورة المتحنة ، بقوله سبحانه وتعالى :

« يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم اولياء ، تلقون اليهم بالمودة ، وقد كفروا بما جاءكم من الحق » .. الى أن يقول :

« ومن يفعله منكم فقد ضل سواء السبيل . ان يثقوكم يكونوا لكم اعداء ، ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء ، وودوا لو تكفروا » (١) .
ولكى يزيد القرآن فى توضيح الأمر يعلن أنه لا يجتمع ايمان بالله ومودة لمساى ملحد فى نفس واحدة ، ولا يوجد مؤمنون بالله يوادون من حاد الله ورسوله :

« لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ، ولو كانوا آباءهم ، أو ابناءهم ، أو اخوانهم ، أو عشيرتهم » (٢) .

وعدم سؤال الدولة أنذ فى المجتمع الاسلامى عن رأى الاسلام فى معاملة الأعداء — فضلا عن عدم تطبيقه — وسلوكها مع ذلك فى معاملتهم مسلكا آخر على النقيض هو فصل للدين عن الدولة فى المجال السياسى ، مهما أعلنت فى نظام حكمها عن أن الاسلام مصدر رئيسى فى التشريع ، وأنه الدين الرسمى للدولة .

* واذا جعلت الدولة فى مجال تشريعها — فى قانون العقوبات مثلا — ان الزنا جريمة شخصية ، على معنى اذا تم الزنا برضاء الطرفين فليست هناك عقوبة على أى من الزانى والزانية . واذا وقع الزنا من الزوجة وعفا زوجها



عنها تسقط اقامة الدعوى عليها وعلى الزانى بها . . اذا نظرت الدولة الى الزنا على هذا النحو ، وتركت رأى القرآن ونظرت اليه جانبا : تكون الدولة فى المجتمع الاسلامى حينئذ قد فصلت بين الدين والدولة . لأن الاسلام يرى فى الزنا جريمة اجتماعية ، وليس جريمة شخصية ، وان وقعت بين شخصين . أى انه يرى فيه اعتداء على المجتمع ككل ، وليس اعتداء على عرض واحدة فقط . ولذا كانت عقوبة الزنا هى جلد الزانية والزانى مائة جلدة ، على مشهد من مجموعة من أعضاء المجتمع ، وفى غير رافة اطلاقا على أى منهما . ولو ان الاسلام كان يرى فى الزنا جريمة شخصية لما أوجب العن فى توقيع عقوبته ، ولا مسح مجالا للرافة فى توقيع هذه العقوبة . يقول تعالى :

« الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ، ولا تأخذكم بهما رافة فى دين الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين » (٣) .

والزنا فى نظر الاسلام يساوى قتل النفس بغير حق ، ويساوى سرقة المال من حرزه . فهى الجرائم التى تصيب المجتمع كله ، ان وقعت . فاختلاط الانساب عن طريق الزنا . . واضعاف المجتمع عن طريق القتل . . وحرمان أصحاب الحاجة فى المجتمع من منفعة المال المسروق تصور أضرارا اجتماعية توجه الى كيان المجتمع وقوته فى الكثرة والتماسك ، وان وقعت على بعض افراد منه .

* وفى الاقتصاد ان اباحت الدولة فى المجتمع الاسلامى المعاملات المالية على أساس الربا وسعر الفائدة المصرفية تكون قد فصلت بالفعل بين الدين والدولة . لأنها تتجاوز بذلك عندئذ رأى الدين فى الربا . فالاسلام يرى للربا آثارا مدمرة للمجتمع البشرى وهى آثار الصراع الطائفى . ولذا ينذر مجتمع المؤمنين بالحرب من الله ، ان استمر هؤلاء المؤمنون فى التعامل به ، واستمروا فى نظرتهم اليه على أنه مثل البيع فى نفعه وفى بعده عن الإضرار . يقول تعالى :

« يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ، وذرُوا ما بقى من الربا ، ان كنتم مؤمنين (وحده) فان لم تفعلوا (فان لم تتركوا التعامل على أساس من الربا) فاذنوا بحرب من الله ورسوله (وهى الحرب التى يثيرها أصحاب الحاجة ضد الأثرياء والمترفين على حساب المحرومين . . هى تلك الحرب التى تجعل أكل الربا غير مستقر وغير مطمئن فى حياته كالذى يتخبطه الشيطان من المس) وان تبتم فلکم رعوس أموالکم لا تظلمون ، ولا تظلمون » (٤) .

وصراع المجتمعات الغربية اليوم . . صراع الماركسية ضد الرأسمالية . . صراع الماديين ضد بعضهم بعضا ، هو صراع دفع اليه شيوخ الربا فى المعاملات المالية فى القرنين الثامن عشر والتاسع عشر فى أوروبا . والحربان العالميتان الاولى والثانية — وكذلك الحرب العالمية الثالثة القادمة اليوم أو غدا — من نتائج التوجيه المادى فى البشرية كدافع للمعاملات الربوية السابقة فى الغرب الصناعى .

ومجتمعات الغرب اليوم هى مجتمعات غير مستقرة . . هى مجتمعات تعلقة كشأن من يتخبطه الشيطان من المس .

* وان أخذت الدولة بنظام التأمين الاجتماعى وتركت نظام الزكاة فى التكافل : تكون قد عزلت الاسلام أو الدين عن الدولة . فنظام الزكاة يختلف

كثيرا عن نظام التأمين الاجتماعى . فالزكاة السنوية ليست قسطا يؤديه المزكى لحسابه المادى ، كما يؤدي المؤمن قسطه المفروض عليه من التأمين . وانما هى عبادة وقربى لأصحاب الحاجة ، الذين حددتهم آية التوبة فى قول الله تعالى . « **انما الصدقات للفقراء ، والمساكين ، والعاملين عليها ، والمؤلفة قلوبهم ، وفى الرقاب ، والفارمين ، وفى سبيل الله ، وابن السبيل ، فريضة من الله ، والله عليم حكيم** » (٥) .

وانواع المصارف المختلفة للزكاة — كما ذكرتها الآية هنا — تغطى جوانب عديدة فى حياة المجتمع :

١ — تغطى جانب الحاجة للفقير ، وهو العاجز عن الكسب لعاهة او شيخوخة .. وللمسكين ، وهو الذى لا يقوم دخله من عمله بمتطلباته اليومية هو وأسرته : « **انما الصدقات للفقراء ، والمساكين** » .

٢ — وتغطى جانبا من سياسة الدولة الاسلامية ازاء اضعاف قوة الاعداء ، عن طريق استمالة بعض منهم : « **والمؤلفة قلوبهم** » .

٣ — وتغطى تحرير الرقيق ، فردا او مجتمعا ، ليعود له اعتباره البشرى : « **وفى الرقاب** » .

٤ — وتغطى جهد الخيرين من المؤمنين الذين يسعون بين المؤمنين لاستمرار التماسك فيما بينهم ، او يسعون لزيادة عدة المؤمنين واعدادهم لمواجهة الاعداء فينفقوا مالهم فى سبيل هذا او ذاك : « **والفارمين** » .

٥ — وتغطى شئون الدعوة الى الله : « **وفى سبيل الله** » .

٦ — وتغطى أخيرا حاجة المار فى سفره من المسلمين ودعت حاجة سفره ويبعده عن موطن اقامته الى كماله المسلمين له .

والتأمين — وان كان صورة من صور التعاون بين مجموعات معينة من الامراد — الا ان قصوره عن تغطية اهداف الزكاة من جهة ، وقيامه على أساس الالزام فى دفع القسط من جهة أخرى : يبعده عن أن يكون قربى الى الله خالصة ، كما يبعده عن أن يكون البديل عن الزكاة ، وأن يحل محلها فى تقوية او اصر الاخوة بين افراد المجتمع .

* وان سلكت فى التوجيه مسلكا قوميا وجعلت من القومية وثنا .. او سلكت فيه مسلكا اجنبيا تتبع فيه ايديولوجية غريبة عن تاريخ المجتمع وتراثه .. او خرجت فيه عن اخلاقية الاسلام فشجعت افلام الجنس ، والجريمة ، وقوت الاختلاط فى سن المراهقة بين الجنسين .. الخ . تصبح الدولة فى المجتمع الاسلامى دولة علمانية او دولة تفر الفصل بين الدين والدولة .

* وان الغت فى شئون الاسرة : المحاكم الشرعية التى كانت مختصة بشئون العلاقة بين الزوجين والولاية على النفس ، وأحالت أمر هذه الشئون الى دائرة من دوائر المحاكم التى تسيطر على تشريعها مصادر التشريع الاوربية .. وان قبلت باسم تنظيم النسل : شرعية الاجهاض ، واباحة صرف حبوب منع الحمل للبنات او المرأة غير المتزوجة .. وان قبلت باسم الانسانية مساواة الطفل غير الشرعى بالطفل الشرعى ، بعد أن تقر بما وقع من علاقة عابرة بين ابيه وامه .. وان قبلت باسم حرية المرأة او تحزيرها : مساواة المرأة بالرجل فى الميراث .. ان قبلت هذا ومثله : تكون الدولة عندئذ قد فصلت فى شئون الاسرة بين الدين والدولة ، ويكون تصرفها عندئذ تصرفا علمانيا ، أى بعيدا عن الدين وفى عزلة منه .

* وان حاولت الدولة ان تسقط ولاية الرجل على نفسه فى الطلاق .. وفى تعدد الزوجات ، وتجعل للقاضى بدلا منه حق الترخيص بهما فى الأمرين : تكون الدولة آنئذ قد سارت بالعلمانية او بفصل الدين عن الدولة الى نهائية الشوط فى شئون الأسرة .. وبالتالي الى ترك الاسلام كلية وابعاده عن مجالات العلاقات بين الأفراد ، الى خصوصياتهم .

ولكن عليها عندئذ ان تجلب العوض من الغرب فى شئون الأسرة : العوض عن حق الرجل فى الطلاق .. والعوض عن حقه كذلك فى تعدد الزوجات .. على معنى ان تستطرد الدولة فى التشريع فتلغى ما يترتب على الرجل مما كان مرتبطا بحقه فى الطلاق .. وتتيح له القرصنة التى كانت متاحة له فى مجال تعدد الزوجات فى صورة أخرى عن طريق التشريع كذلك .

* ان مباشرة الزوج لحق الطلاق فى الاسلام واضح ، وولايته على نفسه فى هذا الشأن أمر لا يشك فيه اطلاقا . فقوله تعالى :

« فان طلقها (أى طلق الزوج زوجته) فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره ، فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا إن ظنا ان يقيما حدود الله ، وتلك حدود الله يبينها لقوم يعلمون » (٦) .

.. يسند طلاق الزوجة الى زوجها ، وليس لاجنبى عنه .. بجانب ان يعلن فى هذا القول : ان الطلاق غير البائن يتضمن فرصة لعودة العلاقة الزوجية ان ظن الزوجان ان يسيرا فى هذه العلاقة مستقبلا ، وفقا لما يطلبه الله فيها من البعد عن الضرر والاضرار فى المعاشرة بينهما .. وان الطلاق البائن ، بعد فوات فرصة المراجعة : يصير الى تحريم الزوجة ، حتى تنكح زوجا آخر .

ويسمى هذه الأمور الثلاثة :

١ - مباشرة الزوج للطلاق .

٢ - وجواز مراجعة الزوجة من زوجها فى عدتها .

٣ - وعدم جواز نكاحها من زوجها ان باتت ، الا بعد ان تنكح زوجا آخر غيره : حدود الله .

فمباشرة الزوج حق طلاق زوجته حد من حدود الله . واسقاط هذا الحق بالتالى عنه ، و اضافته الى القاضى : اغفال لحد الله فى كتابه .

ويرتب القرآن على مباشرة الزوج لهذا الحق فى طلاق زوجته : التزامه - ولو كان سوء العشرة من جانبها - بالانفاق على مطلقته ، ولو لم يكن قد دخل بها او فرض لها مهرا ، فترة أخرى من الزمن بعد الطلاق ، يعينها على تدبير أمرها فى حياتها المستقبلية ، مما يسميه القرآن نفسه (متاعا) . وقد جاء ذلك بوجه عام فى قول الله تعالى :

« والمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين . كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون » (٧) .

وجاء كذلك عقب طلاق غير المدخول بها او غير المفروض لها مهرا فى قوله جل شأنه :

« لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة ، ومتعوهن على الموسع قدره ، وعلى المقتر قدره ، متاعا بالمعروف ، حقا على المحسنين » (٨) .

فحق المتعة - او حق الزوجة فى الانفاق عليها من زوجها بعد طلاقها منه - يعود الى استقلال الزوج بأمر الطلاق ، وولايته الذاتية على نفسه فى

هذا الشأن . فطالما هو كان صاحب المشيئة في فراق زوجته ، ولو كان من أجل تجنبه أضرار معاشرتها له ، فانه يلتزم بحق المتعة لزوجته . وذلك هو منطق الحقوق . فان ممارستها تستتبع أداء واجبات للآخرين .

فاذا جاءت الدولة - تحت تأثير فصل الدين عن الدولة - في مجتمع اسلامي وأسقطت في تشريع الأحوال الشخصية حق الرجل في مباشرة طلاق زوجته ، واضافته الى القضاء فانها يجب عندئذ أن لا تلزمه بأداء المتعة لمطلقته سنة عن كل خمس سنوات في الحياة الزوجية مثلا ، أو سنة مرة واحدة ، الا اذا ثبت أنه كان السبب في سوء العشرة الزوجية وفي الأضرار بزوجه . على نحو ما عليه تشريع الغرب العلماني . إذ هذا التشريع يسقط نفقة المطلقة ان كانت هي السبب في الفرقة بينها وبين زوجها .

على أن الزوج - في نظر الاسلام - باستقلاله بحق الطلاق ليس مستعليا على المرأة ، ولا منفردا بحق ليس له نظير للمرأة في عقد الزواج كما يروج من الحاقدين على الاسلام . فالزواج بين الذكر والأنثى هو عقد له خصائص العقود في المعاملات . ومن أهم هذه الخصائص أن لا يكون مصدرا ولا مؤديا لضرر أحد الطرفين المتعاقدين ، فضلا عن أن يكون مصدر ضرر لهما معا .

فالزوجة - في نظر الاسلام كذلك - ان تضررت بالحياة الزوجية رخص لها في أن تعبد جزءا من مهرها لزوجها ، ورخص لزوجها عندئذ في قبول ما تعيده اليه من هذا المهر ، كمقدمة لفسخ عقد الزواج بحكم القاضي ، اذا لم يسارع الزوج الى طلاقها .

والآية التي تحدد الطلاق كحق يباشره الزوج بثلاث مرات هي نفسها التي تعلن هذا الترخيص في شأن المهر للزوجة وللزوج معا . يقول تعالى :

«الطلاق مرتان ، فامسك بمرءك ، أو تسريح باحسان ، ولا يحل لكم (ايها الأزواج) أن تأخذوا مما آتيتموهن (أي من المهور) شيئا الا أن يخافا (الزوجان) الا يقيما حدود الله (وهي تلك الحدود التي تطلب أن يكون الامسك بين الزوجين بالمعروف . أي بعيدا عن الضرر) ، فان خفتما الا يقيما حدود الله (وذلك لوجود الضرر في المعاشرة الزوجية ، ولو كان من جانب الزوجة وحدها) فلا جناح عليهما (أي على الزوجين في تنازل الزوجة ، وقبول الزوج) فيما أفنتت به (أي فيما أعادته من مهرها لزوجها تعبيراً عن فداء نفسها من أسر سوء المعاشرة الزوجية) . تلك حدود الله فلا تعتدوها ، ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون » (٩) .

فانفداء الزوجة - وهو ما يعرف في الفقه الاسلامي بالخلع - هو السبيل لها في طلب الفراق من زوجها ، ولكنه لا يصل الى مستوى الطلاق في أن الزوجية تباشره ، كما يباشر الزوج حقه في الطلاق ، فتتم الفرقة بينهما . وانما لاتمام الفرقة في الخلع يجب أن ترفع الزوجة الأمر الى القضاء للحكم بفسخ عقد الزوجية بينها وبين زوجها .

والرأي الواضح في الفقه الاسلامي في شأن الخلع هو رأي ابن القيم في أن الخلع نسخ للعقد يعلنه ولي الأمر - وهو القاضي - دون حاجة الى ارتباطه بطلاق الزوج . ويؤسس ابن القيم رأيه هذا على الأمور التالية :

أولا : أن عدة المختلعة هي شهر واحد ، أو حيضة ، وليست ثلاثة أشهر أو ثلاث حيضات . لأنها كارهة لمعاشرة زوجها . ولذا كان من التيسير عليها للخروج من أزمة زواجها واعطائها حرية الزواج من آخر أن تكون عدتها أقل

مدة ممكنة تدل على براءة الرحم . وهذه المدة هي الشهر . أما المطلقة فكانت عدتها ثلاثة أشهر لا لبيان براءة الرحم فقط ، ولكن لاعطاء فرصة لمراجعة الزوجة ، ابقاء على العلاقة الأسرية . وزيادة العدة للمتوفى عنها زوجها الى أربعة أشهر وعشر فلمعنى اجتماعى . وهو مشاركة الزوجة مشاركة وجدانية لأهل المتوفى فى وضع الأسرة بعد وفاته .

ثانيا : أن طلاق المختلعة طلقة واحدة لو تم من زوجها يعتبر طلاقا بائنا بينونة صغرى . أى طلاقا غير رجعى . ومعنى ذلك أن الزوج لا يجوز أن يراجعها بعد الطلقة الواحدة ، كما يمكن أن يفعل مع المطلقة طلاقا مجاديا . وإنما كل ما يمكن للزوج أن يفعله الآن بعد الطلاق الواحد — ان أراد العودة لزوجته — أن يعقد عليها عقدا جديدا . وعندئذ تتاح للزوجة الفرصة فى اختيار الزواج الجديد أو رفضه ، حسب مستوى كراهيتها لمعاشرة زوجها . والفقهاء إذ يطلقون على طلاق المختلعة بأنه بائن بينونة صغرى يقصدون أنه لا تحتاج الزوجة عند عقد زواجها مرة أخرى على زوجها السابق ، أن تنكح زوجا غيره ، كما فى الطلاق الثلاث .

ثالثا : لو كان الخلع طلاقا لكان عدد الطلقات اربعا ، بدلا من ثلاث . فالآية عندما تقول : **((الطلاق مرتان ، فامسك بمعروف أو تسريح باحسان))** . . تجعل الطلاق الآن ثلاث مرات . فاذا جعل قوله فيما بعد فى الآية نفسها : **((فان خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به))** (وهو ما تعارف عليه الفقهاء باسم الخلع) طلاقا جديدا ، كان طلقة رابعة مضافة الى الطلقات الثلاث السابقة . والاجماع على خلاف ذلك .

ورأى ابن القيم هذا لم يؤخذ به فى تشريع الاحوال الشخصية فى المجتمعات الاسلامية لا لعدم الاعتداد به . ولكن لأن مذهب أبى حنيفة كان مذهب الخلافة الاسلامية فى تركيا ، واستمر التقليد على الأخذ به منذ الغاء الخلافة حتى الآن .

واذن : اذا كان الطلاق فى جانب الرجل وسيلة للفرقة بين الزوجين عندما يتضرر بالزوجية . . فالخلع فى جانب المرأة هو وسيلة الفرقة عندما تتضرر بها . وهنا يكون قول الله تعالى : « ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف » . وكل ما فى الأرض من فرق هو أن مباشرة الزوجة حقها فى الفرقة يتوقف على ولاية القضاء . ويروى أن الرسول عليه الصلاة والسلام قد قضى فى شأن جميلة بنت عبد الله بنى أبى ، زوجة ثابت بن قيس بن شماس عندما أتت اليه تشكو زوجها فسألها عليه السلام : أتردين عليه حديقته (وكانت الصداق الذى أصدقته اياها) ؟ قالت : نعم ، وزيادة . فقال النبى : أما الزيادة فلا ولكن حديقته ؟ قالت : نعم . فأخذها له وخلق سبيلها . فلما بلغ ذلك ثابت بن قيس بن شماس قال : قد قبلت قضاء رسول الله (١٠) . وفى رواية الربيع بنت معوذ : أن الرسول عليه السلام أرسل فى قضية جميلة : فى طلب زوجها ثابت وقال له : خذ الذى لها عليك (وهو الحديقة) وخل سبيلها . قال : نعم . فأمرها الرسول عليه السلام أن تتربص حيضة واحدة ، وتلحق بأهلها .

وعلى أية حال فان الخلع هو وسيلة الزوجة للفرقة ، كالطلاق فى يد الزوج . والاسلام بذلك لا يمكن طرفا فى العقد من اذلال الطرف الآخر أو الاستعلاء والسيطرة عليه كما يقال . كما لا يمكن أيا من الطرفين من الحاق الضرر بالطرف الآخر .

* وإذا جاءت الدولة في مجتمع إسلامي - تحت تأثير الفصل بين الدين والدولة ، أو تحت التأثير بحركة تحرير المرأة - وسلبت كذلك الرجل حقه في تعدد الزوجات وجعلت النظر في شأن هذا التعدد من اختصاص القضاء : فيجب عندئذ أن تعدل في تشريع العقوبات وتفسح المجال لبدل عن هذا التعدد لا يكون محظورا على الرجال .. وهذا البديل هو قبول صور عديدة من صور الزنا واللواط على أنها مشروعة لا يتناولها القانون بالعقوبة ، على نحو ما هو في التشريع الغربي الآن الذي يمنع تعدد الزوجات . كتبادل الزوجات في الاندية ، أو في المساكن الخاصة .. وكالزواج الجماعي .. وممارسة اللواط لمن بلغ سن الواحدة والعشرين فأكثر .

فالقرآن عندما حرم الزنا ونهى عنه في سورة الاسراء في قوله تعالى :
« ولا تقربوا الزنا ، انه كان فاحشة ، وساء سبيلا » (١١) .
.. قرن ذلك باباحة تعدد الزوجات في سورة النساء في قول الله جل شأنه :

« وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ، مثنى ، وثلاث ، ورباع (ويقول الزمخشري في تفسيره الكشاف ، وقيل كانوا لا يتخرجون من الزنا ويتخرجون من ولاية اليتامى ف قيل : إن خفتم الجور في حق اليتامى ، فخافوا الزنا فانكحوا ما حل لكم من النساء ، ولا تحوموا حول المحرمات) (١٢) فان خفتم الا تعدلوا فواحدة » (١٣) .

فتعدد الزوجات من وجه : رخص به ليعين على حل مشكلة انتشار الزنا ، وهي المشكلة التي كانت متفاقمة - وتتفاقم عادة في المجتمع المادي - ويساعد على تحويل المجتمع الاسلامي الى مجتمع انساني يواجه مسؤولياته ازاء المرأة والاولاد في علن وصراحة . ولذا بعد نزول هذه الآية التي اباحت تعدد الزوجات الى اربع - وقد نزلت في سورة النساء ، وهي السورة الرابعة في الوحي المدني - نزل حد الزنا في السورة السادسة عشرة في الوحي المدني ، وهي سورة النور ، في قوله تعالى :

« الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ، ولا تأخذكم بهما رافة في دين الله ، ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين » (١٤) .

.. وهذا الحد يبرره وجود الترخيص ببديل مشروع في نظر الاسلام عن الزنا الذي هو منكر في رايه . اذ عدم مشروعية الزنا يعود الى اختلاط الانساب .. وضياح المسؤولية الشخصية عن الاولاد الذين هم ثمرة العلاقة السرية الآتية بين المرأة والرجل .. وضياح المسؤولية كذلك ازاء المرأة التي تنتهك حرمتها وان كان برضاها ، بسبب لذة عابرة . والمجتمع السليم في بنائه وتماسكه يتوقف على تحديد المسؤوليات ومباشرتها . أي يتوقف على أداء الحقوق والواجبات .

وهكذا : اباحة تعدد الزوجات من شأنه أن يقلل فرص الزنا . بينما من شأن قصر الزواج على واحدة أنه يتيح الفرصة للزنا في أشكال عديدة .

والغرب — كنتيجة للفصل بين الدين والدولة ، أى بين سلطة الكنيسة وسلطة الدولة — يلتزم بالزوجة الواحدة . لأن شئون الأسرة من زواج ، وتفريق ، وأولاد فى تعميدهم : تدخل فى اختصاص الكنيسة وحدها . ومن ثم أن حاولت الدولة أن تتدخل فى هذه الشئون من غير موافقة الكنيسة تلقى العنت والاحتجاجات المتكررة . كما حصل فى قانون الطلاق الذى أصدرته الجبهة الاشتراكية والشبيوية فى برلمان ايطاليا فى مواجهة الحزب الديمقراطى المسيحى . فانه بعد أن صدق عليه رئيس الدولة سيعاد عليه الاقتراع الآن اقتراعا شعبيا ، بعد أن وقع مليون من الايطاليين التماسا يدعون فيه الحكومة الى هذا الاقتراع ، طبقا للدستور .

والتزام الدولة فى الغرب بالزوجة الواحدة جعل الدولة تعيد النظر فى موقفها من الزنا ، بعد أن شاع وانتشر فى سن مبكرة للشباب فى سنى الدراسة فى المدارس المتوسطة والثانوية . وفى تشريع الدانيمارك الآن لم يعد زنا الزوجة بغير رضاء زوجها سببا للتفريق بينهما أمام القضاء . أى لم يصبح جريمة ولا امرا غير أخلاقى . وفى تشريع المانيا الاتحادية أقر البندستاج (البرلمان) فى العام الماضى : رفع الحظر عن تبادل الزوجات فى المساكن الخاصة . أى أن النيابة العامة الفيدرالية لا تبيح التفتيش على المساكن التى يتفق الضيوف القادمون مع زوجاتهم أو صديقاتهم ، مع سكان هذه المساكن على تبادل النساء بين الرجال فى حفلة تقام لهذا الغرض فى المسكن . . كما لا ترفع دعوى الزنا على صاحب المسكن ولا على ضيوفه ، لأن المعاشرة الجنسية التى تتم الآن تقع وفقا لتراض فيما بين الجميع . كما أقر تشريعا آخر بإباحة اللواط لمن فى سن الحادية والعشرين فأكثر ، اذا وقع بالاتفاق بين الطرفين . وفى الولايات المتحدة الامريكية ترخص الحكومات المحلية بنوادى تبادل الزوجات ، وترى النيابة العامة هناك عدم الحرج فى هذا الترخيص . لأن انزنا عندئذ هو بالاتفاق والتراضى . وفى انجلترا وافق البرلمان هناك فى العام الماضى أيضا على اباحة اللواط منذ الحادية والعشرين . وفى السويد يوجد الزواج الجماعى ، ولا تتدخل الدولة فى شأنه . وهو أن يتزوج خمسة من الشبان مثلا بخمسة من الشابات . كل واحد بواحدة . وعندئذ لا يوجد تعدد للزوجات فى حكم القانون . ثم يسكن الجميع بيتا مكونا من عدة مساكن على أن تكون النساء شيوعا بين الشباب الخمسة . والولد الذى يأتى من أية واحدة ينسب الى زوجها الرسمى ، رغم معاشرتها الجنسية للخمسة من الشبان (١٥) .

وهذه الصور من الزنا هى صور عادية ومنتشرة ، بالإضافة الى الصورة المألوفة تحت عنوان (الصداقة) أو (الزواج التجربى) . وفى الاتحاد السوفيتى يوجد بحكم القانون بجانب مكاتب التسجيل المدنى للزواج : مكاتب أخرى لتسجيل (الحب) وتمكين المحبين من المعاشرة الجنسية لفترة محدودة . وبكارة البنات لم تعد فى تلك المجتمعات التى تعارض تعدد الزوجات رمزا للعفة . وانما بالاحرى أصبحت دليلا على تخلفها فى العلاقات الجنسية والاجتماعية .

والدولة فى المجتمع الاسلامى اذن ان هى حاولت الآن السير الى النهاية

فى طريق العلمانية ، والفصل بين الاسلام والدولة ، وقيدت تعدد الزوجات بحكم القاضى ، وبعبارة اخرى الغته فى صورة مقنعة او سلبت بذلك ولاية الرجل على نفسه فى هذا المجال فمنطق هذا الالغاء يقضى عليها بأن تترقب شيوع الزنا وانتشاره فى المجتمع ، ومن ثم فلا مناص لها من تعديل القوانين القائمة بحيث يخفف هذا التعديل حدة النظرة الى الزنا على انه فاحشة كما يراه الاسلام ، وبالتالي يسقط امره كلية من بين الجرائم الشخصية او الاجتماعية ، ويترك امر ممارسته مباحا فى صورته المختلفة للشباب ، واصحاب الفراغ ، والمال . وهذا المنطق القائم على الغاء حق الرجل فى المجتمع الاسلامى فى تعدد الزوجات هو منطق تطبيق الحضارة الغربية المعاصرة التى ترهب هذا التعدد بسبب نفوذ الكنيسة التى جعلت شئون الاسرة من اختصاصها .

وكما تترقب الدولة عندئذ فى المجتمع الاسلامى ان هى الفت حق الرجل فى تعدد الزوجات : شيوع الزنا ووجوب تيسير امره بالسماح باقامة بيوت الدعارة وغير ذلك ، فانها تتوقع لا محالة انهيار المجتمع وانحلاله ، ثم زواله وزوال قيادته : « **واذا اردنا ان نهلك قرية امرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا** » (١٦) . وارادة الله التى تتمثل هنا فى ترتب هلاك المجتمع على شيوع الفسق والفاحشة فيه هى قانون الحياة الانسانية فى مجتمعاتها ، الذى لا يتخلف اطلاقا . والذى يبقى شكلا على المجتمعات الاوربية اليوم هو قوتها المادية الماضية .

والقرآن عندما نهى عن الزنا ووصفه بالفاحشة والسبيل السىء فى حياة الانسان يريد حماية المجتمع من التفكك والسقوط واستمراره قويا عزيز الجانب : « **وما كان ربك ليهلك القرى بظلم واهلها مصلحون** » (١٧) .

والدول فى المجتمع الاسلامى كذلك ان الفت حق الرجل فى الطلاق فلا تنتظر العسر فى الحياة الزوجية ، والتعقيد فى حياة الناس فحسب . بل لا بد ان تجارى واقع الحضارة الاوربية اليوم التى ترى الطلاق - ان رآته - امام القضاء : فى اعفاء الرجل من وجوب النفقة عليه لمطلقته ان ثبت لدى القاضى انها كانت السبب فى الفرقة . وماذا تصنع هذه الدولة فى المجتمع الاسلامى ان هى أصبحت غدا او بعد غد فوجدت الحضارة الاوربية تأخذ بتعديل قانون الاحوال الشخصية الذى تم فى السويد فى سنة ١٩٧٢ خصوصا بجواز الطلاق بدون القاضى والاكتفاء بقيدته فى السجل المدنى عندما تتفق الزوجة والزوج بينهما على الاطلاق .. ؟

واخيرا ان سلب ولاية الرجل على نفسه فى الطلاق .. وفى تعدد الزوجات فى المجتمع الاسلامى امعان فى العلمانية وفى فصل الدين عن الدولة فيه ، لم يبلغه المجتمع الاوربى بعد حتى الآن . لان هذا المجتمع لم يستطع الى هذه اللحظة فى اجراءات الفصل : ان يستهين بالكنيسة ، ويتغاضى عن اختصاصها فى شئون الاسرة . بينما الدولة فى المجتمع الاسلامى بمحاولاتها المتكررة لا تعير اهمية للهيات الاسلامية المختصة بالرأى فى شئون الاسلام ، وفى شئون

الاسرة على الخصوص ، وتصدر من القوانين ما تمليه التبعية للتفكير الاجنبى والسير فى تخطيط حياته : فتسوى فى الميراث بين الذكر والانثى .. وتبيح الاجهاض وحبوب منع الحمل لكل راغبة او مكروهة .. وتحاول بين الفينة والاخرى : ان تقيد الطلاق والزواج وتعود بهذا الشأن الى نظام الانفصال البدنى .. وتبيح الافطار فى رمضان .. وتسقط الزكاة .. بينما الدولة فى المجتمع الاوربى تقوم بجباية رسوم الكنيسة وبالخدمات الاخرى التى ينص عليها عقود الفصل بين الكنيسة والدولة .

وكم كان يرجى ان يعيش المسلم فى مجتمعه بكرامة الانسان كما يريد الاسلام .. وكم كان يرجى ان تكون الدولة فى مجتمعه حفية بالتقدم العلمى والصناعى متبعة رأى الاسلام فى القوة والاعداد .. وكم كان يرجى ان يكون الحاكم فيه مسلما وانسانا ، وان تكون المرأة فيه على وعى بالامومة والزوجية وواجبات الخدمة الوطنية .. وان يكون الرجل مسلما وامينا فى علاقته بأسرته وبالآخرين معه فى مجتمعه ، وفى أخذ حقوقه وأداء واجباته . وتلك هى مهمة الدولة فى التوجيه .

ان الانحراف فى تطبيق المبدأ الحق لا يدعو الى الغاء المبدأ . وانما يدعو فحسب الى اعادة التوجيه السليم : « ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر » .

- (١) الابحان الاولى والثانية .
- (٢) المجادلة : ٢٢ .
- (٣) النور : ٢ .
- (٤) البقرة : ٢٧٨ و ٢٧٩ .
- (٥) آية : ٦٠ .
- (٦) البقرة : ٢٣٠ .
- (٧) البقرة : ٢٤١ و ٢٤٢ .
- (٨) البقرة : ٢٣٦ .
- (٩) البقرة : ٢٢٩ .
- (١٠) نيل الاوطار ٥ ص ٢٦١ .
- (١١) آية : ٣٢ .
- (١٢) ١ ص ١٨٨ طبع المطبعة الشرقية .
- (١٣) النساء : ٣ .
- (١٤) النور : ٢ .
- (١٥) لزيادة الايضاح فى هذا الموضوع يراجع كتابنا : الفكر الاسلامى المعاصر - مشكلات الاسرة والتكافل . طبع دار الفكر ببيروت .
- (١٦) الاسراء : ١٦ .
- (١٧) هود : ١١٧ .

الغيبون حقاً بهم



للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي

كلمة (الغيبية) و (الغيبون)
و (اليقين بالغيب) هي ينبوع
الاسلوب الجديد في نقد الدين ،
وانما نعنى بالدين في هذا الصدد
الاسلام .

والكلمة تعنى عند هؤلاء الناقدين ،
ان الاسلام لما كان يحمل اصحابه
على اليقين بأمر غيبية ، فقد حملهم
بذلك على القفز من فوق سور
المعلم دون اى التزام بقواعده
واحكامه ، وهو دليل على بطلان
الاسلام من اساسه .. !

ولكن لست أدري ما الذى يفهمه
هؤلاء من معنى (الغيب) أو
(الغيبيات) .

فان كانوا يفهمون منها انها تعنى
كل ما غاب عن قناعة العقول
ويقينها ، فان الاسلام حقاً ما ينبغى
أن يكون فيه شيء من ذلك ، اذ الامر
الذى لا سبيل للعقل الى اليقين به
لا يمكنه تبينه الا بواسطة القسر
والارغام . وحسبك من الأمر الذى
لا يعقل معناه الا يلتزمه الانسان الا
تحت سلطان القسر والاكراه . ولكن
الاسلام لا ينطوى على شيء من هذا

الجاهلون بفييات الإسلام

مكانة العقل ، اذا لكانت سائر
دراساتنا التاريخية وهما باطلا ،
ولكانت سائر أحكامنا على المستقبل
وجميع توقعاتنا الغيبية فيه خرافة
ينتزه عنها العقل . واذا لانتبر فكر
الإنسان عن النظر في الماضي ، وعن
التأمل في المستقبل ، ولانحصر عمله
في استعراض الصور والاحداث التي
تمر تحت حسه ، لا يسأل عقله من
أين جاءت ولا يستهديه الى أين
تسير .. !!

فهل من عاقل في الدنيا يتعامل مع
الحياة على هذا الأساس ؟!
وهل هذا الا الجنون الصافي في
اتم خصائصه ومزاياه ؟!

وبلاؤنا بصنف من الناس اليوم ،
أنهم يتحمسون في استعمال شعارات
وتعبيرات غامضة ، دون أن يتبينوا
أي حجم لمعانيها أو يقفوا على أي
ضابط لدلولاتها .. ثم يمتطون سهوة
هذه الكلمات لينطلقوا في حرب
كلامية بها على غير هدى .. !
★ يحاربون الإسلام بكلمة (العلم)
أو (البحث العلمي) دون أن يضعوا

القبيل ، وهذا ما أردنا بيانه في هذا
المقال .

أما ان كانوا يفهمون من الكلمة
أنها تعنى الامور الغائبة عن الابصار
أو الحواس ، وأن كل ما كان كذلك
فهو مفصول عن دائرة العلم مقطوع
النسب اليه ، فهو خطأ شنيع لا يأتي
الا نتيجة غيبوبة شنيعة عن معرفة
حقيقة العلم وضوابطه وأحكامه .
وهيئات أن يكون في اخبارات
الإسلام عن شيء من هذه الغيبيات
(بهذا المعنى الثاني) أي دليل على
أنه يناقض قوانين العلم أو يقفز من
فوق سور المنطق ومدارك العقول .
اذ من المقطوع به أنه ليس كل ما
لا تراه عينك ولا يلمسه حسك ،
محكوما عليه بالانعدام . وما قال
عالم من العلماء أن وسيلة العلم
بالشئ محصورة في طريق العين أو
الأذن أو الذوق أو الشم أو اللمس .
والا لما قال العلماء أنفسهم ان
المعلومات تنقسم الى معلومات حسية
وغير حسية .

لو كان كل ما غاب عن حسك
وهما باطلا يجانئ العلم ويناقض

انفسهم امام اى مدلول علمى لهذه الكلمة .. ! وانما معناها عندهم ان يتعد الباحث عما يقرره الاسلام، ثم يتجه فى بحثه عن الحقيقة الى اى جهة شاء ويصبغ حديثه بكلمات العلم واسلوبه ويشقق فى ذلك الآراء والاحتمالات .. ! وقد يسلك هؤلاء (العلميون) بعد ذلك طرائق قددا، وينتهون الى آراء وأفكار متناقضة، ومع ذلك فان العملية كلها بنتائجها المتضاربة المتناقضة تعتبر علما، وتسمى السبيل المختلفة الى هذه النتائج ابحاثا علمية أو مناهج علمية .. !

فداروين، ولامارك، وفرويد، وماركس، وديكارت، هم العلماء. وأحكامهم هى العلم الذى لا نقض فيه، مهما جاءت مخالفة عن بعضها، ومهما ظهر التناقض فيما بينها .. !
ولكن ما هو معنى (العلم) .. ؟ وما هو المنهج السليم اليه .. ؟ وكيف تكون جملة أفكار متناقضة علما؟! .. هذا ما لا يجيب عليه ولا يعلمه (العلماء) الذين يحاربون الاسلام بكلمة العلم .. !

غرضا يعلقونه على اللائحة الاسلامية المتضمنة عقائد الاسلام واحكامه وادابه، ثم يصوبون سهامهم اليها عن طريقه ويحاربونها فى مظهره. ولكن ماذا يعنى هؤلاء بالغيبية؟ .. اهى غيبوية العقل عن الفهم، أم العلم عن الحكم، أم هى غيبوية العين عن الرؤية أو الحس عن اللمس؟ .. أم لعلها غيبوية المعلوم فى تلافيف الماضى، أو غيبوية المحكوم به فى ضمير المستقبل .. ؟ وأى هذه الغيبويات تعتبر امتحانا للعلم أو ارتكاسا للفهم، أم هل أن جميعها محكوم عليه بالخروج عن قانون العلم واحكامه .. ؟ وكيف تم هذا الخروج وبأى قانون .. ؟ بل أين هو الخط الذى يفصل بين العلم الذى هو العلم والظن الذى هو الظن، والشك الذى يسمى الجهل، والغيبية التى لا ندرى ما الذى يقصدون بها .. ؟ ليس من أخص واجبات هؤلاء الذين يتباهون بالعلم، أن يستعينوا بالعلم للاجابة على هذه الاسئلة، وأن لا يكونوا غيبيين فى اغماض أعينهم عنها، ثم أن لا يكونوا عشوائيين فى اقتحام الامر على غير بصيرة ولا هدى .. !



اننى أتجه الآن بالسؤال الى رأس كبير ممن ينعنون الاسلام (بالغيبية) من حيث ينزه نفسه من أوضارها:
انك تستمع فى الصباح الباكر الى نشرة الارصاد الجوية، وهى تخبر بأن البلاد ستعرض لمنخفض جوى أثناء النهار، فتخرج من بيتك وقد

★ ويحاربون الاسلام بكلمة (التطور) و (الجمود) دون أن يضعوا للمسلمين أى ميزان ينضبط به معنى التطور الذى يريدون، ومعنى الجمود الذى يكرهون، ودون أن يلزموا انفسهم بأى منهج علمى يفصل لنا التطور عن التهور ويميز لنا الثبات عن الجمود .. !
★ ويحاربون الاسلام بتهمة (الغيبية) ويجسدون من هذه الكلمة

أخذت للبرد عدته وارتديت له لباسه .. ! فلماذا تستقبل شيئا غير موجود ، وتؤمن بوهم غير منظور ، وتستيقن أمرا لم يولد من غيبه بعد؟! وتمسك بيدك مجلة أجنبية ، فتقرأ في إحدى صحائفها خبرا عن جهاز عجيب اخترع أخيرا ، تلتقط به الذبذبات الصوتية المنطلقة إلى الفضاء منذ عشرات السنين ، لتعاد من جديد إلى الأسماع كما كانت يوم انطلاقها . فتستقبل الخبر بكل يقينك ، وتمضى تحدث الناس عنه كأنه تحت يدك ، وكأنك تراه بعين رأسك! .. فكيف صح لك في قانون العلم الذي تعتر به أن تسلم بما لم تراه عينك ، وأن تستيقن بما لا علم لك منه بكيفية ولا تحليل ولا تركيب؟ .. ثم كيف صح لك أن تقفز إليه فوق قنطرة من احتمالات الكذب في الأخبار واللبس في الموضوع والنقص في الشروط ..؟!

ويلتفت الطبيب الذي تثق بطبه وتؤمن بصدقه ، إلى الكأس التي تدنيهما من فمك ، فيحذر من شربها ، لأن فيها شيئا ان دخل جوفك هددك في حياتك ، فتقضى الكأس عن فمك ، وترفع عنها يدك وتستيقن أن فيها الهلاك! .. فكيف آمنت بما لم يوجد ، وتصورت ما لم يولد ، وأنت لا تعلم شيئا عن طبيعة ما في الكأس ولم تطالع على شيء مما قد عرفه الطبيب ..؟

كيف تنعت المسلمين بالغيبيين وترميهم بالتجاني عن منهج العلم من أجل ذلك ، وأنت لا تكاد تتحرر عن سلطان هذه الغيبات نفسها يوما واحدا في حياتك ..؟! وما سعيك وأعمالك وأفكارك إلا مخازن لهذه

الأمثلة وعشرات من أمثالها لو تنبهت وتأملت ..

أنا لا أعيرك في غيبيتك هذه كما تعير أنت المسلمين بنظيرها . ولا استعجل فأجعلها منك عنوان جهل ودليل غفلة ، كما تستعجل أنت فتجعلها عند المسلمين مصدرا لذلك . ولكني أسأل فقط : ما هو المنهج العلمي « وأنت رجل علم » التي يقينك بهذه الأمور الغيبية التي ضربت لك المثل ببعضها ..؟

لو كنت رجل علم حقا ، لأدرت أن الأمر في ذلك قائم على منهج علمي ذي شروط وقيود وضوابط . ولو أدركت هذا المنهج ، لما أغضت العين ورحت تصم أسلام المسلمين بالغيبية التي لا تعلم حدود مدلولها . والخطيئة الأولى - وهي أخطر الأخطاء وأهمها في هذا الصدد - أنك لم تدرك بعد معنى (العلم) ! .. فأنت تظن ، ككثير من أمثالك ، أن العلم ليس الا نتيجة التجارب التي يجريها علماء الطبيعة على الظواهر المرئية أمامهم ، فلا وجود لحقيقة العلم فيما وراء ذلك ..!

والواقع المتفق عليه عند جميع العلماء أن العلم إنما هو أدراك الشيء مطابقا لما هو عليه في الواقع . أي كانت وسيلة هذا الإدراك وطريقه . وليست وسيلة التجربة على الظواهر المحسوسة الا واحدة من وسائل كثيرة مختلفة .

وتختلف الوسائل إلى ادراك الحقيقة مطابقة لما هي عليه ، حسب اختلاف الحقيقة نفسها . فالحقائق المتعلقة بالطبيعة والظواهر المرئية أو المحسوسة ، لا يغنى في اليقين بها الا الاعتماد على ميزان من

التجربة والملاحظة ، اذ هي سبيلها الطبيعي الوحيد .

أما الحقائق المتعلقة بماض منصرم ، أو مستقبل لم يأت بعد ، أو بواقع غير خاضع لأي سبيل من سبيل الخبر اليقيني — عندما بها أحد شيئين .

أولهما : قانون (التلازم البين) أو (القياس الجلى) . ولسنا بصدد شرحها الآن ، وأذكر القارىء بأنى كنت قد فصلت القول فيهما فى سلسلة مقالات متتابعة فى هذه المجلة منذ عدة أعوام .

ثانيهما : الخبر اليقيني الصادق . وهذا ما يتعلق به بحثنا الآن .

ومعلوم عند العلماء جميعا ، أن سبيل الخبر اليقيني — عندما يتعذر سبيل التجربة والملاحظة — يعتبر منهجا علميا سليما للوصول من طريقه الى الحقيقة ، اذا توفر فيه شرطان اثنان :

أولهما ، أن يكون مصدر الخبر موثوقا به مقطوعا بأنه أهل لأن يكون مصدرا له .

ثانيهما ، أن يكون السبيل الى ذلك المصدر سندا من الرواة المتصلين بلغ درجة الصحة ، ثم تجاوزها الى درجة التواتر . والصحة فى السند أن تكون سلسلة رواة الخبر موصولة الحلقات الى مصدره الأخير ، وأن يكون جميع الرواة ممن عرفوا بالصدق والضبط والوعى . أما التواتر ، فهو أن تكون كل حلقة فى هذه السلسلة جماعة كثيرة من الرواة ، بحيث يجزم العقل باستحالة تواطئهم جميعا على الكذب .

فاذا توفر فى الرواية هذان الشرطان ، فلا جرم أن مضمون

الخبر يصبح عندئذ حقيقة علمية لا مناص من قبولها واليقين بها . وهو قانون تخضع له الفطرة الانسانية قبل أن ينساق وراءه العقل . فما من انسان عاقل يجد نفسه أمام خبر توفر فيه هذان الشرطان الا وينبعث كل من نفسه وعقله للتفاعل معه واليقين به .

ان كثيرا منا لم ير جدار الصين ، ولم يشاهد أهرامات مصر ، ولم يزر تاج محل ، ولم ير الكعبة ولا طاف بها . ولكن أى واحد من هؤلاء لا يساوره أدنى شك فى وجود هذه الاماكن والآثار . بل هو لو رآها بعينه لما زاده ذلك يقينا بوجودها ، مهما كانت ثقافته ، ومهما كان علميا فى أفكاره واعتقاداته ، فما السبب . . !؟

السبب أنه اعتمد على منهج علمى سليم ، لا يقل بحد ذاته عن منهج التجربة والملاحظة فى القضايا المحسوسة التى تخضع للتجربة والملاحظة . الا وهو منهج الرواية بشروطها العلمية المعروفة .

واذا ، فان اليقين الذى رسخ فى كيانك بأن منخفا جويا سيفاجئك أثناء النهار ، انما جاء بسبب يقينك بصدق علماء الارصاد ودقة اختصاصهم — أولا . ثم بسبب السند الصحيح المتواتر الذى نقل لك خبرهم ثانيا .

واليقين الذى رسخ فى كيانك بالجهاز العجيب الذى لم تره ، ولم تعلم شيئا عن كيفيته ودخيلة أمره ، انما كان بسبب ثقتك بما يتمتع به العلماء الاوربيون من الطاقة العلمية الهائلة ، وبسبب التواتر الذى تحقق فى نقل هذا الخبر ، اذ تضافرت

على نقله شتى وكالات الانباء .
واليقين الذى يستقر فى عقلك
ونفسك بان الذى يقتل عدوانا مع
سبق عمد واصرار ، سيلاقى عقوبه
القتل قصاصا ، انما جاء بسبب
اطلاعتك على المادة التى تنص نصا
واضحا عليه فى قانون العقوبات
(فهذا هو السند) ثم بسبب يقينك
بان الدولة التى تبنت هذا القانون
صادقة فى اتخاذه جادة فى تطبيقه
(وهذا هو مصدر الخبر) . وحينئذ
تتفاعل مع هذه المادة التى ليست فى
جوهرها اكثر من إخبار عن أمر غيبى
لم يقع بعد .

وهكذا ، فان تواتر السند + توفر
الصدق والعلم بمصدر
الخبر = يقينا علميا لا يشوبه أى وهم
بالخبر الذى جاءك عن طريقه ، رغم
أنه بحد ذاته أمر غيبى خارج عن
سلطان أى نافذة من نوافذ التجربة
والحس .

فاذا كان هذا الكلام واضحا (ولا
اظنه يخفى على عاقل ، ولا أتصور
أن منصفا يمارى فيه) فان المسلم لا
يحملة اسلامه على الاعتقاد بأمر
غيبى ، الا اذا كان خاضعا لسلطان
هذا القانون . وما كان للاسلام الذى
يقول دستوره الالهى : « ولا تقف
ما ليس لك به علم » أن يكلف أتباعه
بأن يغمضوا العين وينفضوا الرأس
ويبتعدوا عن العقل ، ليحملوا أنفسهم
على اليقين بما لا يعلمون والاعتقاد
بما لا يصدقون .

لقد آمن المسلمون أولا بوجود الله
ووحدانيته ، ولم يكن سبيلهم الى هذا
الايان مشوبا بأى غيبية أو عفوية
فكر أو تقليد وأتباع . بل كان
معتمدتهم هو رؤية الآثار ولمس الدلائل

المباشرة ، وهى دلائل بلغت من الكثرة
والوضوح حدا جعل كثيرا من العلماء
يقررون بان مظاهر وجود الله عز وجل
أوضح دلالة مما قد يحتاج معه
الانسان الى وساطة فكر ونظر ،
ومعلوم ان من هؤلاء العلماء « كانت » .

ثم ان ايمانهم بالله عز وجل
استلزم ايمانهم بنبوة الانبياء عامة
وبنبوة محمد عليه الصلاة والسلام
خاصة . وقام عندهم هذا الاقتضاء
فى اجماله وتفصيله على أدلة علمية
مباشرة لم يتوصل اليها بواسطة
غيب ، ولا تقليد . وليس فى هذا
المقال الوجيز أى مجال لعرض هذه
الأدلة ، ولكن ارجع اذا شئت الى
مصادرها التى تتحدث عن ظاهرة
الوحى فى حياته عليه الصلاة
والسلام ، وعن القرآن وتحليله
والدراسات العلمية المختلفة حوله ،
وعن تحليل شخصية محمد عليه
الصلاة والسلام ودراسة الاحتمالات
المختلفة فى تفسير دعوته وتحليل
ذاته ، والى كثير من المصادر التى
بحثت بحثا علميا مستفيضا فى هذا
الموضوع مثل كتاب (دلائل النبوة)
للقاضى عبد الجبار وغيره .

فلما آمنوا بنبوة محمد عليه
الصلاة والسلام ، كان معنى ذلك
الايان بان القرآن الذى جاء به انما
هو كلام الله عز وجل لم يتقوله محمد
صلى الله عليه وسلم على الخالق
ولا كذب به على مخلوق . على أنهم
وجدوا فى القرآن ذاته دليل هذه
الحقيقة . ويطول بنا الكلام لو انتقلنا
الى البحث فى القرآن لاستخراج ما
فيه من البراهين العلمية التى لا مرد
لها ولا مطعن عليها والتى تجزم بان
القرآن ليس كلام بشر وما ينبغى أن

ذلك كله مشكوكا فيه ، ثم يكون الكراس المهور بختم الدولة مصدرا قطعيا لا شك فيه .. ؟ ولماذا يكون تحذير القرآن من العقوبات التي يخبر عنها ويجزم بها حديثا غيبيا لا ينبغي ان يلتفت اليه ويكون اتباعه سببا للتخلف وضعف الانتاج ، ثم يكون تحذير ذلك الكراس من عقوبات الدولة حقيقة خطيرة جدية بالاهتمام .. ؟

لماذا تصدق نشرة الارصاد الجوية فى إخبارها عن أمر تزعم أنه سوف يقع بعد حين ، ثم لا تصدق نشرة رب العالمين ورب الارصاد والمرصدين ، فى إخبارها عن مصيرك ، وكلاهما فى وصف الغيبية سواء .. ؟! تريد أن أتولى الإجابة عنك .. ؟ ان الذى يحملك على هذا التفريق ، ليس عائدا الى شىء مما تسميه بالغيبية أو الغيبيات ، فان كلا الأمرين سواء ، يقر بذلك كل ذى بصيرة وعقل .

ولكن الذى يحملك على ذلك ، هو عدم يقينك بالمصدر الذى تنزلت منه غيبيات الإسلام ، على حين أنك آمنت واستيقنت بالمصادر الأخرى التى بلغت منها تلك الإخبارات التى عرضت لك نماذج منها .

فلو أنك آمنت بالله عز وجل ، إيمانك بالقائمين على الارصاد والمختصين بشؤونهم ، ولو أنك آمنت بالله إيمانك بوجود الدولة التى توعد وتهدد ، ولو أنك آمنت بالله إيمانك الأعمى بالطبيب الذى تسلمه كل يقين عقلك وطمأنينة نفسك — اذا لما فرقت بين متماثلين ، ولما خالفت بين مثالين لحقيقة واحدة ، ولاتبعت القانون العلمى الذى تخضع له سائر

يكون كلام بشر . ولكن ارجع اذا شئت الى المصادر التى تتحدث عن هذا كله بأسلوب علمى لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه . فاذا استقر الايمان عند المسلمين بهذه الحقائق الثلاثة ، وثبت ذلك فى يقينهم بأدلة علمية قائمة على منهج لا لبس فيه ولا خداع ولا تضليل ، فما الذى يقتضيه العلم بعد ذلك ، اذا رأوا أن هذا القرآن الذى ثبت لهم أنه ليس الا رسالة من الله عز وجل الى عباده فى الارض ، يخبرهم عن أن هناك حشرا للاجساد مع ارواحها من بعد الموت ، وأن هناك حسابا وميزانا وجنة ونارا ، ويخبرهم عن وجود عوالم أخرى من حولهم وأن كانوا لا يرونها ولا يقعون منها على أثر كالملائكة والجان ، ويخبرهم أن لحياة كل انسان ميقاتا تنتهى عنده لا تتجاوزه ولا تتخلف عنه مهما كانت المحاولات والاسباب ؟!

ما الذى يقتضيه قانون العلم تجاه هذه الإخبارات من كتاب ثبت باليقين أنه كتاب الله ، وثبت باليقين أنه موجود بكل ما يقرره العلم له من صفات الحكمة والكمال .. ؟

لماذا تكون إخبارات القرآن عن الحساب والجنة والنار غيبيات لا يقرأها العلم والعقل . فلا وجه لانصياع الانسان لها ، ثم تكون إخبارات قانون العقوبات التى أصدرته دولة ما ، حقائق يقينية جدية بالانصياع لها والاهتمام بها ، مع أن مضمون كل منهما لا يزال فى ظهر الغيب ومن وراء سـور المستقبل .. ؟!

لماذا يكون القرآن الذى أخبر عن

العقول ، وتنقاد له فطس البشر
أجمع ، وهو القانون القائل : يقينك
بالمصدر + تواتر الخبر عنه =
ضرورة اليقين بالمضمون ، وان لم
تره عينك ولم يدخل تحت سلطان
احساسك .

لقد أخبرك الله عز وجل بأنه خلق
الانسان من صلصال من حمأ مسنون ،
وانه خلق الانسان منذ اوجد اول
اصل منه فى احسن تقويم .

ولكن داروين أخبرك بأن الانسان
يحتمل أن يكون قد تصاعد من
حيوانات أقل شأنًا . وكلا الخبرين
من الغيبيات التى تشتمز منها .
ولكنى أراك مع ذلك تعتنق غيبية
داروين (رغم تحفظه فى الاخبار
عنها) من حيث تنصرف عن غيبية
القرآن (رغم قطعه بالاخبار عنها) !
.. فما السبب .. ؟

السبب أنك آمنت بداروين وصدق
فراسته وواقعية حدسه ، ايماننا
غيبيا لا يرفده اثاره من برهان ولا
علم ، فى حين أنك لم تؤمن هذا
الايمان ولا نصفه بالخالق الحكيم جل
جلاله رغم ما هو متوفر بين يدي ذلك
من براهين وعلوم . فأمنت بحدس
الاول وتخمينه وذهبت تسمى ذلك
بحثا وعلمًا .. ! وأنكرت اخبارات
الفاطر الحكيم جل جلاله وذهبت
تسميها غيبية وجهلا .. !



فرق ما بينك وبين المسلمين
إذا ، ليس ما قد توهمه أو توهمه ،
من أنك تتسامى على الغيبيات ، لأنك
رجل علم ، وأنهم ينحطون اليها
لأنهم دون مستوى العلم . فانك

خاضع شئت أم أبيت فى كل تقلباتك
الفكرية والسلوكية لامثالها ولاشد
منها فى المعنى الذى تقول . وما فى
العقلاء عاقل ولا فى العلماء عالم الا
وهو يؤمن بأن الاخبارات الغيبية
لا مناص من قبولها واليقين بها ،
إذا جاءت الينا ضمن سلم من القانون
العلمى بشروطه وقيوده المعروفة عند
العلماء .

انما الفرق بينك وبينهم ، أنهم
آمنوا بمصدر الخبر ، ووجدوا تواتر
السند وارتفاعه الى درجة اليقين ،
فآمنوا به علما ، وصدقوه قانونا ،
والتزموه حقيقة لا مرد لها ، وأنك
جحدت أو شككت بالمصدر الاول ،
فلم تبال بعد ذلك بأن يأتى السند
متواترا أو ظنيا ، وحججت بالأمر كله
من حيث جحدت بالمصدر ذاته .

وحديثنا معك إذا ، ما ينبغى أن
يكون فى تحليل أمر الغيبيات وموقعها
من العلم واليقين . وما ينبغى منك
— وأنت رجل علم كما تقول — أن
تخدعنا وتجرتنا الى هذا البحث الذى
لن يأتى بطائل . وانما ينبغى أن يكون
حديثنا معك محصورا فى الدليل
العلمى على وجود الله ، وأن تكون
جريئا معنا فى عرض المشكلة على
هذا الاساس .

وعندئذ ننتقل بك الى موضوع
آخر ، ونكلف أنفسنا القيام بايضاح
الواضحات ، والكشف عن أمر لم
يبق خافيا عن أى عاقل ينصف فى
التفكير ويتحرر من ذاتيته وما تنطوى
عليه من عصبيات وعقد وردود فعل ،
هو أدرى بها وأعرف الناس بأنه
انما يفكر بها ، أجل بها فقط ، دون
أن يكون معها شئ مما يسميه
العقل أو العلم أو البحث العلمى .

نحو اقتصاد إسلامي متخدر

للاستاذ عبد الكريم الخطيب

فضلا عن أن تكون رائدة لهذا الركب،
وممسكة زمامه بيدها .. بل لا بد من
أن نضم الى هذا التحرر من الاستعمار
— لكي تثبت أقدامنا في الحياة —
التحرر من النظم والتقاليد الاقتصادية
والاجتماعية ، والاخلاقية ، التي
نقلناها ، أو نقلت اليها من الغرب ،
واتخذناها دستورا لنا في مختلف
شئوننا .. فهذا التحرر هو الذي
يرفع تلك الحواجز التي أوهت
الصلوات التي بيننا وبين تراثنا
العريق ، وهو الذي يرينا في شريعتنا
السمة المعطاءة لكل خير ، ما رآه
فيها أسلافنا الكرام ، فأقاموا على
مشاعل أضوائها ما أقاموا من صروح
المدنية والحضارة ، بما مكن الله
تعالى لهم في الارض ، وبما أوسع
لهم في مجال الحياة ، وأحلهم محل
العزة والسيادة فيها ..

فليست الدعوة الى (اقتصاد
اسلامي) دعوة الى عصبية قومية ،
أو تناد الى لون من ألوان الطائفية ،
وانما هي دعوة الى تصحيح أوضاع ،
وتناد الى إعادة مجد مسلوب ، والى

١ - الدعوة التي يدعو اليها كثير
من زعماء المسلمين لتحرير الاقتصاد
الاسلامي من التبعية للغرب ،
وللمذاهب الاقتصادية التي تتحكم في
أفراده وجماعته — هذه الدعوة من
الدعوات الرشيدة ، اذ تحمل في
طياتها أكثر من معنى كريم من معاني
العزة والسيادة ، والقيادة لركب
الحياة ، لا الانقياد لغير شريعة
الاسلام ، واتباع سبيل غير سبيل
المؤمنين .. هذا فضلا عما تحمل
تلك الدعوة الطيبة من تصحيح
للمشاعر النبيلة الكريمة التي أفاضها
الاسلام على أتباعه ، اذ ربط بعضهم
ببعض بروابط الاخوة ، والمودة ،
والرحمة ، والايثار ، وجمعهم جميعا
على مائدة واحدة ، لا يرد عنها جائع
أو محروم ..

وانه ليس يصح في وجودنا أن
نتخلص من أغلال الاستعمار ، وأن
تجلو جيوشه عن أوطاننا وحسب ،
فان ذلك وحده لا يعطى معنى التحرر
الذي تنشده الامم التي تريد أن تسير
ركب الحياة ، وتأخذ مكانها فيه ،

استرجاع حق ، والى نصره عقيدة .
 ٢ - وقد يفهم بعض الناس غير هذا ، وقد يحرفون الكلم عن مواضعه ، وقد يبدو لقائلهم أن يقول : ان هذه الدعوة ان لم تكن عن نزعة عصبية أو طائفية ، فهي عن فهم خاطيء لأوضاع الحياة في هذا العصر ، الذى تشابكت فيه الامم ، وترابطت مصالحها ، وتلك دعوة أقل ما فيها أنها دعوة انعزالية ، تحرم المجتمع الإسلامى ثمرة التعاون والتبادل بينه وبين بقية أمم العالم ، وخاصة فى المجال الاقتصادى الذى يدور فى فلكه كل نشاط انسانى فى هذا العصر ، سواء أكان فرديا أو اجتماعيا ، وسواء أكان ماديا أو عقليا ، حيث يتحكم الاقتصاد اليوم فى عالم الانسان ، الخارجى والداخلى ، وفى نشاطه الذهنى ، أو الجسدى !!

ومن قال هذا .. ؟ اننا لا ندعو الى عزلة ، ولا جفوة ومقطيعة ، بيننا وبين العالم غير الإسلامى ، وانما الذى ندعو اليه ، هو شئ يتعلق بوجودنا نحن كأمة لها دين ، ولهذا الدين شريعة ، ولهذه الشريعة مبادئ وأحكام ووصايا ، هى دستور سماوى وضعه لنا الحكيم العليم ، رب العالمين ، ودعانا الى اتباع هذا الدستور ، كى تطيب لنا هذه الحياة ، ونملك زمامها ولا تملك زمامنا ، ونتزود منها بالزاد الطيب لآخرتنا ، حيث نلقى الله بما وعدنا به من حسن المثوبة وكريم الجزاء ، كما يقول سبحانه : « من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن ، فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون » (النحل : ٩٧) .
 ان من حق اتباع هذه الشريعة ، بل من الواجب المفروض عليهم أن ينزعوا المنزاع الذى يرتضيه دينهم ، وتدعو اليه شريعتهم .. فاذا اتجه

المجتمع الإسلامى الآن الى احياء أمجاده ، وبعث تراثه ، وتصحيح مسيرته على الوجهة التى يوجهها اليه دينه ، فانما يتجه الى كل أولئك ، وليس فى تفكيره مثل هذه التصورات الخاطئة التى يصرخ بها فى وجوهنا أولئك الذين لا يرجون لهذا المجتمع خيرا ، ولا يريدون له أن يتخلص من تبعية الغرب ، ووصايته عليه ..
 وما أكثر ما تصدق المنى وتتحقق الاحلام .. !!

فلقد بلغ المجتمع الإسلامى اليوم رشده ، وزايلته تلك النكسة التى أصابته بالضعف والضمور ، والتي قضت عليه زمنا أن يدور فى فلك الاستعمار ، وأن ينهج نهجه ، ويتبع أثره ، فى كل ما يأخذ أو يدع من أمور ، دون أن يكون له فى هذا مجال للاختيار .. وكيف يكون للتابع خيرة مع قائده ، والقيم عليه .. ؟
 اما وقد انجلت هذه الفاشية عن سماء المجتمع الإسلامى ، وتكشفت غيومها ، فقد آن لهذا المجتمع أن يدير النظر فى خاصة شئونه ، وأن يقيم أوضاعه على ما يحب ويؤثر ، وأن يصبغ حياته كلها - المادى منها والمعنوى - بالصبغة التى يأخذها عن شريعته ، ويستملئها من دينه ، ويقيسها على ظروف بيئته ، وأحوال مجتمعه ..

والاقتصاد ، هو - فى هذا العصر بخاصة - المجال الحيوى الذى تظهر فيه انطباعات المجتمع الروحية والمادية ، وفيه تتجلى خصائص الامم ، وتتكشف عناصر الخير أو الشر فيها ..

فاذا دعونا الى (اقتصاد اسلامى) فانما ندعو الى أكثر مما يحمل منطوق هذه الدعوة من تحرير المجتمع الإسلامى من التبعية للغرب ، أو صيانة الاقتصاد الإسلامى من استغلال الدول الاستعمارية له ..

انما ندعو فوق هذا ، بل وقبل هذا ، الى ما هو أجل وأسمى .. اننا ندعو الى استنقاذ اخلاق ، وتصحيح عقيدة ، وبعث امة !!

٣ - لقد طغت على الغرب مادية غليظة معتمة ، امتصت من الناس كل عصارات التعاطف والتراحم والتواد ، وقطعت ما بين الناس من أواصر الحب ، والحنو والمواساة ، وأفرغت الكيان الداخلى للانسان من كل عاطفة نحو الغير ، حتى لقد بلغت فى ذلك الى الحد الذى جار على عواطف الابوة والبنوة ، التى هى غريزة فى الكائن الحى ، فلا تكاد تجد سقف الاسرة الغربية يضم تحت سمائه أسرة تسكن فيها عواطف الزوجية وأرواح الابوة والبنوة ، الا فى القليل النادر من الأسر ، والا فى صورة باهتة لا تكاد ترى أو تحس ، وانما الذى أجده فى غالبية هذه الأسر اشخاصا جبعتها المصلحة الذاتية ، وربطت بينها المادة .. فكل شئ هناك محسوب بحساب المال ، مقدر بما فيه منفعة ذاتية ..

الزوج والزوجة شريكان فى اقامة بيت ، وفى توفية مطالبه ، كل يؤدى نصيبه فى هذه الشركة .. الزوج يعمل ، والزوجة تعمل .. انهما - فى واقع أمرهما - شريكان فى ادارة محل تجارى ، يقتسمان فيه الربح والخسارة ، ولكل منهما نصيبه على قدر ما يعمل ، وليس انسانين الفت بينهما رابطة مقدسة ، وجعلتهما كيانا واحدا ، مجتمعيا على المودة والرحمة ، وعلى السكن النفسى لكل من الزوج وزوجه .. ان هناك حواجز مادية غليظة تحول بين الزوج والزوجة ان يستشعرا هذا الشعور ، ويعيشا فيه .. ودع عنك ما ترى من مظاهر تمثيلية يبدو فيها الزوجان وكأنهما نغم موسيقى منسجم .. انها مجرد مظاهر تمثيلية يتحرك فيها

الناس كما تتحرك الدمي ، بلا مشاعر ولا عواطف ..

والآباء والأبناء ، هم كذلك فى عزلة شعورية ، لا يربط بينهم الا خيط واه ضعيف لا يكاد يمسك بين الطرفين الا ريثما يعرف الابناء كيف يحصلون على لقمة ، ثم ينقطع هذا الخيط ، وتتناثر حبات هذا العقد ، فتذهب كل حبة مذهبا لا تلتقى فيه واحدة بأخرى ابد الدهر !

مادية الغرب هذه مادية طاغية ، قد كادت تغير خلق الله ، وتحيل الانسان حيوانا مجردا من كل عاطفة .. ان حب المال وتسلطه على المجتمع الغربى ، لم يدع فى النفوس قطرة من عاطفة ، تندى بها القلوب ، وتترطب بها المشاعر .. بل ان الجرى اللاهث وراء المال قد نزع من الناس هناك عواطف الرحمة حتى نحو انفسهم ، فلا تراهم أبدا الا فى حركة دائبة مسعورة وراء المال ، يكاد يتساقط الناس فيها ، وهم فى هذا السباق المجنون ، كما تتساقط أوراق الشجر فى عواصف الخريف ..

يقول العالم الفيلسوف : « كأميل فلانريون » وهو من كبار مفكرى الغرب :

« لا يجوز لنا أن نخجل من الاعتراف بما وقعنا فيه من الانحطاط ، لاننا رضينا به ، وأصبحت عقولنا المتشعبة بالآثرة ، والتى لا هم لها الا أغراضها الذاتية .. اليس حظنا اليوم قد استحال كله الى جمع الثروة دون مبالاة بوجوه جمعها ، وأصبح همنا الحصول على المجد بطريق الاغتيال لا الكسب .. ان من التناقض البين أن نرى الرقى الذى حصل فى العلوم بما لا مثيل له فى التاريخ ، وهذه الفتوحات التى تمت للانسان فى الطبيعة - نرى هذا الذى رفع عقولنا الى الدرجات العالية ، قد أهبط انسانيتنا الى

الحال من الغفلة عنها ، و التهاون بها ،
الا لأمرين :

أولهما : المشاعر المادية الضاغطة
على الناس فى هذا العصر ، والتي
اصطبغ بها تفكيرهم ، فكانت الأثرة
و حب الذات دافعا قويا لا شعوريا
يدفعهم بعيدا عن المظان التي ينفقون
فيها المال ، ويخرجونه من أيديهم دون
مقابل عاجل له ، كما يجرى ذلك فى
المعاملات الدائرة بينهم ، من بيع
وشراء ، واخذ وعطاء ..

وحال كهذه ، لا بد فيها من أن
يكون هناك دافع قوى ، قائم على
الإنسان فى كل لحظة ، ينبهه اذا
غفل ، وينخسه اذا تغافل ، حتى
يخرج من هذا التفكير المادى المسلط
عليه من مجريات الحياة من حوله ،
وحتى يذكر أن فى هذا المال الذى بين
يديه حقا لله ، ولعباد الله ، وأنه
محاسب عليه حسابه على الصلاة ،
والصوم ، والحج .

وثانى الأمرين ، اللذين يرجع
اليهما التهاون بأمر الزكاة ، الجهل
المستولى على كثير من الناس بوضع
الزكاة فى شريعة الاسلام ، وبمكانها
المكين فى تلك الشريعة ، حيث يكثر
حديث العلماء ، والوعاظ ، والخطباء
فى المساجد ، وفى حلقات الدرس
بعد الصلاة ، عن الصلاة ، وعن
الصوم ، وعن الحج ، وعن الآداب
والاخلاق الاسلامية ، ثم لا يكاد الناس
يسمعون شيئا عن الزكاة ، حتى
لأن هذه الفريضة العظيمة المحكبة
نافلة من نوافل الدين .. الأمر الذى
جعل أولئك الذين يستمعون الى هذه
الخطب وتلك الدروس يستصغرون
شأن الزكاة ، التي يعرفون أنها
فريضة من فرائض الاسلام ، ولكن
اغفال الحديث عنها فى تلك المواقف
من أهل العلم والفقهاء ، يوقع فى
نفوس الناس أن للزكاة شأننا دون
شأن غيرها من الفرائض ، والا لكثير

أخس الدركات .. وان من المحزن ان
نحس بأنه بينما نشعر بنماء قوتنا
المادية يوما بعد يوم ، تنطفىء شعلتنا
الروحية ، وتتصوح زهرة حياتنا
القلبية ، بتأثير المطامع المادية
والشهوات الجسدية .

ولقد زحف علينا من الغرب هذا
الداء الذى أصاب كثيرا منا ، فوقع
تحت وطأة هذا الوباء الخبيث ،
وجعل همه كله اشباع هذا الشره
الذى لا يشبع من جمع المال ،
والجرى وراءه لاقتناصه من كل وجه ،
غير واقف عند حرام او حلال ، مع
الضن به عن الانفاق فى الوجوه التى
تدعو اليها المروءة ، وتوجبها
الشريعة ..

فالزكاة مثلا ، التى هى الركن
الثانى فيما افترض الله تعالى علينا
من عبادات قد خف ميزانها فى المجتمع
الاسلامى ، حتى لا يكاد أكثر المسلمين
ينظرون اليها ، أو يعدونها مما
افترض الله تعالى عليهم .. وهؤلاء
المستخفون بالزكاة ، يقيمون الصلاة ،
ويصومون رمضان ، ويحرصون على
أداء فريضة الحج ، لا مرة واحدة بل
عشرات المرات .. أما الزكاة فهيهات
أن تخطر لهم على بال .. فهم ان
أعطوا فقيرا أو مسكينا شيئا من
مالهم ، لم يخرجوه مخرج الزكاة
المفروضة ، ولم يضيفوه اليها ، ولم
يقع فى شعورهم أنهم مطالبون بأداء
ما افترض الله تعالى عليهم فى
أموالهم ، وإنما يعدون هذا الذى
أعطوه سماحة نفس ، ورقة شعور ،
وسخاء يد ، يفعلونه اذا شاعوا ،
ويغفلون أو يتغافلون عنه متى
أرادوا .. وما علموا أن هذا
الاحسان وان حمد لهم ، فانه لا يعدو
أن يكون نافلة من النوافل ، وأنه لا
تقبل نافلة حتى تؤدى فريضتها !
ولا أحسب أن وضع الزكاة فى
المجتمع الاسلامى قد صار الى تلك

الحديث عنها ، كما يكثر الحديث عن الصلاة والصوم .

ومن هنا كان العامل (الاقتصادي) عنصرا غالبا متحكما في مسار حياتنا ، وفي الوان تفكيرنا ، وفي صلات بعضنا ببعض .. وكان لهذا سؤال أكثر ما يتردد في خواتمنا هو: ماذا نستفيد من مادة ؟ وماذا نحصل من مال ؟ وكيف نضاعف من ثرواتنا ، وننمي من دخلنا دون أن نسأل سؤالا واحدا عن كيف ننفق من هذا المال ؟ وفيم توجه الفائض منه ؟ وما حق الله فيه ؟ وما نصيب الزكاة منه ؟ ان ذلك كله بعيد عن دائرة تفكيرنا ، ومنزع مشاعرنا ..

لقد كانت (الزكاة) في الصدر الاول للاسلام مصدرا عتيدا لتمويل بيت مال المسلمين بالمال الكثير الذي يسد مفقر الفقراء ، ومسكنة المساكين ، ويقضى ديون الغارمين ، ويجهز جيوش المجاهدين ، وذلك على رغم ما كان من قلة المال في أيدي الناس ، وقلة الاعداد من الذين يعدون في الاغنياء ..

وانه لو أخذت الزكاة مكانها الصحيح في هذا العصر ، الذي فاضت فيه الاموال بين أيدي الناس ، وكثرت اعداد أصحاب الثراء العريض ، من أشباه (قارون) — نقول لو أخذت الزكاة مكانها الصحيح في المجتمع الاسلامي اليوم ، وحوسب عليها الذين تجب عليهم ، لقام للمسلمين منها بيت مال يسع كل فقير ومسكين ، ويحمل كل عاجز وضعيف ، ويقرض كل ذي حاجة من أولئك الذين يقعون في مصيدة المرابين ، فلا يخرجون منها الا وقد ذهبت دنياهم ودينهم جميعا ..

لقد ربي الاسلام المسلمين تربية اقتصادية سليمة تشيع فيها معاني الانسانية الطيبة الكريمة ، حيث دعا الى العمل الجاد المثمر ، لاستخلاص

اطيب ما في الحياة من ثمرات ، دون بغى ، أو عدوان على مال أحد بالسرقه أو الاختلاس ، أو النصب والاحتيال ، أو الغش والاحتكار .. فاذا جمع المرء ما جمع من مال عن هذا الطريق المستقيم ، ولو كان القناطر المقنطرة من الذهب والفضة ، لم يكن لأحد سلطان عليه ينازعه في شيء منها ملك ، اذا هو أدى ما افترض الله تعالى عليه من حق في هذا المال ، هو زكاة لهذا المال ينميه ويبارك عليه ، ويطهره من كل ما قد يكون علق به من شوائب في اكتسابه عن غير قصد من صاحبه ..

يقول الله تعالى لنبيه الكريم : « خذ من أموالهم صدقة تطهرهم ، وتزكيهم بها » (التوبة : ۱۰۳) .

لقد وضع الاسلام المال بموضعه الصحيح في الحياة ، حيث جعل منه أداة نفع عام ، لا مصدر تسلط على الناس ، ولا مظهر تفاخر واعتزاز به ، وانما المال — في الاسلام — وسيلة لا غاية ، وسيلة لحفظ كيان الفرد والجماعة ، ولقيام مجتمع قوى سليم من آفات الفقر والذلة والمسكنة .

ان وظيفة المال — في الاسلام — هي سد المطالب ، وقضاء الحاجات ، ووصل الأتارب وذوي الأرحام ، وعون البائس والمحتاج ، فمن حصل في يده المال ولم ينل منه حظ نفسه ، وحظ أهله وولده من كل ما أحل الله من طيبات ، فقد ظلم نفسه ، وأساء التصرف في استخدام هذه النعمة التي أنعم الله تعالى بها عليه .. ومن كان في يده المال ، ثم ضمن به عن أداء حق الله تعالى فيه ، وما أوجب للمجتمع منه ، فقد عرض نفسه لسخط الله ، وأنزل نفسه منزل المذنبين المحاسبين أشد الحساب عليه .. يقول الله تعالى : « والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم ،

بفرض نظام شبيه بنظام الضرائب فى محاسبة اصحاب رعوس الاموال ، وفى قيام مؤسسة حكومية مهمتها تحصيل نصيب الزكاة من اصحاب الاموال التى بلغت النصاب الذى تجب فيه الزكاة ، ثم اقامة بيت مال — كمصرف او نحوه — تجتمع فيه اموال الزكاة ، ثم يصرف من هذا المال على اولئك الذين جعل الله تعالى مصارف الزكاة فيهم فى قوله تعالى : « انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب ، والغارمين ، وفى سبيل الله ، وابن السبيل ، فريضة من الله ، والله عليم حكيم » (التوبة : ٦٠) .

واذ لم يعد للمؤلفة قلوبهم ، ولا لمن فى الرقاب وهم الارقاء ، مكان اليوم فى الحياة ، فانه يمكن ان يوجه نصيبهم فى نشر الدعوة الاسلامية وفى تأليف القلوب اليها ، بما ينفق على الدعاة لدين الله ، وبما ينشر من رسائل وكتب فى الكشف عن حقائق الاسلام ، وفى الرد على الذين يفترون الكذب عليه .

ثم ان فيما يجتمع من حصيلة الزكاة ما يسد باب المعاملات الربوية التى تشوه وجه الاقتصاد الاسلامى ، وتوقع كثيرا من المسلمين فى هذا الاثم الغليظ ، تحت وطأة الحاجة ، وذلك باقراض المحتاجين للمال ، سواء اكان ذلك للاستهلاك او للانتاج ، مع قيام اجهزة متخصصة لدراسة المشروعات الانتاجية ، وتوجيه المقترضين الى احسن الوجوه للعمل والانتاج .. وبهذا تتحرر نفوسنا من أسر الحاجة ، والفقير والمسكنة ، ويتحرر اقتصادنا من آفة الربا ، وتحكمها فى رقاب كثير من الناس ، وافساد دينهم ودنياهم جميعا .

يوم يحمى عليها فى نار جهنم ، فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم ، هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون » (التوبة : ٣٤ ، ٣٥) .. وعن أبى ذر رضى الله عنه ، قال : انتهيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو جالس فى ظل الكعبة ، فلما رآنى مقبلا ، قال : « هم الاخسرون ورب الكعبة » فقلت ، مالى ، لعلنى انزل فى شىء .. من هم يا رسول الله ، فداك أبى وأمى ؟ فقال : « الاكثر من اموال ، الا من قال هكذا » وحثا بين يديه وعن شماله ، ثم قال : « والذى نفسى بيده ، لا يموت احد منكم ، فيدع ايلا ، او غنما ، او بقرا ، لم يؤد زكاتها ، الا جاءت يوم القيامة اعظم مما كانت واسم منه ، تطؤه بأخفافها ، وتنطحه بقرونها ، كلما نفدت اخرها عادت اليه اولها ، حتى يقضى بين الناس » (رواه الإمام أحمد والترمذى .. ومثل الإبل والغنم والبقرة فى هذا كل مال لم تؤد زكاته . وفى القرآن الكريم ، وفى السنة المطهرة كثير وكثير من النواهي والزواجر التى من شأنها ان تقتل فى النفوس دواعى الشح والاثرة ، وتشيع بين الجماعة الاسلامية مثاعر التعاطف ، والتآلف ، والتواصل ، والتواصى بالبر والرحمة ، مما يوثق روابط الاخوة ، ويمسك بنيان الجماعة من التصدع والانهيال .

والزكاة باب من أوسع الأبواب الذى يدخل منه الناس الى مرضاة الله ، والى غرس مكارم الاخلاق فى النفوس ، والى نشر الوية الالفة ، والحب ، والإخاء بين أفراد الأمة الاسلامية وجماعاتها ..

وانه لمن اليسير اعادة بناء هذا الركن الذى تداعى أو أوشك أن يتداعى من أركان الاسلام ، وذلك

عاقبة التساهل بمقدمات الحرام!

للدكتور وهبه الزحيلي

بالعقل والمنطق الأعوج ، واتسع الخراب بشكل ملموس في مجتمع الاسرة وفي بعض أوجه النشاط والسلوك والتعامل بين الافراد . وتجاهل الناس ذلك المبدأ الخطير في الاسلام والذي لا يقبل التغير أو التطور والتبدل الا وهو (سد الذرائع) الذي تضافرت على تقريره كأصل عام في الشريعة آيات قرآنية وأحاديث نبوية ، وأحكام فقهية مستنبطة من مصدرى الشريعة الاصيلين .. وهما القرآن والسنة .

لقد شاعت في مجتمعنا ظواهر مرضية خطيرة ودخيلة بسبب طغيان المادة على القيم الخلقية ، وفي أعقاب رحيل الاستعمار عن بلادنا ، وانتشار آفات المدنية الحاضرة ، فبدأ استثناء الداء أولا من زاوية الوسائل والمقدمات ، واخفاء المقاصد والغايات الخبيثة واستخف الناس بالمحظور شرعا ، وتنكروا للمبادئ الأولية واستهانوا بأحكام الحلال والحرام في الاسلام ، وساقهم الجهل بمقاصد الشريعة الى ادعاء الحل والحرمة

ومعنى المبدأ : أن كل ما يتوصل به الى الشيء المنوع المشتمل ، على مفسدة يكون ممنوعا أى أن كل ما كان وسيلة الى المحرم فهو محرم . فالله سبحانه حرم على المرأة الضرب بالارجل والكعب ، حتى لا يكون ذلك ذريعة الى اجتذاب الأنظار اليها وافقتان الرجل بالمرأة . قال تعالى : « ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن » ، وحرم الله على المؤمنين سب آلهة المشركين من الأصنام . . والأوثان المزيفة ، حتى لا يكون ذلك ذريعة الى أن يسب المشركون الاله الحق جهلا وزورا وعنادا : « ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم » . وحرم القرآن النظر الى النساء وأمر بغض البصر ، لأنه يؤدي حتما أو غالبا الى الزنى : « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم . . وقل للمؤمنات يغضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن » . وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم مع آكل الربا موكله وشاهده وكتابه ، لأنهم كانوا عوناً على المعصية وذريعة الى ارتكاب الحرام . كذلك لعن عليه السلام فى الخمر عشرة وليس شاربها فقط : وهى ذات الخمر وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه وساقياها وبائعها ومبتاعها واكل ثمنها ، لأنهم كانوا وسطاء الحرام ووسيلة المعصية ، وطريق الاثم . وحرم عليه الصلاة والسلام الخلوة بالمرأة الاجنبية ، فانه ما اختلى رجل بامرأة الا كان الشيطان ثالثهما ، وحرم أن تسافر المرأة

لمسافة تزيد عن ٨٠ كم مع غير ذى رحم محرم كآب أو ابن أو أخ بالغين عاقلين أو زوج ، لأن فى الاسفار سواء بالطائرة أو بالباخرة أو السيارة أو الدواب تعرضا للمخاطر وخذشا للعرض ، ووقوعا فى الفواحش وان ندر ذلك ، أو طمس واخفى الضرر والاثم عن الناس . ونهى النبي عن بناء المساجد على القبور وعن الصلاة اليها لتجنب الوقوع فى الشرك من البسطاء والجهلة والعمامة . ونهى عليه السلام أيضا عن الجمع فى الزواج بين المرأة وعمتها وخالتها ، كما نهى القرآن عن الجمع فى الزواج بين الاختين وقال النبي : « انكم ان فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم » وحرم خطبة المعتدة ونكاحها فى أثناء العدة حتى لا تكذب فى ادعاء انتهاء العدة ، ونهى أن يخطب الرجل على خطبة أخيه وأن يستام على سوم أخيه ، أو يبتاع على بيعه ، سدا لذريعة التباغض والشحناء واثارة المنازعات . وقال عليه السلام : « لا تقبل شهادة خصم ولا ظنين » خشية الشهادة بالباطل ، ومنع شهادة الآباء للأبناء وبالعكس منعاً من التهمة ، وصاغ النبي صلى الله عليه وسلم المبدأ الشامل لمثل هذه الحالات بقوله : « دع ما يريبك الى ما لا يريبك » « الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهاة » ، « المؤمنون وقافون عند الشبهات » ، « من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه » « الاثم ما حاك فى الصدر

ويروحان صباح مساء الى الاندية
والملاهي والحدائق ودور الحياه ،
ولا بد حينئذ من الوقوع فى ما حرم
الله قبل العقد ، وتقع الطامه الكبرى
أحيانا ، وتتم المعاشرة النهائية ، ثم
يعدل الخاطب عن الخطبة ويدع
خطيبته فريسة للقاءات المحرمة
وحسن النية المزعوم ، ويقضى على
مستقبل الفتاة .

اليس اذا فى التساهل بالمقدمات
« وهى حرمة الاطلاع على المخطوبة
وحرمة معاشرتها تذرعا بادعاء معرفة
طباعها » ما يؤدى الى أفدح النتائج
الخطيرة ، واضطراب الحياة ، واثارة
المشاكل والعداوات بين الأسر . . ؟!

التبرج والاختلاط :

حظر الشرع ابداء الزينة وكشف
العورات ، والاختلاط بين الجنسين
(الرجال والنساء) فى غير ضرورة
شرعية كالتعليم والمعالجة الطبية
والمعاملة بيعا وشراء ونحوهما .
ولكن المرأة خرجت كاشفة الرأس
واليدين والرجلين والنحر والصدر ،
وتساهل الشباب فى ستر عوراتهم
أمام بعضهم بعضا ، علما بأن الفخذ
عورة ، وأنه يحرم ابداء ما بين السرة
والركبة ، سواء فى أماكن النوم
المشتركة أو فى المسبح والملعب
الرياضى ، وادعى أناس أن مثل ذلك
مما عمت به البلوى ، ولم يعد
التستر بالنسبة للمرأة أو للرجل
محترما أو ملتزما به . وعم الاختلاط
بين الجنسين فى المدارس والجامعات
والزيارات العائلية المشتركة فى غير
الحدود المسموح بها وفوق القدر الذى
تقتضيه المصلحة العامة أو الضرورة

وكرهت أن يطلع عليه الناس «
استفتت قلبك وان افتاك المفتون »
« ان من اكبر الكبائر أن يلعن الرجل
والديه قيل : يا رسول الله ، كيف
يلعن الرجل والديه ؟ قال : يسب
أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه
فيسب أمه » .

وبه يتبين أن الشرع حرم الوسائل
والمقدمات كتحرير المقاصد والغايات ،
سدا لذرائع الفساد والشر ، وحماية
لمقاصد الشريعة من الخلل والهدم ،
حتى تؤدى الغرض منها فى اصلاح
الناس على أسس صالحة من الخير
والسداد فى النظم الاجتماعية
والاقتصادية والسياسية ، وهو يدل
دلالة واضحة على أن الآداب
والفضائل الانسانية والاعتبارات
الاخلاقية لها صفة الالزام والايجاب
كبقيه التكاليف والالزامات القانونية
أو الشرعية . وسأذكر هنا بعض
الأمثال من فقه الشريعة التى تعطينا
كل يوم برهانا جديدا على صحة
ما تهدف اليه ، بوضع كل المؤيدات
والوسائل الحامية لحماية أحكام
الشريعة الاصلية ، من ذلك ما يأتى :

فى الخطبة :

يتخطى الشباب والشابات حدود
ما سمح به الشرع من النظر الى
المخطوبة ومعاشرتها ، ويتساهل
الآباء والأمهات غالبا فى مراعاة
قواعد الشريعة ، فينظر الخاطب الى
نواح أكثر مما أباحت الشريعة فى
الوجه والكفين والقدمين والرقبة
وتنعدد الجلسات السرية الطويلة بين
الخاطبين ، ويتواعدان سرا أو جهرا
على اللقاء فى مكان ما ، ويفدون

العملية . واذا تكلم الواعظ أو المذكر بحكم الاسلام في هذا المجال اتهم بالرجعية ومعاداة التطور والمدنية ، وكانت النتائج طبعا سيئة للغاية تحت ستار العلم والتقدم والتحرر والتطور ، وأصبحت الوسائل والذرائع الممنوعة شرعا مستساعة طبعا وذوقا وعرفا ومكابرة ، بالرغم من الوقوع في أخطاء متعددة صارخة على مرأى ومسمع من الآباء والأمهات .

تدخل الأبوين في الزواج والطلاق :

يخطيء الأبوان في اعتبار زوجة الابن بمثابة الابن ، فيتدخلان في اختيار هذه الزوجة ، وكأنها مخطوبة الاب ، دون مراعاة لاعتبارات الثقافة والملاءمة في السن وتطور الاعراف والعادات ويكرهان الابن أحيانا على زوجة معينة ، فاذا لم تعجبهما أكرهاه على مفارقتها ، وكلا التصرفين خاطيء ، وليست طاعتها المطلوبة ومصاحبتهما في الدنيا بالمعروف تقتضيان السماع لرايهما في حالى الزواج والفراق . فالزواج ينبغي أن يكون بمحض الرضا والاختيار دون اكراه ولا اجبار من أحد ، ويكفى تقديم النصيحة والارشاد ، لا الزجر والتعنيف ، فقد رد النبي صلى الله عليه وسلم زواج امرأة زوجها أبوها كارهة ، ومنح الخيار في حالة أخرى لفتاة بأن تفسخ زواجها الذي أبرمه وليها ، وهي كارهة للزوج وغير راضية بهذا الزواج . واذا كان الخيار ممنوحا للمرأة بالرغم من أن وليها له الحق

زواج الكبار من الصغار تحت اغراء المال :

لا يصح في الوسط الاسلامي الواعى استغلال ما يبيحه الشرع أحيانا في بعض الحالات مراعاة لبعض الظروف القاسية أو الاضطرارية ، ومنها مشروعية زواج الكبير من فتاة أصغر منه سنا بعشرات السنوات ، فمثل هذا الزواج الذي يتم غالبا طمعا في مال ثرى من قبل الفتاة أو من أهلها لا يمكن فعلا أن يحقق الغاية المقصودة منه عاجلا أو آجلا ، ويتخذ ذريعة للانحراف والشذوذ ، وتكون هذه الفتاة ضحية الطيش العارض والطمع القاتل ، وحلم الثراء العريض ،

تكن فتنة فى الأرض وفساد كبير «
والفساد الاخير الذى نوه عنه الحديث
النبوى جاثم فى محيلتنا هذا الزمان ،
بالتماس ارضاء الشهوة عن طريق
الحرام بسبب تعذر الوصول الى
المطلوب من طريق حلال ، وتلك
مفسدة خلقية واجتماعية تعم الاسر
كلها .

وإذا كان صحيحا ان الشرع
الحكيم لم يحدد مقدارا أعلى للمهور ،
تاركا للوازع الدينى والخلقى مجاله
الخصب للتامل والالتزام ، فان سيرة
المسلمين الاولى ، وسنة النبى صلى
الله عليه وسلم القولية والعملية خير
قدوة للمسلمين اليوم فى التسامح
بمطالب المهر ، وترك المزايدات
الحاصلة بين الاسر ومحاربة الانفاق
والبذخ فى حفلات الزفاف التى يدفع
اليها حب الشهرة والسمعة والرياء .
ومن المعلوم ان النبى عليه السلام
ما اصدق قط امرأة من نسائه ولا بناته
فوق اثنتى عشرة اوقية من الفضة أى
٨٠ درهما ، وقال صلى الله عليه
وسلم : « ان أعظم النساء بركة
أيسرهن مؤونة » « خير الصداق
أيسره » ومما يعد عيبا واكلا للسحت
والاثم ان تمتد يد الأب الى مهر ابنته
فيسـتـحل أخذه وصرفه فى موكب
الزفاف أو على مصالحه الشخصية
لقاء التربية وبدل النفقة التى أنفقها
عليها فى حياتها الاولى ، وكأنها غير
انسانة ولا ابنة ، فأين اذن المعانى
الانسانية وأين البر والخير ، وأين
الروابط الكريمة التى تربط الفتاة
بأسرتها وذويها .. ؟ هل نسي الآباء
فضل آبائهم فى تربيتهم ، وهل أعرض
الآباء عن الثواب العظيم الذى يدخره
الله تعالى لهم فى الدار الآخرة
بتربية البنات ، وهل من المروءة

واغراء المال الذاهب ، فماذا ينفع
المال أمام حاجات الجسد العارمة ،
والشهوة المسيطرة ، فى وقت تخور
فيه عزيمة الرجل ، أو تأتية المنيّة
عاجلا ، أو لا تتحقق فيه الامنيّة
المرجوة على وجه صحيح ، ان فى
الاقدام على مشروع زواج كهذا يعد
طعنة موجهة للقيم والاخلاق
والاعراض فى الغالب ، وأما الاحوال
النادرة التى تتوفر فيها عواصم
العصمة من تربية عالية ودين قوى
وتقوى أصيلة ، فلا يقاس عليها ،
وتظل جائزة شرعا لأهداف وغايات
نبيلة وأنسانية كريمة ، ومثل ذلك
فى عصرنا بعيد المنال .

مشكلة غلاء المهور :

لم يشرع تقديم المهر فى الاسلام
الا وسيلة بناءة للزواج ورمزا لتكريم
المرأة وتطبيب خاطرها واشعارها
بذاتيتها ومجاملتها ، وليس المهر
ثمن شراء ، أو وسيط مزايدة أو
مكافأة غلاء معيشة أو عوض تربية ،
لهذا أدى تنافس الناس فى تقديم
مهور عالية الى أزمة زواج
مستعصية عند الشباب المتوسطى
الدخل الذين يشكلون أكثرية ساحقة
فى المجتمع ، فأعرضوا عن الزواج ،
أو تقدمت بهم السن ليوفروا المال
اللازم ، وصارت الفتيات كأنهن إماء
رقيقات يبعن فى سوق النخاسة لمن
يدفع المهر الأعلى ، وتناسى الآباء
والأمهات القيم الخلقية التى لا تشتري
بالمال ، والتى هى أصون وأعز وأخلد
شئ فى الحياة ، بل وأضمن سبيل
لبقاء رابطة الزوجية بين الفتى
والفتاة : « اذا جاءكم من ترضون
دينه وخلقه ، فزوجوه ، الا تفعلوا

أو بعيد ، أو غير أمين ولا ثقة في
 في دينه وخلقه ، وقعت بعض
 المفاسد الدينية أو الخلقية التي
 لا يمكن تسوية آثارها ، فيحدث
 الفراق بين الزوجين بسبب التساهل
 في المقدمات المكروهة ، كما يحدث
 ذلك أحيانا بسبب غيبة الزوج عن
 زوجته مدة طويلة أقصاها سنة عند
 فقهاء الاسلام ، وتكون العاقبة وخيمة
 والنتائج سيئة ، مع أنه لو التزمت
 تعاليم الاسلام ، وامتنع الزوج عن
 وسائل الضرر بالمرأة ، لما وقع
 محذور ، ولا حدث فراق ، ولما وجدت
 مشكلة اللقطاء ، أو قتل الأولاد أو
 الاجهاض بسبب الحمل غير المشروع .
 وهنا يجدر القول : ان المؤمن بحق
 معطاء للحقوق ، مقدر لمقتضيات
 الطبيعة البشرية ، غيور على
 الحرمات ، محافظ على موجبات
 العفة والمروءة والشرف ، حذر من
 المخاطر ، ليس بضار ولا ظالم ولا
 متهاون ولا مفرط ، وانما متوسط في
 الامور كلها .

اليمين بالطلاق :

استخف الناس بالحلال والحرام
 وتخطوا حدود ما أنزل الله وأكثروا
 من ايقاع الطلاق لأسباب شيطانية
 ونزوات طائشة واتخذوا آيات الله
 هزوا ، فتلاعبوا بالطلاق ومزجوا
 الهزل بالجد ، واللعب بالحزم والعزم ،
 ولم يراعوا الوجه الشرعي الصحيح
 الذي شرع من أجله الطلاق ليكون
 يسرا ورحمة ومنفذا من بعض الحالات
 المستعصية الحل ، فأصبح مشكلة
 ونقمة وهدما وتخريبا ، سواء
 بالنسبة للزوجة أم للأولاد ، كذلك
 اتخذوا من تعدد الزوجات المباح

والكرامة أن يأخذ الوالد حق ابنته
 الشرعى ، وهى من ضلع قاصر ،
 وتحتاج الى دعم الأب ومساعدته
 ومساندته لها ..؟! ان خلقا كهذا
 لا يرضى به الاسلام ولا تتقبله الكرامة
 الحقبة والقيم الصحيحة والرجولة
 الابية ولا مصلحة البنت ذاتها ، اذ
 هل يكون لهذه المرأة قدر أو احترام
 عند زوجها الذى يرى كأنه اشتراها ،
 وهل مثل هذا التصرف الا داعية
 خطيرة لكثرة الطلاق كما يحصل فعلا
 في بعض البلاد ..؟

ومثل هذا المال الذى يستحله الأب
 بغير حق : ذلك المال الذى يأخذه
 بعض الكفلاء من العمال الاجانب بدون
 مقتضى ولا عذر مبيح شرعا ، علما
 بأن الكفالة عقد تبرع تمليه قواعد
 التعاون والتضامن والمثل الاسلامية
 والانسانية ، فبأى حق يستحل كفيل
 من جنسية معينة جهد عامل وعرق
 صانع ، يقدم جهده وخبرته في
 سبيل بناء وطن الآخرين ، فهو
 مشكور مأجور ، لا منبوذ مستغل .
 الا فليبحث الناس عن مورد رزق
 حلال وليبتعدوا عما يخل بالمروءات ،
 فكل ما أعطى كرها لا بركة فيه ، وكل
 جسم نبت من حرام فالنار أولى به .
 ومما يشبه هذا أنه بأى حق تقوم
 دولة اسلامية بمصادرة اموال
 المسافرين منها بعد أن سمح لهم
 بدخول أراضيها والعمل في ربوعها ؟

الاقامة والسفر :

لا تجبر الزوجة بالاقامة مع من
 تكره من أهل الزوج ، ومن حقها
 ألا يغيب عنها زوجها أكثر من ستة
 أشهر أو سنة كحد أقصى ، فإذا
 أكرهت المرأة على الاقامة مع قريب ،

للزوجة او الحاجة الملحة مثل الطلاق سبيلا للكيد والاغظة والتشفي والعبث واهدار مصلحة الاولاد وعنوانا للتشهير بالاسلام . . مع ان شرع الله برىء من فعل هؤلاء الجهلة والعاثين وأرباب الأهواء ، وحينما تستحكم المشكلة بسبب الطلاق او تعدد الزوجات يشيع الندم وتآكل الحسرة الأكبـاد ، ويلجؤون الى الترقيع والفتاوى بالآراء الضعيفة او الشاذة حفاظا على رابطة الزوجية . وكان جديرا بكل مسلم الا يجرى الطلاق على لسافه لا جادا ولا هازلا ولا ان يطلق احد امراته الا بسبب خـطير او حاجة شديدة ، لان هزل الطلاق كجده ، ولان أبغض الحلال الى الله الطلاق ، وان الله لا يحب الذواقين والذواقات ، ولا تطلق النساء الا من ربيبة ، كما شرع لنا النبي صلى الله عليه وسلم ، ولقوله تعالى : « فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا » وبما ان احكام الزواج والطلاق مبنية على الورع والاحتياط في الدين ، فمهما قيل عن اليمين بالطلاق (أى الطلاق المعلق على شرط) من أنه مجرد يمين فيها الكفارة أخذاً برأى ابن تيمية ، فان الورع يقضى باحترام اختلاف الآراء بين العلماء والتي منها المذاهب الاربعة القاضية بوقوع الطلاق عند تحقق الشرط ، كما قضوا بوقوع الطلاق بلفظ الثلاث ثلاثا ، وان أفتى بعضهم عملا برأى ابن تيمية ومن وافقه بوقوعه واحدة وأخذ برأيه بعض قوانين الاحوال الشخصية .

زواج التحليل :

ان كثرة حوادث الطلاق بالثلاث أو المفرق ثلاث مرات يؤدي الى ندم

عدة الفراق :

ان وقع الطلاق او حدثت وفاة

محدد ، ثم يقوم المشتري فوراً ببيع الشيء الذي اشترته لبائعه الأول بثمن نقدي معجل أقل من الثمن الأول المؤجل الذي اشترى به السلعة ، فيكون الفرق بين الثمنين ربا ، لصالح البائع الأول الذي هو في الحقيقة مقرض الفائدة ، والمشتري منه مقرض ، هذا البيع حرام لأنه ذريعة للربا ويسمى في السنة (بيع العينة) ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : (إذا ضن الناس بالدينار والدرهم وتبايعوا بالعينة ، وأتبعوا أذناب البقر - أي شغلوا بالزراعة - وتركوا الجهاد في سبيل الله ، أنزل الله عليهم بلاء ، فلا يرفعه حتى يراجعوا دينهم » وقد فعله صحابي اسمه زيد بن أرقم ، فقالت له عائشة رضي الله عنها : « انه أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن يتوب » . ولا غرو فان فقهاء المالكية والحنابلة بالذات أصابوا بحكمهم على زواج التجليل وبيع الربا بالفساد والبطلان عملاً بقاعدة الأمور بمقاصدها .. وقوله صلى الله عليه وسلم : « انما الأعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى » . أي أن النية والباعث الفاسد يفسد العقد ويبطله ، وبه يأثم صاحبه عند الله . وأخيراً ليس في أهمال المقدمات والوسائل الفاسدة فيما ذكرناه ونحوه دليل على التوصل لأخطر النتائج وأقبح الغايات بسبب التهاون في ذرائع الحرام في الإسلام؟! وهكذا يقضي المنطق ويوجب الشرع والواقع أن كل فساد مهمل في المقدمات يستتبع خلا خطيراً في النتائج ، وكل ما أفضى إلى الحرام فهو حرام ، وكل ما أدى إلى الشر فهو شر .

شديد عند الرجل كما نوهنا ، وحينئذ إما أن تعاد المرأة إلى زوجها بفتوى باطلة عن طريق افساد عقد الزواج الأصلي ، وإما أن يلجأ إلى التحليل بتزويجها من زوج آخر ينام معها ليلة ثم يطلقها ، وبعد انتهاء عدتها يعقد عليها زوجها الأول عقد زواج جديد . وعملية التحليل هذه سواء صرح في العقد بأنها عملية مؤقتة ، أو اتفق سرا على إجراء الطلاق ، فانها أشبه بالزنا ، وهي عقد فاسد عند الله وفي عرف الناس ، ولا يجوز للمحلل الاستمتاع ، ولا تحل المرأة بهذا الفعل لزوجها الأول ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : « لعن الله المحلل والمحلل له » وسمى المحلل في رواية أخرى بالتيسن المستعار ، وكان يعده الصحابة سفاحاً ، وقال سيدنا عمر : لا أوتى بمحلل ومحلل له إلا رجمتها ، وأما القصد من قوله تعالى : « حتى تنكح زوجاً غيره » فهو تغيير الزوج من إيقاع الطلاق وتحذيره من الوقوع في وضع يستقبه وينفر منه ، ولا تتقبله الطباع السليمة والأذواق الصحيحة وأولو الغيرة والحمية . فان تم زواج طبيعي بعد البيونة الكبرى أي الطلاق الثلاث ، وقصد به الدوام والبقاء ثم طرأ على الزواج الجديد ما ينقضه ونقض فعلاً ، أمكن للزوج الأول إجراء عقد جديد على هذه المرأة التي كانت قد بانث منه .

بيع الربا :

ومثل زواج التحليل بالمناسبة تلك البيوع الصورية التي تحدث كثيراً في عصرنا ويقصد منها فعلاً التوصل إلى الربا أو الفائدة ، بأن يبيع الشخص شيئاً لآخر بثمن مقسط أو مؤجل لأجل

مائة الفارسي

(الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من اموالهم) .
(ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة) .
— قرآن كريم —

((استوصوا بالنساء خيرا))

((خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلى)) .

— حديث شريف —

جمل عبود

كان للوالى (عبود) جمل يسرح ويمرح فى مزارع الرعية ، فاتفق أصحاب المزارع فيما بينهم على أن يرسلوا وفدا الى الوالى ليمنع جملة من اتلاف الزرع ، فلما مثل الوفد بين يدى الوالى تكلم واحد منهم عن الجمل والضرر الذى يلحقه بالحرث ، فغضب الوالى وصار يتهدد الوفد ويتوعدهم وخيم الصمت على الجميع ولم يتلفظ أحد منهم ولم يجد المتكلم من ينصره ، فاستأنف الحديث :
وقال يا طويل العمر : ان هذا مسكين ومعذور حقا لانه وحيد بلا انيس ولا جليس ، ولهذا قررنا أن نساهم فى شراء ناقة له تؤنسه فسر الوالى ، وجيىء للجمل بناقة .

القضاء والقدر

قال رجل للامام على كرم الله وجهه : اخبرنا عن سيرنا اكان بقضاء الله وقدره .
قال الامام : والذى فلق الحبة وبرأ النسمة — ما وطننا موطننا ، ولا هبطنا واديا الا بقضاء الله وقدره ، ومع هذا فقد عظم الله اجرکم فى سيرکم وفى متصرفکم ، ولم تكونوا فى شىء من احوالکم مكرهين ولا مضطرين .
إن الله أمر تخييرا ، ونهى تحذيرا ، وكلف تيسيرا ، ولم يعص مغلوبا ولا كارها ، ولم يرسل الرسل الى خلقه عبثا ، والقضاء والقدر هو الأمر من الله تعالى ، والحكم ، ثم قرأ قول الله سبحانه (وقضى ربك ألا تعبدوا الا اياه ..) .

هذه حقيقة

كان رجل مطلوباً للشرطة ، وكان قد أخذت له صور في ستة أوضاع مختلفة ، ووزعت الصورة على مكاتب الشرطة ، وبعد أيام كتب المسئول عن أحد المخامر كتباً إلى رياسته يقول فيه : تسلمنا الصور الست الخاصة بأشخاص مطلوب القبض عليهم ، وقد تم اعتقال خمسة منهم ، أما السادس فسنعتقله قريباً .

انسان ملون

قال الطاهى لسيدة : ماذا تطبخ اليوم .
السيد : والله لا أدري . انطبـخ باذنجانا ؟

الطاهى : الله . نعم ما ذكرت أنه لذيذ الطعم مفيد للجسم .
السيد : ولكنه يتعب معدتى .
الطاهى : صدقت ، ما أثقله ، وما أعسر هضمه ، وما أقل فائدته .
السيد : يا رجل إنك من لحظة واحدة تمدحه ، وتقر بفائدته .
الطاهى : اسمع يا سيدى — أنا خادمك أو خادم الباذنجان .

الديك الرومى

أهدى صديق إلى الأديب الكبير عبد الله باثناً فكرى (ديكا روميا) فكتب إليه كتاباً ظريفاً جاء فيه :
حصل من الأنس — بما وصل من ديك الأنس — ما يقصر عن بيانته (ديك الجن) ولا أدري لماذا اختلفت فيه الأخصاب وتدافعت النسب فتسرى الناس فى مصر يسمونه روميا ، وفى بلاد الروم يسمونه مصرياً وفى البصرة (ديك خبير) والانجليز يسمونه هندياً فان لم يأتنى بحقيقة نسبه وحسبه لأعذبه عذاباً شديداً أو لأذبحه أو ليأتينى بسلطان مبين .

بدعة التقليد

يحكى أن ثنية (البنطلون) سببها أن لوردا انجليزيا سافر إلى أمريكا ، وكان مدعواً إلى حفلة عاجلة ، ولم تكن حقيبة ملبسه قد وصلت بعد ، فاشتري بدلة على عجل ، ولبسها على عجل ، وكان البنطلون طويلاً ، فثنى رجليه ، فأصبح ذلك تقليداً ، ولو فعل ذلك غير (لورد) لضحك الناس عليه .

قريش

القرش : الكسب ، يقال هو يقرش لعياله أى يكتسب ، وسميت قرش بهذا الاسم لتجارتهم وجمعهم المال .
ويروى أن معاوية سأل ابن عباس رضى الله عنهم : لم سميت قرش قرشاً ؟
فقال : بدابة تكون فى البحر يقال لها القرش لا تمر بشيء إلا أكلته ، وأنشد :
وقريش هى التى تسكن البحر بهاسميت قرش قرشاً وقيل سموا بهذا الاسم لاقتراشهم بالرماح . قال الشاعر :
ولما دنا الرايات واقترش القنا
وطار مع القوم القلوب الرواجد ،

الحاجة إلى توحيد

للشيخ عبد الحميد السائح

في العدد الممتاز ١٠٩ من مجلة (الوعي الاسلامي) تاريخ غرة محرم ١٣٩٤ هـ ، يناير ١٩٧٤ م قرأت مقالا هاما للدكتور محمد عبد الرؤوف بعنوان « الحاجة الى تقويم هجري موحد » ، وبما أن الموضوع في ذاته جدير باهتمام علماء المسلمين في العصر الحاضر ، في مشارق الارض ومغاربها ، وبما أن الامور التي ذكرها الدكتور في مقاله أسباب وجيهة وكافية لضرورة الاستجابة وتلبية النداء ، واخراج الفكرة الى حيز الوجود ، حرصا على تأمين وحدة المسلمين في اعيادهم ، وتوفيرا لمصالح جماعة كبيرة من المسلمين ، موزعين في أنحاء المعمورة ، يجب أن يهتم بهم ، ويشعروا أن المسلمين — حيثما كانوا — يتعاطفون معهم ، ويعملون على حل مشاكلهم ، وان الاسلام في تشريعه ومبادئه وأهدافه ومقاصده ، صالح لكل زمان ومكان ، رأيت أن أساهم في ذلك ، ببيان بعض المراحل التي مرت بها الفكرة حتى نستبين الطريق السليم الذي نسلكه ، والباب المرجى الذي نظرقه .

١ — منذ مدة وأنا شاعر بالحاجة الماسة الى توحيد المواسم والاعباد الاسلامية ، لما رأيت في شرقنا العربي من حالات مؤسفة ، بسبب التفاوت في تاريخ الصوم أو العيد ، في كثير من الاحيان ، ففي سنة ١٩٥٢ م بدأ صوم رمضان في الاردن وسوريا ، يوم السبت في ٢٤/٥/١٩٥٢ ، وفي مصر يوم الأحد في ٢٥ من الشهر المذكور ، وفي المملكة العربية السعودية

المواسم والاعیاد الاسلامیة

یوم الاثنین فی ۲۶ منه ، وعلى اثر ذلك كتبت مقالا نشر فی جريدة الدفاع الاردنیة یوم الاثنین فی ۱۰ رمضان سنة ۱۳۷۱ هـ (۱۹۵۲/۶/۲ م) بینت فیہ مذاهب الائمة الاربعة ، وان المعتمد عندهم — عدا الشافعیة — عدم اعتبار اختلاف المطالع ، فیصوم أهل المشرق برؤية أهل المغرب ، وان الشافعیة اختلفوا وصح الامام النووی فی المنهاج عدم اعتبار اختلاف المطالع .

۲ — بما ان الاختلاف فی تاریخ الصوم وتاریخ الاعیاد قد تكرر فقد اعدت الكتابة فی الموضوع للمراجع الرسمية — فی الاردن — وطلبت عقد مؤتمر اسلامی ، یضم علماء المسلمین ، لبحث هذا الموضوع ، بكتابی تاریخ ۴ شوال ۱۳۷۴ هـ (۱۹۵۵/۵/۲۸ م) .

۳ — اهتمت الحكومة الاردنیة بالموضوع ، وكتبت للجامعة العربیة ، فتألفت فیها لجان متعددة ، كان حصیلتها الموافقة المبدئیة على الفكرة ، وضرورة عقد مؤتمر فی نطاق الجامعة ، وقد عقد هذا المؤتمر سنة ۱۹۶۳ م فی تونس ، ولم يتفق مندوبو الدول العربیة على رأى معین ، وأصرت تونس على الأخذ بالحساب ، وانتهی عند هذا الحد فی الجامعة .

۴ — حینما انعقد المؤتمر الأول لمجمع البحوث الاسلامیة فی القاهرة

سنة ١٩٦٤ م قدمت اقتراحا برغبة ، لبحث هذا الموضوع ومناقشته ، مع دعم ذلك بكتابة بحث فيه بيان وجهة النظر الشرعية ، والأدلة التي تستوجب الاعتماد على الحساب فى العصر الحاضر ، وان ذلك مما تقتضيه رحابة الشريعة الاسلامية ومرونتها ، وسعة أفقها ، وشمول أحكامها ، وصلاحيتها لكل زمان ومكان .

فأحال المجمع الموضوع ، مع البحث الذى قدمته ، لأحد أعضائه فضيلة الشيخ على السائس ، فقدم بحثا مستفيضا ، بين فيه مختلف آراء علماء المسلمين ، ووجهة كل منهم ، وذكر فى آخر بحثه أن الحساب الفلكى الشرعى ، المبني على الوضع الهلالى ، وامكان رؤيته بعد غروب يوم ٢٩ من الشهر السابق ، بحساب الرؤية ، يصلح مناطا مستقلا لاثبات الشهر ، كما اختاره طائفة من العلماء الاثبات كالسبكي وابن سريج وابن مقاتل وغيرهم ، ورجحه فضيلة المرحوم الشيخ محمد بخيت المطيعى ، وان ذلك لا يتنافى مع أحاديث اثبات الشهور بالرؤية أو الاكمال ، بناء على أن المراد العلم بالرؤية لا حقيقتها .

ويدل على ذلك ما جاء فى بعض روايات الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم : « فان غم عليكم فاقدروا له » . فقد فسر من يرى من العلماء الأخذ بالحساب القطعى قوله « فاقدروا له » بمعنى فانظروه وتدبروا فيه ، من قولهم : قدرت الأمر ، نظرت فيه وتدبرته ، وذلك بالحساب عند من خصهم الله بهذا العلم . قال السبكي : والبحث فى الحديث فى موضعين ، أحدهما قوله : فاقدروا له ، قال بعض من يقول باعتماد الحساب ، معناه : احسبوا له ، ويكون معناه قدره بالحساب والمنازل ، كما قال تعالى : « وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب » (٥ يونس) ، قاله مطرف بن عبد الله من التابعين ، وابن قتيبة من المحدثين ، وابن سريج من الشافعية ، وابن مقاتل من أصحاب محمد بن الحسن ، وطائفة من المتأخرين ، قالوا : ولا يلزمنا مقال المازرى « من أن الناس لو كلفوا بالحساب لضاق عليهم ، لأنه لا يعرفه الا أفراد قلائل » ، لأنه انما يلزمهم ذلك ، لو كلف عامة الناس بالحساب ولم يقل بذلك أحد . الخ .

رأى المرحوم الشيخ أبو العلا البنا

مدرس الفلك بكلية الشريعة بجامعة الأزهر

٥ - ومن تحدثت معه فى الموضوع ، المرحوم الشيخ محمد أبو العلا البنا ، وكان مؤيدا لفكرة التوحيد ، بناء على ما توصل اليه من معلومات دقيقة ، وحسابات صحيحة ، ومن المفيد أن أنقل بعض ما ذكره :

— ان جميع الحكومات الاسلامية تقع بين شاطئى آسيا الشرقى ،
وشاطئى افريقيا الغربى ، اعنى من شرقى جرينتش الى غربى جرينتش ،
بمقدار تسع ساعات من ٢٤ ساعة دورة اليوم بقسميه الليل والنهار ، حول
الارض من الشرق الى الغرب .

اذا علمنا ذلك تأكدنا ان البلاد الاسلامية كلها تجتمع فى يوم واحد ،
دون تفرقة ، اذ يبدأ اليوم الاسبوعى والتاريخ للعالم الاسلامى
كله ، من ابعد البلاد الاسلامية شرقا ، وهى الفلبين واندونيسيا والملايو قبل
جرينتش ب ٨ ساعات ، ومثل العراق وباكستان ، ب ٥ ساعات ، وقبل
مصر والسودان ب ٦ ساعات وقبل تونس ب ٧ ساعات ، وقبل مراكش ،
التي هى ابعد البلاد الاسلامية غربا ب ٩ ساعات ..

ثم قال ، واما وحدة هذا اليوم فى باقى بلاد الدورة من سطح الارض
كأميركا فأمرها ظاهر ، (اذ انه اذا ثبت رؤية الهلال فى ابعد البلاد الاسلامية
غربا وهى مراكش ، واذيع الخبر) فان اهل أميركا مثلا يكونون حينئذ فى
عصر اليوم السابق أو فى ظهره أو فى شروقه ، وعندئذ يستقبلون هذا
اليوم الجديد من اوله دون تغيير فى اسمه أو تاريخه .. الخ .

مؤتمر مجمع البحوث الاسلامية

٦ — بعد الاطلاع على كل تلك البحوث والآراء ، قرر ما يلى :

(ا) ان الرؤية هى الأصل فى معرفة دخول أى شهر قمرى ، للحديث
الشريف ، لكن لا يعتمد عليها اذا تمكنت فيها التهمة .

(ب) يكون ثبوت الرؤية بالتواتر والاستفاضة كما يكون بخبر الواحد ،
اذا لم تتمكن التهمة فى أخباره ، ومن أسباب التهمة مخالفة الحساب الفلكى
الموثوق به الصادر ممن يوثق به .

(ج) خبر الواحد ملزم له ولمن يثق به ، أما الزام الكافة فلا يكون
الا بعد الثبوت عند من خصصته الدولة لذلك .

(د) يعتمد على الحساب فى الاثبات اذا لم تتحقق الرؤية ، ولم يتيسر
الوصول الى اتصاف الشهر السابق .

(هـ) يرى المؤتمر انه لا عبرة باختلاف المطالع ، وان تباعدت الاقاليم ،
متى كانت مشتركة فى جزء من ليلة الرؤية ..

(و) يهيب المؤتمر بالشعوب والحكومات الاسلامية أن يكون فى كل

اقليم اسلامى هيئة اسلامية يناط بها اثبات الشهور القمرية ، مع اتصال بعضها ببعض ، والاتصال بالمراسد والفلكيين الموثوق بهم .

٧ - فهذا مؤتمر مجمع البحوث الاسلامية بالقاهرة الذى يضم عددا من العلماء المسلمين فى عدة اقطار اسلامية ، فتح الباب لاعتماد الحساب الموثوق به ، فى حالات خاصة ، يضاف الى ذلك ما يلى :

(ا) ما قاله العلامة العبادى من الشافعية : اذا دل الحساب القطعى على عدم رؤية الهلال لم يقبل قول العدول برؤيته وترد شهادتهم ا . هـ . وعلق عليه القليوبى بما نصه : وهو ظاهر جلى ، ولا يجوز الصوم حينئذ ، ومخالفة ذلك معاندة ومكابرة (حاشية القليوبى على شرح المحلى للمنهاج ج ٢ ص ٤٩) .

(ب) ما ذكره شيخنا المرحوم الشيخ محمد بخيت المطيعى ، مفتى الديار المصرية سابقا ، فى رسالته « ارشاد اهل الملة الى اثبات الاهلة » ، من اختيار القول بالعمل بالحساب الصحيح ، وان مما يؤيد ذلك ، ان اهل الشرع والفقهاء وغيرهم يرجعون فى كل حادثة الى اهل الخبرة وذوى البصيرة فيها .

الا ترى ان الحاسب اذا قال - بناء على حسابه - ان الخسوف او الكسوف يقع ساعة كذا من يوم كذا ، وقع كما قال قطعاً ولا يتخلف .. الى ان قال : ولم يكن السبكى مخترعاً للقول بالاعتماد على الحساب ، بل ذلك قول فريق من العلماء ، منهم ، ابن سريج ومطرف ، وابن قتيبة وابن مقاتل الرازى وهو قول بعض كبار التابعين وكفى بأولئك قدوة .

(ج) ما بينه المرحوم الشيخ احمد شاكى فى رسالته فى اثبات العمل بالحساب ، استناداً الى نصوص الائمة الذين قالوا به ، من قبل ، وان الحديث الشريف : انا امة امية .. الخ . خرج مخرج الكلام المعلن .. الخ .

(د) ما اوضحه الاستاذ علال الفاسى ، من علماء الطبقة الاولى بجامعة القرويين ، فى رسالته (التى تتعلق بمبدأ الشهور الاسلامية العربية) .

فقد استعرض اقوال الفقهاء فى العمل بالحساب ، ونقل عن القرافى فى الفروق ، فى الفرق الثانى والمائة ، ان فى الموضوع قولين عند المالكية وعند الشافعية .. ثم بين ان المشهور فى كل مذهب هو القول بعدم العمل بالحساب .. وان السبب فى ذلك يعود الى :

اولا : فهم الحديث الذى رواه البخارى ومسلم : انا امة امية لا تكتب ولا تحسب .. الخ . على ان المقصود به المنع مطلقاً من العمل بالحساب ، وان الرؤية هى الامارة الشرعية الواحدة حتى لو تبدلت الاحوال .

ثانيا : التخوف من الوقوع فيما وقع فيه البابليون وقدماء الامم الذين خالطوا التنجيم ، والخلط بين عبادة النجوم والسحر بها ، وبين استعمال الحساب والرصد لفائدة المعرفة وتدقيق السنين والحساب .

ثالثا : كون الاغلبية الساحقة فى العصور الاولى ، بل جميع الامم فيما قبل العصر العباسى كانت بعيدة عن اتقان الفلكيات حتى تستفيد منها .

وقد تطورت الاحوال وبقى معظم علمائنا على القول بما قال به
الأولون ، الا فئة يسيرة ، ممن أعملوا رأيهم من العلماء في كل عصر ، من
بينهم ابن دقيق العيد ، فقد قال في شرح عمدة الاحكام .. اذا دل الحساب
على أن الهلال قد طلع في الأفق على وجه يرى لولا المانع كالغيم مثلا ، فهذا
يقتضى الوجوب لوجوب السبب الشرعى ، وليس حقيقة الرؤية بمشروطة
في اللزوم .. الخ .

ومن بينهم الشيخ الاكبر محيى الدين بن عربى فقد قال في الفتوحات
المكية : اختلف العلماء اذا غم الهلال (وبعد أن نقل الاقوال المعروفة) قال :
ومن قائل إن ذلك يرجع الى الحساب بتسيير القمر والشمس ، وهو مذهب
ابن الشخير وبه أقول .

ثم قال الاستاذ علال ، واذن فالقول باعتبار الحساب هو مذهب مطرف
ابن عبد الله بن الشخير من أعيان التابعين ، وابن سريج والشافعى في
احدى المنقولات عنه ، ومحمد بن مقاتل الرازى ، وقال به بعض المالكية ،
وهو مذهب ابن طاووس من الامامية ، وحكوه عن جماعة منهم ، كما يؤخذ
من كتاب « فرج المهموم في نهج الحلال والحرام من علم النجوم » لابن
طاووس ، وكذلك العاملى فى الحبل المتين ، واليه مال ابن أبى الحديد فى
شرح نهج البلاغة . ثم أيد رأى الاستاذ أحمد شاكر ، فى أن حديث : انا أمة
أمية .. الخ . خرج مخرج الكلام المعلل ، وهو ان العرب ، بل الذين كانوا
فى عصر النبى صلى الله عليه وسلم من أمم العالم ، لم يكونوا على درجة
من العلم يجعل نتائج حساباتهم قطعية .

أما اليوم فقد تطورت حال معرفة المسلمين للفلك ، ومنذ العصر
العباسى وعلماؤنا يتعاطون هذا الفن ، وانضمت اليه الدراسات العصرية ،
فلم يعد من الممكن القول بأن النتائج الحسابية ظنية ، بل هى قطعية بقدر
ما تكون الرياضيات قطعية .

وعليه فما دام الحكم قد خرج معللا ، وما دامت العلة قد انتفت ، أى لم
نعد أمة أمية ، بل أصبحنا نقرا ونحسب ، فقد أرشدنا الحديث الى العمل
بالحساب ، طبقا للقاعدة الاصولية ، العلة تدور مع المعلول وجودا
وعدما .. الخ .

ثم ختم رسالته بنصيحة الى جلالة ملك المغرب وولاية أمور المسلمين
فى كل الارض بالقيام بعمل موحد لضمان توحيد المواسم والاعیاد والصوم
والانفطار تحقيقا لأعظم مظهر للاخوة الاسلامية فى هذا العصر .

٨ — وبعد هذا الاستعراض للمراحل التى مر بها بحث الموضوع ،
ولاقتوال أئمة المسلمين وعلماؤهم فى القديم والجديد .

رأى ..

أرى أنه يجب على ولاة أمور المسلمين بحث هذه المسألة ، والخروج
منها بموقف موحد ، يتفق مع ما يشعر به المسلمون فى كل صقع وقطر ،
بحيث ييسر لهم أن يصوموا معا ، ويفطروا معا ، ويضحوا معا .

الى المؤتمر الاسلامى وامينه العام

واعتقد - بعد ان اصبحت للمؤتمر الاسلامى جهاز - ان المكان المناسب او الجهة المناسبة لبحث ذلك ودراسته والخروج به من حيز الفكرة والدراسة الى حيز التنفيذ ، هو ذلك المؤتمر ، لهذا أتوجه لامينه العام الاستاذ حسن التهامى ان يهتم بالموضوع اهتماما متناسبا مع حاجة المسلمين اليه ، وأرجو ان يطلع على الاسباب الوجيهة التى ذكرها الدكتور محمد عبد الرؤوف فى المقال المشار اليه آنفا ، وان يوجه الدعوة لولاة أمور المسلمين مع جماعة من علماء المسلمين من كل صوب ، حتى يتفقوا على مخرج مناسب للعصر الحاضر ، ولكون الاسلام صالحا لكل زمان ومكان ، وأنه يتسع لحل المشكلات والمعضلات فى كل آن ، فانه دين الله الخالد وخاتمة الشرائع ، وليس فى القول باعتماد الحساب القطعى منفاة لاحكام الشريعة الغراء ، ولا مصادمة لخبر قطعى ، وحديث صوموا لرؤيته ، وحديث انا أمة أمية ، يمكن فهمها فهما لا يتعارض مع اعتماد الحساب ، ولا يتنافى مع اللغة العربية ، ولا مع ما قاله الأئمة الموثوقون ، وقد المعت الى ذلك فيما نقلت أعلاه ، وكون المشاهدة للهلال هى الوسيلة التى كانت معتمدة ومعولا عليها فى العصور الاولى ، لا ينفى الاعتماد على غيرها ، من وسائل العلم .

واعتقد أنه لو اتفق على أن تكون مكة المكرمة مركزا لمجمع اسلامى ، يضم العلماء الواعين من كل ناحية ، الذين يفقهون شريعة الله على حقيقتها ، سهلة سمحة ، كما يضم خبراء الحساب الموثوقين فى دينهم وعلمهم ، مع تأسيس مرصد اسلامى هناك ، والاستعانة بأحدث الوسائل والآلات ، لأمكن حينئذ أن يخرج المسلمون برأى موحد ، بالموافقة على تقويم اسلامى موحد ، يعين تواريخ صيامهم واطارهم ، ومواسمهم وأعيادهم ، وفى ذلك خدمة للاسلام ، ووسيلة ناجحة فى هذا العصر ، من وسائل الدعوة اليه ، واثبات جدارته ليكون دين البشرية ، واعتقد أن لنا فى كنوز المسلمين من الأئمة السابقين ، ما يساعدنا على الوصول لتلك النتيجة ، فليس من الحرص على الاسلام ، التمسك بأقوال ومفاهيم معينة ، ولو خالفت روح العصر ومصالح الناس ، ما دامت لا تتصادم مع آية قرآنية أو سنة نبوية ، وباب الاجتهاد لأهله مفتوح ميسر ، ويمكن للعلماء المشار اليهم وذوى الخبرة ، أن يروا رأيهم فى ذلك كله ، خصوصا أن أولئك العلماء الاثبات من السابقين واللاحقين ، رأوا صحة الاعتماد على الحساب ، وان القول بالزام المسلمين بشهادة واحد أو أكثر ، بأنه رأى الهلال ، لا يمكن أن يتساوى بشهادات علماء الحساب القطعى ، والا وقفنا موقفا لا نحسد عليه ، ولا تؤيدنا فيه القواعد الصحيحة ، ولا روح التشريع الاسلامى ، وكنا كما قال القليوبى ، فى موقف المعاندة والمكابرة .

والله ولى التوفيق ، وهو الهادى لأقوم طريق .



اعداد الاستاذ عبد الستار محمد فيض

مكتبة المجلة

كيف ندعو الناس

صدرت هذه الرسالة سنة ١٩٤٠ ، ثم أعيد طبعها عدة مرات ، وكان حجمها لا يتجاوز ٤٠ صفحة من القطع المتوسط ، وقد نفذت جميع طبعاتها منذ سنة ١٩٤٨ .

ويقول المؤلف الأستاذ عبد البديع صقر أنه أعاد كتابتها مع شيء من التوسع والتنقيح على ضوء ما أفاد من التجربة ، وقد قسمها الى عدة رسائل منفصلة وهي : كيف ندعو الناس ، كيف تصبح داعية ، كيف تختار مكتبتك ، كيف تسلك في جماعة ، وقد روعى فيها تجنب الاكثار من ايراد الاستشهادات والامثلة وليس البحث — كما يقول المؤلف — تحقيقا علميا ، وانما هو خطة ارشاد وكان هدفنا الحرص على الايجاز ، فأثبتنا الكلمة المطلوبة لذاتها فقط مع مجانية أي تعقيد في اللفظ أو تكلف في المعاني فهو حديث النفس للنفس لكي يفيد منه العامة والمثقفون على السواء .

والكتاب من منشورات المكتب الاسلامي ويقع في ١٨٠ صفحة .

مناهج الاجتهاد في الاسلام

بحث جديد وفريد في موضوعه يتناول الاختلافات الفقهية ومناهج الفقهاء في الأحكام الفقهية والعقائدية ، وقد تحدث المؤلف الدكتور محمد سلام مذكور في التمهيد لهذا الكتاب على التعريف بالفقه الاسلامي والحكم الشرعي والدليل ونشأة الفقه الاسلامي وطرق استنباطه وبدء ظهور علم الأصول ومنهج الفقهاء وقسم الكتاب بعد ذلك الى ثلاثة أقسام تناول فيها مواد البحث باسهاب وتفصيل الى أن اختتمه ببيان ما يجب على المسلمين من الفقهاء المتخصصين والعلماء المخلصين في مختلف العلوم والمعارف حيال الفقه الاسلامي في عصرنا والكتاب جزئيته يقع في ثمانمائة وخمسين صفحة ومن طبع المطبعة العصرية ونشر جامعة الكويت .



فكرة الحق من

للأستاذ سعيد زايد

يعرف الفيلسوف لينبز فكرة الحق بأنها نوع من القدرة الاخلاقية هي في الغالب سبب لانتاج أى عمل أخلاقى أو منعه . وهذه القدرة هي الضابط الذى يقف حدا مانعا بين ما للإنسان وما عليه ، وبها يمكن للإنسان أن يسمح لظاهرة معينة بالحدوث أو يتدخل فى سبيل منعه .

وفكرة الحق وان كانت قديمة الا أنه من الصعب التماسها فى الفلسفات القديمة وخاصة عند اليونان والرومان فعنصر المساواة لم يكن سائدا عندهم ، وهم الذين كتبوا كثيرا فى أخلاق السادة وأخلاق العبيد ، طبقة الاشراف - عند الرومان - هي التى كانت تنتظم العشائر الرومانية القديمة ، أما العامة فلم يكن لها شرف الدخول فى العشائر ولا يخضعون لحماية الاشراف ، ولقد كان أفراد طبقة الاشراف يتمتعون بجميع الحقوق العامة والخاصة ، أما طبقة العامة فقد كانوا محرومين من مباشرة معظم هذه الحقوق ، فلم يكن لهم - مثلا - حق الاقتراع داخل المجالس القديمة ولم يكن لهم حق تولى المناصب العامة ، ولم يكن لهم أيضا حق الزواج بالاشراف ولقد كانت الثروة العقارية فى أيدي الاشراف لأن الأرض كانت ملكا للعشائر الرومانية التى تتكون منها المدينة وهذه بالتالى كانت مقصورة على الاشراف وها هو أرسطو يرى المرأة أقل عقلا وليس بصحيح أن الطبيعة هيأتها للمشاركة فى الجندية والسياسة وانما وظيفتها العناية بالأولاد وبالمنزل تحت اشراف الرجل والعبيد يحصلون الثروة الضرورية لقوام الاسرة ويعتبر أرسطو الرق نظاما طبيعيا ، فالعبد آلة للحياة أو آلة منزلية يعاون على تدبير الحياة داخل المنزل . ويرى أرسطو أن هناك من الناس من ولد حرا ومنهم من ولد عبدا . فاليونانى - فى رأيه - سيد



لناجيك الأخرى

حر ، والاجنبى عبد له لأنه بربرى ، ولا يستعبد اليونانى أخاه باى حال . ولقد أبرز الاسلام فكرة الحق وأظهرها بوضوح فى القرآن الكريم والاحاديث الشريفة وتصرفات النبى صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين مما لا يدع مجالاً للشك . فقد قال تعالى : « إنا خلقناكم من ذكر وأنثى » ، « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى ، الحر بالحر ، والعبد بالعبد ، والانثى بالانثى » . وقال الرسول صلى الله عليه وسلم : « ليس لعربى فضل على عجمى إلا بالتقوى » ، وقال عمر بن الخطاب : « أخطأ عمر وصدقت امرأة » .

واهتمت الثورة الفرنسية أيضاً بفكرة الحق ، فمحت الفوارق الاجتماعية ، ووضعت مبادئ الانسانية أو حقوق الانسان ، فأصبحت الفكرة بعدها ذات طابع علمى على أيدي العلماء والفلاسفة الذين وضعوا مبادئ الثورة فى قوالب علمية .

وبعد ، فما هى مقومات الحق وخصائصه .. ؟

ان أول صفة تظهر للعيان هى صفة القداسة ، وهذه الصفة تظهر فى ثورات الجماهير اذا ما أحست باعتداء على حقوقها التى اكتسبتها بمضى الزمن ، أو بالعرف أو بالتشريع ، أو حتى بمجرد المقارنة والتشبهه بالمثل . وتظهر أيضاً فى الشعور النفسانى الذى يعقبه الانفجار دفاعاً عن حق مسلوب مادياً كان أم أدبياً .

ولكن هذه القداسة لا تعنى الانانية ، فللحق صفة أخرى متميزة هى صفة العمومية . وهى أن يقر الانسان لنفسه ما يقره لغيره ، ويعتبر المساواة عنصراً هاما من عناصر الحياة .

وهناك صفة ثالثة للحق هى أن ينشأ بمجرد ولادة الانسان ، فمن صفات الانسانية أن تصبح لأمرادها حقوق أولية ، مثل حق البقاء وحق الفكر .

ولقد انصبت فكرة الحق في قوالب مختلفة عبر التاريخ ، فأخذت شكلا دينيا عند قدماء المصريين في نظام القساوسة والكهنة ، وأخذت شكلا عرفيا عند اليونان فقامت على العرف السائد عندهم ، هذا العرف الذي كان له اثر في كتابة فلاسفتهم . وهذا ما ظهر عند ارسطو في فكرة (الشعب المختار) ، فقد ظنها اولية كلية ضرورية ، ولم يستطع ان يسمو فوق عرف عصره فيفطن ان الدهر قلب وان المرء لا يدوم له حال فمن يتمتع بمزية اليوم قد يفقدها غدا ومن حرم من مزية اليوم قد يكتسبها غدا ، فالنظم في تحول دائم ، بل ان ارسطو لم يكن منطقيًا مع فلسفته هو فقد قال بوحدة الماهية وثباتها ، وأن العوارض لا تحدث هذه الهوة — التي ذكرها في التفرقة بين أفراد البشر — بين جزئياتها . فالعبد أولا وأخيرا انسان وهذا يتعارض مع اعتباره مجرد آلة حية ، وتفاوت الناس خلقا وذكاء لا يخلق أنواعا جديدة ، ولا يخرج جزءا من الاجزاء عن نوعه وطبيعته ..

واخذت فكرة الحق شكلا قانونيا عند الرومان ، فالحضارة الرومانية ، وان كانت ترديدا للحضارة اليونانية ، الا ان العقلية الرومانية اتجهت الى الناحية العملية اكثر من الناحية التجريدية ، ومن ناحية اخرى كثرت الحروب والفتوحات الرومانية ، فتطلب ذلك ان توضح حقوق الفالسب من حقوق المغلوب ، فصبت كل في قوانين وتشريعات وبذلك يمكن التمييز عندهم بين حقوق ثلاثة هي : الحق المقدس ، والحق الانساني ، والحق التشريعي الذي كان سائدا ويشرف على تنفيذه مجلس الشيوخ بروما .

ثم عادت فكرة الحق فأخذت شكلا دينيا في القرون الوسطى على يدي المسيحية والاسلام ففي أواخر القرن الثالث للميلاد انتشرت النصرانية في أوروبا فغيرت الافكار ونشرت أصول الاخلاق التي وردت في التوراة ، وعلمت الناس ان الله مصدر الاخلاق ، فهو الذي يضع لنا القواعد نراعيها في معاملتنا ويبين لنا الخير من الشر ، والخير كل الخير في ارضاء الله وتنفيذ اوامره ، وقد اقامت الاولياء والقديسين مقام الفلاسفة عند اليونان ولاسيما الرواقيين ، ولم تخالفهم كثيرا في تقويم الاشياء خيرا وشرها ، وانما اهم ما خالفتهم فيه النظر الى الباعث النفسي على المعاملة ، فعند فلاسفة اليونان كان الباعث على عمل الخير المعرفة او الحكمة مثلا ، وعند النصرانية انما ينبعث عمل الخير عن حب الله والايمان به . كانت النصرانية تطلب من الانسان ان يجتهد في تطهير نفسه فكريا وعملا ، وتجعل للروح سلطانا تاما على البدن وعلى الشهوات ، ولذلك غلب على اتباعها الأولين احتقار البدن واعتزال العالم والميل الى الزهد والتنسك والرهبانية .

أما الاسلام فقد دعا الى الاعتقاد بأن الله مصدر كل شيء في العالم ، فما في الكون من ظواهر مختلفة ومخلوقات متنوعة من الحبة في ظلمات الأرض الى السماء ذات البروج فانما عنه صدر ، وبه قام وانتظم . وكما خلق الانسان وضع له نظاما يتبعه وطريقا يسير عليه وشرع له أمورا من صدق وعدل امره باتباعها وجعل السعادة في الدنيا والنعيم في الآخرة جزاء من اتبعها . وجعل عكسها من كذب وظلم رذائل نهى عنها وحذر من ارتكابها ،

وجعل الشقاء فى الدنيا والعذاب فى الآخرة عقوبة من ارتكبها . وان الله لم يأمر بما أمر اعتباطا ، ولا نهى عما نهى كذلك ، بل ان الله جعل صلاح الدنيا يتوقف على أمور : من عدل وصدق وأمانة ، وجعل فسادها بأضدادها ، فأمر بما يتوقف عليه صلاح الدنيا وانتظام شؤونها ، ونهى عما يسبب فسادها . ولقد أخذ أغلب من بحثوا فى الاخلاق من العرب عن الدين ، وكان الدين عمادهم فى أغلب ما كتبوا كالفزالي والماوردي . ولكن الفارابي وابن سينا واخوان الصفاء وابن مسكويه تأثروا بفلاسفة اليونان فى بحوثهم الأخلاقية .

واستمرت فكرة الحق تعتمد على أساس دينى حتى القرن الثامن عشر الذى ضعفت فيه الحقوق على أيدي النظام الاقطاعى ، الى أن قامت الثورة الفرنسية وأقامت فكرة الحق على أساس اخلاقى متميز تقابل فكرة الواجب .

وكما انصبت فكرة الحق فى قوالب مختلفة عبر التاريخ فقد أخذت اشكالا متباينة تبعا للمجتمعات التى قامت فيها ، وتطورت مع الزمن . ففى القبيلة مثلا كان الحق يأخذ شكلا جماعيا وينظر اليه كوحدة متماسكة يندرج تحتها المجموع ، فاذا اعتدى شخص من خارج قبيلة معينة على آخر ينتسب اليها هبت القبيلة تدافع عن الكرامة المهذرة والشرف المهان . ولقد تطور الحق الى أن صار حقا فرديا يحفظه القانون ويحميه الراى العام ، سواء اكان عرفيا أم مكتوبا ، وأصبح أساسه التجريد والضمير ، فاحترام الحقوق الآن أميل الى الاخلاق منه الى القانون .

بقى أن نتكلم عن طبيعة الحق ، وهى عبارة عن ذلك الشعور الذى ينشأ مع طبيعة الانسان والذى يشعر به من حيث هو انسان له حق الحياة الحرة الكريمة . فالشعور بالحق سابق لكل تشريع ، يفهمه الفرد بمحض تفكيره الخالص ، فهو مخلوق له حق المساهمة فى بناء التراث الانسانى والاجتماعى ، وهذا هو الحق الطبيعى .

ففهم الحق مشتق من طبيعة الانسان ككائن عاقل ، ولقد أشار اليه أرسطو فى كتابه عن الاخلاق ، وشيشرون فى نواميسه . ويذكر العلامة هوفدنج فى كتابه عن تاريخ الفلسفة أن الحق الطبيعى مظهر يمليه علينا العقل السليم ، وبه نحكم على أعمال الناس بالعدل أو بالاثمانية . ويعتقد العلامة ديكرت أن الناس يولدون وكلهم متساوون فى المقدرة العقلية والمقدرة على التخلق ، وما الضعف الا عرض طارئ لاسباب خارجية . ونجد مثل هذا الفهم عند العلامة روسو والعلامة كانط . وهو الفهم الذى قامت على أساسه الثورة الفرنسية .

ولكن هناك نظرية أخرى تبني الحق على القوة وتشتترط فيمن ينال حقا القدرة على حمايته ، وتاريخ البشرية خير شاهد على هذا ، فهو سلسلة من انتصارات القوة وما تبع ذلك من حقوق . ورائد هذه الفكرة هو العلامة الالماني هيجل ومن تبعه من المفكرين . فالاخلاق شئ جميل حقا ، وهى تبشر


بالفضيلة الحقبة التي تنزوي امامها كل فضيلة اخرى ، الا وهى القوة . ومن يقل بغير ذلك انها يتستر خلف المبادئ البراقة التي تخدع البصر وتتخذ من فكرة الحق والانسانية ستارا لاستعباد الناس .

ولكن العلامة ميل والعلامة سبنسر ومن تبعهما مثل العلامة جيرنج المشرع الالماني لا يبنون طبيعة الحق الا على المنفعة الاجتماعية او الصالح العام ، فالانانية شعور متأصل عند الانسان ، وهى الشعور الذى بنى عليه الحق . فمئذ القدم مارس الانسان الفتح والحروب وروى غليله من الانتصارات ورتب لنفسه حقوقا بناء على ذلك ، فعند الرومان — مثلا — كانت التشريعات تبنى على فكرة الانتصار والتميز بين حق الغالب وحق المغلوب .

ومن هذه الروح التي تطورت على مر العصور ظهرت روح المنفعة الكلية والصالح العام ، وعليه فان الحقوق تبنى على المنفعة الكلية والصالح العام . وهكذا كانت الانانية اساسا للغيرية .

ويحسن — ختاماً للبحث — ان نذكر انواع الحقوق :

فهناك حق الحياة الذى ينشأ مع مولد الفرد ، وتجب المحافظة عليه واحترامه . وهناك حق الملكية ، وحق الحرية الشخصية ، وحق التفكير ، وأهم من هذا كله حق الجنس ، أى حق الانسان فى التناسل . ولقد قال عنه العلامة اوجيست كونت : « ان الذى يحجم عن تحقيق هذا الحق الطبيعى اما شخص مريض جسميا او عقليا ، واما أنانى عديم الاحساس الوطنى والدينى » .



بين المركز الثقتا في الاسلامي في نيويورك
والمركز الثقتا في الاسلامي في ايطاليا

الافتاء والقضاء

للدكتور : سليمان دنيا

نشرت مجلة « الهدى الاسلامي » التي تصدر في الجمهورية العربية الليبية في عددها الصادر في شهر يوليو سنة ١٩٧٣ « بيانا صادرا عن المركز الثقافي الاسلامي بايطاليا تحت عنوان « موقف الاسلام من جراحة نقل القلب وغيره من الاجزاء البشرية » اشتمل على فتاوى لبعض مشاهير العلماء ، والمركز الاسلامي في نيويورك يريد ان يلقي بدلوه بين الدلاء مشاركة منه في البحث عن الحقيقة فيقول :

الامتاء والقضاء مهام يقوم بها المفتي والقاضي نيابة عن الله وعن رسول الله فان المفتي يقول عن فتواه « هذا ما افادنا به الله ورسوله بخصوص هذا الامر المستفتى عنه » وان القاضي يقول في قضائه « هذا حكم الله ورسوله بخصوص الامر المتنازع فيه » فأي خطأ يقع فيه القاضي والمفتي نتيجة لعدم البحث والتحرى والاحتياط ، هو أشبه بالكذب على الله ورسوله والله سبحانه وتعالى يقول (فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا ليضلل الناس بغير علم) من سورة الانعام الآية ١٤٤ .

ونعرض الآن للبيان :

أولا : يقول البيان (ان علماء الشرع الاسلامي الذين كانوا دائما وابدا من دعاة العلم والمعرفة والبحث في اصول الأشياء والوقوف على حقائقها هم دائبون . في بحث هذا الموضوع ، والقاء الاضواء عليه ، وتبيان مواقف الشريعة الاسلامية منه) ..

ثانياً : ويقول البيان (يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما أنزل الله داء الا أنزل له دواء » ويقول صلى الله عليه وسلم أيضا « تداووا عباد الله ، فان الذى انزل الداء ، أنزل الدواء » وله صلى الله عليه وسلم عدة أحاديث تعتبر من المبادئ الأساسية فى الطب ، كالحمية ، والحجر الصحى ، والنظافة ، وغير ذلك) .

وهذه الفقرة تبين موقف الاسلام من الطب ، فهو يأمر به ، ويبين أهميته ، ويشرح بعض أصوله ومبادئه .

ثالثاً : ويقول البيان أيضا (وللتداوى لا بد من عالم بأصوله ، واقف على حقائقه ، وان تعلم الطب والعمل به فرض كفائى يتعلق بذمة الأمة ، فاذا فعله البعض سقط وجوبه عن الآخرين .

وإن لهذا العلم عند المسلمين مكانته المرموقة ، وهو مقدم على علم الأديان ، وإن هذا التقديم من قبيل عموم منفعته لكل البشر ، حتى الحيوانات والنباتات) .

أ - حقا إنه لا بد للتداوى من عالم بأصوله ، واقف على حقائقه .
ب - وحقا إن تعلم الطب والعمل به فرض كفائى يتعلق بذمة الأمة ، فاذا فعله البعض سقط وجوبه عن الآخرين .

ج - وحقا إن لعلم الطب مكانته المرموقة عند المسلمين . كما تدل على ذلك الأحاديث السالف ذكرها .

د - أما أن علم الطب مقدم على علوم الدين ، من قبيل عموم منفعته لكل البشر حتى الحيوانات والنباتات ، فمضى أخذت أقطبه على وجوهه :

١ - فقلت : لعل المقصود أن علم الطب مقدم على علم الدين بالزمان ، لا بالرتبة ، فالأمة قبل أن تتعلم ما يلزمها من الدين عقيدة وعملا ، يجب أن تتعلم ما يلزمها من الطب دراسة وتطبيقا .

ولكن هذا الترتيب الزمنى بين الطب والدين بحيث أن الأمة تتعلم الطب أولا وبعد ذلك تتعلم الدين ، أمر لا نجد له مساعدا يبرره .

فانه ، كما ان العلم بأصول الطب والوقوف على حقائقه ، فرض يتعلق بذمة الأمة إذا فعله البعض سقط عن الباقيين ، كذلك العلم بأصول الدين والوقوف على حقائقه ، يتعلق بذمة الأمة ، إذا فعله البعض سقط وجوبه عن الباقيين ، كما قال تعالى (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم إذ رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) .

وليس هناك ضرورة تدعو الى أن يتأخر علم عن علم ، ما دام كل منهما فرضا كفائيا ، فان فى وسع الأمة أن تقوم بتعلم العلمين فى وقت واحد ، بأن يتخصص فريق منها فى دراسة هذا العلم ، وفريق آخر فى دراسة العلم الآخر . واذن فالحكم بأن علم الطب له الأولوية فى أن تبدأ به الأمة قبل علم الدين ، غير صحيح .

٢ - لذلك قلت : لعل المقصود أن علم الطب مقدم على علم الدين بالرتبة والمنزلة بمعنى أن الأمة ينبغى أن تضع علم الطب فى المنزلة الأولى ، وعلم الدين فى منزلة بعد ذلك ، ويبدو أن هذا المعنى هو المراد من العبارة ، بدليل ما

جاء فيها من أن منفعة الطب أعم من منفعة الدين ، حيث يستفيد من الطب جميع البشر مؤمنين وكافرين ، وأيضا الحيوانات والنباتات .

ولست أظن أن في كتاب الله ، ولا في سنة رسول الله ، ولا في كلام الأئمة المجتهدين شيئا يؤكد هذا الرأي ، أو يشهد بصحته .

وأذن فالعبارة غير صحيحة بأي معنى من المعاني ، ومن المؤسف أن يوجد في سجلاتنا الإسلامية عبارات كهذه مبعثرة هنا وهناك ، لا يعرف قائلها ولا ما يشهد بصحتها ، تقع عليها أعيننا ولا نقف عندها نبحثها ونحصيها ، ثم تحت تأثير كثرة سماعها وقراءتها يقع في أنفسنا شعور بصدقها ، ثم لا نلبث أن نحكيها ونستشهد بها . وهذا خطأ كبير ينبغي أن لا يفوتنا تداركه .

رابعا : ويقول البيان (وبصدد نقل القلب فقد أفاد رئيس لجنة الفتوى بالأزهر بيانا يتضمن : أن نقل قلب الميت ، أو أي جزء منه ، إلى غيره من الأحياء ، أمر جائز شرعا ، ولا يعتبر إهانة للميت ، ولا ماسا بكرامته الأدمية ، لأنه مقصود بمنفعته الحي ، والإنسان لم يخلق لنفسه فقط ، بل لنفسه ومجتمعه ، فهو مطالب بالجهاد والتضحية بالنفس ، في سبيل الذود عن الأمة والوطن ، وإن أخذ جزء من الميت لينتفع به الحي أيسر عملا وأهم شأنًا من التضحية بالنفس في باب المنفعة العامة) .

ويتضمن بيان رئيس لجنة الفتوى ما يلي :

أ - أن نقل قلب الميت إلى غيره من الأحياء جائز شرعا . وهذه هي الدعوى .

ب - أن هذا النقل (لا يعتبر إهانة للميت ولا ماسا بكرامته الأدمية ، لأنه مقصود بمنفعته الحي) .

وهذا تبرير للدعوى ، ببيان أن شق صدر الميت وانتزاع قلبه منه ، ليزرع في صدر مريض ، لا يلحق بالميت إهانة ولا ماسا بكرامته ، لأن القصد من وراء ذلك ، هو نفع غيره من الأحياء .

وفي هذا التبرير مجال لقول ، لأن سلامة القصد لا تغير من طبيعة الفعل . أرايت لو أن شخصا صفع آخر على وجهه في مجتمع عام ، فذهب المضروب يشكو إلى القاضي ما لحق به من إهانة ، فأدلى الضارب أمام القاضي بما جعله يقتنع بأن لهذا الصفع ما يبرره ، فماذا يقول القاضي للشاكي ؟ أنه لا يقول له : أنت لم تهن ؟ بل يقول له : أنك تستحق ما نزل بك من إهانة ، فتبرير الإهانة لا ينفي أنها إهانة ، كذلك الجمع الذي شهد الصفع ، يقول عن الضارب إنه ظالم لأنه أهان المضروب ، لكنه بعد أن يعلم أن الضارب ينتقم لنفسه من ظلم سبق وقوعه عليه ، يقول : أن المضروب يستحق ما نزل به من إهانة ، وأيضا فالمضروب نفسه حين يلقي هذا الجمع بعد الضرب ، يحس بالخزي من الإهانة التي لحقت به ، ولا يمحو عنه الشعور بالخزي عليه بأن هذا الجمع مقتنع بعدالة ما لحق به . وأذن فالحق أن يقال : إن شق صدر الميت وانتزاع قلبه منه ، إهانة له ، ومن أجل ذلك اعتبر ذلك محظورا ، لكن دعت إلى ارتكاب هذا المحظور ضرورة

وعند ذلك نجد انفسنا وموقفا أمام القاعدة القائلة : (الضرورات تبيح المحظورات)
كما فعل فضيلة المفتى فى فتواه التى سنعرض لها فيما بعد .
ج - (أن الانسان لم يخلق لنفسه فقط بل لنفسه ومجتمعه ، فهو مطالب
بالجهاد والتضحية بالنفس فى سبيل الذود عن الأمة والوطن ، وإن أخذ جزء
من الميت لينتفع به الحى ، أيسر عملا ، وأهم شأنًا من التضحية بالنفس فى
باب المنفعة العامة) .

وهذا تبرير آخر للحكم ، وهو أشبه بعمل قياسى ، مفاده : أن شق صدر
الميت وانتزاع قلبه منه ليزرع فى صدر حى آخر تتوقف حياته على زرعه يقاس
على تضحية الانسان بحياته دفاعا عن أمته ووطنه .
فأركان القياس كما تؤخذ من الفتوى هى ما يلى :

(١) الفرع المقيس وهو نقل قلب الميت الى جسم شخص مريض .
(٢) الأصل المقيس عليه ، وهو بذل المجاهد روحه ، دفاعا عن وطنه

وأتمه .

(٣) ووجه الشبه الجامع بينهما الذى هو علة الحكم ، وهو بذل ما تدعو
إليه المصلحة ، الشامل (لبذل قلب الميت ، للمريض المحتاج إليه) و (بذل روح
المجاهد دفاعا عن وطنه وأتمه) .

ويلاحظ على هذا القياس ما يلى :

١ - أن حكم البذل فى الأصل المقيس عليه ، هو الوجوب ، فان الجهاد
فى سبيل الأمة والوطن حين تتوفر أسبابه ، يكون واجبا . وحكم الأصل يثبت
للفرع ، فعلى هذا يكون حكم نقل قلب الميت الى المريض المحتاج إليه ، واجبا .
ولكن صاحب الفتوى لم يشأ أن يسير مع القياس الى نهايته ونتيجته ، فعادل
بالجهاد عن حكمه الذى هو الوجوب ، الى شىء آخر أسماه المطالبة ، والمطالبة
كلمة عامة تشمل الطلب الحتمى الذى هو الوجوب ، والطلب غير الحتمى الذى
هو الاستحباب .

فان أخذناها بمعنى الوجوب ، وقعنا فيما وقعنا فيه سابقا . وأن أخذناها
بمعنى الاستحباب ، غيرنا حكم الجهاد الذى هو الوجوب . وان أخذناها الى
جانب نقل القلب بمعنى الاستحباب ، وإلى جانب الجهاد بمعنى الوجوب ،
خالفنا طبيعة القياس ، فان القياس هو إلحاق شىء بشىء فى حكم لمعنى
جامع بينهما هو علة الحكم .

وقضلا عن هذا كله : فإن الدعوى التى كان هذا القياس من أجل اثباتها
هى أن نقل قلب الميت الى جسد المريض جائز ، ولا سبيل الى جعل الجهاد جائزا
حين تدعو دواعيه وتتوفر أسبابه ، فالقياس على أية حال غير تام .

ب - أن الفتوى جعلت الفرع المقيس الذى هو نقل قلب الميت الى جسد
المريض أولى بالحكم من الأصل المقيس عليه الذى هو الجهاد وذلك حيث تقول
(وان أخذ جزء من الميت لينتفع به الحى أهم شأنًا من التضحية بالنفس فى باب
المنفعة العامة) .

ثم هي تجعل حكم الفرع ، المقيس ، الجواز ، وذلك ينزل بحكم الجهاد الى ما دون الجواز .

ج - وهل صحيح ما تدعيه الفتوى من أن المنفعة الخاصة أهم شأنًا من المصلحة العامة ، أن المعروف أن الأمر على العكس ، وأن المصلحة العامة أهم من المصلحة الخاصة .

د - ثم إن الفتوى تقول : (ان أخذ قلب الميت لينتفع به الحي ايسر عملا من التضحية بالنفس) وقضية اليسر في العمل أمر غير واضح ، فان المرء في الحرب قد يقتل بضربة ، أو طعنة برمح ، أو بسيف ، أو بشظية من قنبلة ، وشق الصدر وانتزاع القلب منه ، أشد من ذلك كله عنفا ، وأكثر مشقة . اللهم الا أن يقال : ان الفتوى تقصد أن شق صدر الميت وانتزاع قلبه منه ، يتم دون أن يشعر الميت بألم ، مع أن التضحية بالنفس دفاعا عن الأمة والوطن ، تتم مصحوبة بألم ، ولكن اذا كان هذا هو المراد فصحة العبارة (ايسر الما) على أنى لا اسلم أن عملية شق صدر الميت وانتزاع قلبه منه ، تتم بدون ألم ، فقد مر بي من الآثار ما يفيد أن الميت يتضرر كما يتضرر الحي .

ه - ثم ان الدعوى قد سيقت سياقة عامة تشمل نقل قلب الميت المؤمن الى جسد المشرك وبالعكس . فهل القياس الذي أوضحناه فيما سبق ينتج أن نقل قلب الميت المؤمن ، الى جسد المريض المشرك . أهم شأنًا من الجهاد في سبيل الأمة الاسلامية والوطن الاسلامي ، أو يساويه ، اللهم لا .

خامسا : ويقول البيان (ومما قاله مفتى الديار المصرية ، تقرر القاعدة الاسلامية « بأن الضرورات تبيح المحظورات » ففي ضوء هذه القاعدة نقرر أن استعمال القلب بأخذه من جسم انسان أمر غير جائز ابتداء ومحظور ، لأن الواجب تكريم جثة الميت والمحافظة عليها الا اذا دعت الضرورة الى غير ذلك ، فيجوز العدول عن هذا الأساس بالقدر الذي تقتضيه الضرورة ، فاذا قرر الاطباء المختصون أن زرع القلب في جسم آخر ، مما يفيد وينقذ من الموت ، جاز ذلك وايدته الشريعة الاسلامية ، في الحدود السابقة) .

ولا شك أن القاعدة المذكورة في الفتوى هي من مقررات الفقه الاسلامي ، ولكن تطبيقها يتطلب دقة واحتياطا شديدين ، رغم ما يظن بها من السهولة والوضوح . فمثلا لو كان لرجل بيت الى جانب المسجد ، وضاق به البيت ، وظن أن له الحق في أن يضم اليه قطعة من المسجد بناء على قاعدة (أن الضرورات تبيح المحظورات) ورفع الأمر الى أولى الأمر قائلًا : اني أعلم ان أخذ قطعة من المسجد محظور ، ولكن ضيق بيتي ضرورة تبيح لي هذا المحظور ، فلا شك أن أهل الفقه في دين الله يرفضون طلبه رغم ما يبدو من أن القاعدة تشهد له ، وتؤيد وجهة نظره ، لان تأييد القاعدة الفقهية لوجهة نظره انما هو في الظاهر فقط ، أما بعد أن نتبين مقدار الحظر ومقدار الضرورة ونقارن بينهما فسوف يظهر أن الواقع على خلاف الظاهر ، هكذا :

المسجد هو المكان الذي يؤدي فيه المسلمون الصلوات ، ويعكفون فيه على

عبادة ربهم أوقاتا متفرقة من العلم ، ويتلقون فيه دروسا فى الدين ، ويجمعون فيه التبرعات للأعمال الخيرية ، وفيه يتدارسون مشاكلهم الدينية والسياسية والاجتماعية والحربية ، وهو مملوك لله ليس من حق أحد أن يتصرف فيه الا بما يرضيه ، وفى تضييقه تقويت لهذه المصالح أو لبعضها وفى تقويت هذه المصالح أو بعضها مضار تلحق بجماعة المسلمين .

أما البيت فهو مملوك ملكية خاصة ، تعود منفعته على صاحبه خاصة وفى ضيقه مضرة تلحق بصاحبه خاصة .

وفى الاخلال بمصالح المسلمين فى هذه النواحي كلها ، مضار أعظم من مضرة ضيق المنزل التى تلحق بصاحبه خاصة . ولا يضحى بمصلحة كبيرة صيانة لمصلحة صغيرة ، لذلك فانه اذا كان ظاهر القاعدة يؤيد وجهة نظر من يطالب بتوسيع بيته باضافة جزء من المسجد اليه ، فواقع أمرها يشهد ضده ويعارضه ولا يؤيده . . .

فهل تمنا بتطبيق هذه القاعدة الفقهية على فكرة نقل قلب الميت الى شخص مريض ، على هذا النحو من المقارنة بين الضرورة التى تدعو الى هذا النقل ، وبين الحظر الذى يمنع هذا النقل .

ان الفتوى تعترف صراحة بأن هذا النقل محظور شرعا ، ولكنها اقتصرت حين تعرضت لذكر أسباب هذا الحظر على ما ورد الامر به من وجوب تكريم جثة الميت والحفاظه عليها ، كأن لم يكن هنالك من الأسباب سوى ذلك ، فما رأى صاحب الفتوى فيما اشترطه بعض رجال القانون من ضرورة استئذان الميت قبل موته ، أو استئذان صاحب الحق فى ذلك بعد موت الميت اذا فات الحصول على اذن منه نفسه . وأنه اذا لم يتم الحصول على هذا الإذن فلا يجوز نقل القلب ؟ وما رأى صاحب الفتوى أيضا فيما أثر من أن جسد الميت يتضرر كما يتضرر جسد الحى ، فهذان سببان مانعان ينضممان الى السبب الذى ذكرته الفتوى نفسها فتكون الأسباب ثلاثة . ولعل هنالك أسبابا أخرى يكشف عنها البحث ، لو اعطينا الامر من العناية ما يستحقه . هذا هو جانب الحظر وهذه هى أسبابه .

أما جانب الضرورة ، فهو الأمل فى شفاء المريض ، وهذا الأمل قد يكون من وجهة نظر رجال الطب يقينا أحيانا — رغم أن علم البشر المحدود لا يمكن أن يبلغ فى مثل هذا الامر درجة اليقين ، لأن أمر الحياة والموت بيد من لا يملك الطب ورجاله ان يعترضوا طريق ارادته — وقد يكون هذا الأمل أحيانا أخرى ظنا راجحا ، وقد يكون امكانا صرفا ، وقد لا يكون هناك أمل قط ، وهذه الحالات ليست كلها جديرة بالاعتبار ، فينبغى أن لا يؤخذ منها الا ما يكون يقينا أو ظنا راجحا .

وقد احتاطت الفتوى فذكرت — كشرط لجواز نقل قلب الميت — أن يقرر الاطباء المختصون أن زرع القلب فى جسم آخر مما يفيد وينقذ من الموت . ولكن هل هذه الفائدة المذكورة فى جانب الضرورة ، تعدل الامور الثلاثة المذكورة فى جانب الحظر — امتهان ما أمر الله بتكريمه ، والاعتداء على حق

الغير بدون اذنه ، وايقاع الم بالغ به — ولا سبيل الى الحكم بجواز نقل قلب الميت ما لم يتم التأكد من أن هذه الفائدة الواحدة ترجح هذه الأمور الثلاثة ، أو على الأقل تعديلها ، وعندى ان هذا التأكد أمر بعيد المنال ، ثم لو كان هذا المريض مشركا ، أيرجح انتفاعه بقلب الميت المسلم ، هذه الأمور الثلاثة ؟ إن الحكم بالايجاب جراءة ليس لها ما يبررها .

انى لا أشك فى اخلاص النوايا التى تكمن وراء هذه الفتاوى ، انها تريد عقد لقاء بين الاسلام والمدنية الغربية ، حتى لا يتهم الاسلام بالتخلف والرجعية ، ولكن أية مدنية هذه ، تلك التى يراد للاسلام أن يلتقى معها أهى التى أباحت الزنا والخمر والميسر والربا وأكل الميتة ، والأجهاض والتلقيح الصناعى ، وسلبت الحريات ، وقتلت الأبرياء ، وكفرت بأنعم الله ؟ ان الاسلام قد نزل لاصلاح مثل هذه الجاهلية التى أطلقوا عليها زورا وبهتانا اسم المدنية . وكيف يتم اللقاء بينهما والأمر كما قال القائل :

سارت مغربة وسرت مشرقا شتان بين مشرق ومغرب

انى لأذكر أنه حينما ثار جدل فى الصحف والمجلات حول جواز أو عدم جواز تشريح جثة الميت لمعرفة تكوينها ، وأمراضها ، ووسائل علاجها ، صارت رؤوس الموتى توجد ملقاة هنا وهناك فى الأزقة والطرقات ، وتهتم الشرطة ظانة أن جنائيات ارتكبت ، فيهددهم بحثهم الى أن بعض طلبة الطب اشتروا هذه الرؤوس من حراس المقابر لفحصها ، ثم بعد أن يتموا عملهم عليها ، يلقون بها من نوافذ حجراتهم ، والعلوم ومنها الطب تتقدم بسرعة مذهلة ، فربما يصبح فى أماكن رجال الطب زرع العين والأذن واللسان والمخ والرئة والكبد والكلية والمعدة والأيدي والأرجل ، وعندئذ يصبح الموتى من الأهمية بمكان للأحياء ، وعندئذ يقال : ان الضرورة تقضى بحفظ الصالح من أجسام الموتى فى الثلاجات والفترينات كقطع غيار طبيعية عوضا عن قطع الغيار الصناعية .

فيا عباد الله اتقوا الله فى دين الله ، ولا تكونوا أحرص منه على دينه فهو أعرف بمصلحة عباده وأحرص عليها من غيره ، وحسبكم أن تبلغوا الدين كما بلغ اليكم ، فالله تعالى يقول لرسوله صلى الله عليه وسلم (فانما عليك البلاغ) ويقول جل شأنه لعامة خلقه (من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها)

تراثنا الحضاري

علم مؤمّن وعمل عامر

للشيخ : محمد الصادق عرجون

تقوم الحضارات كيفما كان لونها وزمنها على دعائم العلم في صورته وأشكاله وفنونه التي أبدعها وبيدعها الفكر الانساني منذ انطلق العقل البشري جوابا في اودية الحياة ، يمهدها ، ويدفعها في مدارج التقدم العملي ، تبني وتشيد ، وتجدد .

فالعلم هو الاصل في بناء الحضارات ، والعمل ثمرته وتطبيقه ، فلا وزن للعلم لا يثمر عملا ، ولا ثمرة للعلم لا يأخذ مجاله من التطبيق الايجابي الذي يعطي الحياة قوتها الدافعة ، ويدفعها الى مداها المقدور لها في آفاق الرقي الفكري والاجتماعي ، والعمراني ، ليسعد في ظلها الذين يواكبونها في سيرها المنطلق من اغلال الجمود ، والذين يسيرون معها في موكبها التقدمي حذرين ، يخافون الطفرة ، ويخشون المزالق ، ولكنهم لا يتخلفون في الطريق ، لانهم يعرفون ان للعلم نزواته وان للجهل سقطاته ، فلا يطغيهم العلم ببريقه فيندفعون معه دون تقدير لموضع خطوهم ، ولا يتقاعسون عن وثبة جهالة لمسالكه ، فاذا علموا عملوا ، واذا عملوا جددوا ، واذا جددوا كان تجديدهم دعما لركائز الحياة الكريمة ، والحياة الكريمة لا تركز الا على دعائم الايمان بقيوم السموات والارض ، والايمان بسننه التي جعلها وشائج في نظام الكون ، تعتمد عليها روابط ذراته في جميع أنحاءه « ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان أمسكهما من احد من بعده » ، « ألم تر ان الله سخر لكم ما في الارض والفلك تجري في

البحر بامرہ ويمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه ان الله
بالناس لرعوف رحيم » .

وسنن الله في الكون هي آياته التي لا ينفرد العقل الانساني
بادراك اسرارها التي تكمن وراء ظواهرها ، فلا بد له من مرتسد
يرشده ويوجهه ، وينصب له في طريق سيره منائر الهداية حتى
لا يضل الطريق ، اولئك رسل الله الذين يصطفاهم الله لهدايه
الانسانية بمقود الوحي السدي يطلع الرسل على عيب الله ، فيريهم
مكون صنع الله تعالى في ملكه مشهودا لهم ، لأنه تعالى يرفع عن
بصائرهم حجب الغيب فيشهدون الحقائق الكونية كما هي في واقعها
من الكون ، فاذا اخبروا عن حقيقة من هذه الحقائق الكونية كان
إخبارهم عن يقين الشهود الذي خصهم الله به ، ليرشدوا العقل
الانساني في سيره الى كشف حقائق الكون بطريقته النظرية المتدرجة
حتى لا يفجا بما ليس في طاقته احتماله .

وهذا الايمان بالله تعالى قيوم السموات والارض ، والايمان
بسننه في نظام الكون وآياته ، والايمان بضرورة مرشد للعقل يهديه
الطريق في سيره للتعرف على اسرار الكون ومظاهره وآياته الدالة
على جلال الله وحكمته في تدبير ملكوته ، وانعامه على الانسان
بما سخر له من عوالم الملك والملكوت ، ومعرفة أن هذا المرشد الذي
يتهدى به العقل هو رسول من الله ، يدعو الخلق الى اخلاص الايمان
لله تعالى ، وتفريده بالعبودية له وحده ، والقيام بحق شكره على
إنعامه وفضله .

هذا الايمان بضرابه وانواعه هو فيصل التفرقة بين تراثنا معشر
المسلمين الذي قامت على دعائمه حضارتنا الاسلامية ، واحتلت مكانها
في تاريخ البشرية ، وبين تراث غيرنا الذي قامت عليه حضاراتهم في
الماضي والحاضر .

فتراثنا الحضاري علم مؤمن يعتمد على معرفة الله تعالى مدبر
الكون وخالقه ، وإمراده بالتعبد له ، والشكر على إنعامه وفواضله ،
ويعتمد على الاعتراف برسالات الله وتصديق رسله فيما اخبروا به
عن الله تعالى من آيات ودلائل وبراهين ، وشرائع للتعبد ، وارشاد
الى ما يصلح الحياة للناس حتى يمكنهم تسخيرها والافادة منها
فيما يعود عليهم بالنفع والاصلاح ، وأن هؤلاء الرسل هم الذين يستهدى
بهم العقل في سيره لكشف آيات الله في الكون ، وهذا الاستهداء
بالرسل هو العاصم من الوقوع في المزالق التي يواقعها العقل اذا
جمع واستقل بنفسه في سيره ، كما هو مشهود في وثبات العقل التي
انطلقت متحررة من مرآشد الاستهداء برسالات الله تعالى ، وما جاءت

به من آيات بينات ، ترسم للعقل محجته التي يسلكها في اقامة الحياة الفكرية على دعائم الايمان .

هذا هو العنصر الاول في تركيب التراث الحضاري في الاسلام ، وهذا العنصر لم يقف به تاريخ الاسلام والمسلمين في عصور ازدهار الحضارة الاسلامية عند حد التفكير والنظريات المجردة ، والشطحات المثالية ، ولكنه حوله الى عمل يعمر الحياة ، وقيمها على ركائز الاصلاح والتقدم في سبيل منفعة الانسان وسعادته ، ومنفعة الانسان وسعادته ليست شهوات تقضى ، ورغائب غريزية تحقق ، وانما هي تطيب للحياة ، واحلاء لتذوقها بمقاييس تعتمد على التناسق في مظاهر الوجود الحسي ليتناسب مع عمل الفكر .

فالعمل العاقل للحياة هو العنصر الثاني في تركيب تراثنا الحضاري ، ذلك التراث الذي خلفه الرعيل الاول من بناء المجتمع الاسلامي على دعائم العلم المؤمن ، والعمل العاقل ، فالايمن عند المسلمين اكسب علمهم قوة الدفع الى خوض مجالات التعرف على الظواهر الكونية ، بما اتاحه الله تعالى للانسان من نعمة تسخير تلك الظواهر ، حتى يملك الانسان زمامها ، ويخضعها لارادته في الافادة منها والانتفاع بها تحقيقا لمعنى قوله عز وجل « ألم تروا ان الله سخر لكم ما في السموات وما في الارض واسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة » .

ولا يمكن ان تتحقق نعمة التسخير الا بالعمل الذي ينهض الحياة ويجدد ديباجتها ويعمرها بمظاهر الحضارة والتقدم في كل جانب من جوانبها .

وقد كان للتراث الاسلامي القائم على العلم المؤمن ، والعمل العاقل ، اثره القوي في بناء الحضارة الاسلامية وتوجيهها في مجالات الفكر والاجتماع ، والتربية السلوكية للأفراد والجماعات ، والأمم والشعوب ، توجيهها وضع في يد هذه الحضارة المؤمنة زمام القيادة الانسانية ، ردحا من الزمن ، كانت فيه تلك الحضارة رائدة الاصلاح والتقدم في الحياة ، يوم ان كانت حضارات الغابرين رسوما واطلالا ، لا حس فيها ولا شعور لها ، وانما هي ذكريات جامدة لا تحلى ولا تمر ، ويوم لم يكن لمعاصري الحضارة الاسلامية اثر من آثار حضرية توضع معها في ميزان .

والتاريخ شاهد على تفرد الحضارة الاسلامية في اعطاء الحياة صورتها التقدمية الناهضة ، قبل ان تستلب منها أسبابها وعواملها ، بما منيت به الأمة الاسلامية من فرقة شتتت جمعها ، ومزقت شملها ، وأخفت صوتها ، وأوقفت سيرها ، وعطلت عملها في العمران

والتشبيد ، وجمدت تفكيرها ، وحلت عقد نظامها الاجتماعى ، وفصمت
عروة وحدتها ، وبددت اهدافها ، وقلصت آمالها ، وناعت كواهل ابنائها
عن تحمل عبء تراثها ، فلم يستطيعوا أن يسيروا فى طريق اسلافهم ،
ولا أن يهتدوا بهديهم ، فلم يحسنوا توجيه تراثهم ، بل عجزوا عن
حراسته والحفاظ عليه ، فتبدد منهم فى مائه الحياة ، وتخاطفته ذئاب
الأمم المتريصة بالاسلام وحضارته ، الحاقدة على المسلمين وتقدمهم ،
فحرفوا تراثهم إلحادا ، بما أدخلوه عليه من مذاهب ونحل وخرافات
واساطير ، وآراء ونظريات لا يعرفها الايمان ، ولا تعرفها شرائع
الاسلام .

وغنى المسلمون فى ظل هذا التحريف اغفاء طال فيها غطيظهم ،
وامتد فيها زمن جهالتهم التى صحوا منها على حشجة كابوسها وهو
يكنم انفسهم ، وتحسسوا حياتهم فاذا هى فراغ يلفه فراغ ، يفكرون
بغير عقولهم ، ويعيشون فى اوطانهم على غير شخصيتهم الاسلامية ،
ويحيون حياة مستعارة لا تمثل شيئا من خصائصهم الحضارية التى كانت
لهم ، يوم أن كانوا باسلامهم أمة التراث الحضارى العليم المؤمن العامل
العامر .

وشغلنا تفرقنا شيئا وأحزابا ، ومذاهب وآراء عن حقيقة
أمرنا فى واقعنا وتاريخنا ولم تشغل أعداء الاسلام شهواتهم ومتعهم
عن لاختضان تراثنا الفكرى ، فتدارسوه ، وتخيروا منه لأنفسهم ما رلوا
فيه خير دنياهم ، فعملوا به ، واتخذوه منهجا لحياتهم ، وآتاهم الله
حرث الدنيا بأيدينا ومنهج تراثنا ، تحقيقا لسنته فى الحياة ، فانه
سبحانه وعد من أراد الدنيا وعمل لها بجد وصدق أن يؤتية منها ،
قال عز شأنه : « ومن يرد ثواب الدنيا نؤته منها » . وقال تبارك
اسمه « من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد » وقال
جل جلاله « ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وماله فى الآخرة من
نصيب » .

هذه سنة الله تعالى فى المجتمع البشرى ، يقررها القرآن الكريم
فى مواضع منه متعددة يؤكد بعضها بعضا للتدليل على أن الله تعالى
يحقق للعزائم القوية والارادات المصممة مقاصدها فى هذه الحياة التى
لم يجعلها دار جزاء فى الثواب والعقاب ، ولكنه تعالى جعلها دار
كفاح وكد ونصب من عمل فيها عملا فلا يجرمه الله ثمرة عمله ، عدلا
منه تعالى مقرونا بالفضل ، ابقاء على عمارة الكون ونهضة الحياة .
ولم تهمل السنن الاجتماعية التى يقوم عليها نظام الكون العاملين
لدار الآخرة فى ظل العلم المؤمن اذا عملوا عملا عامرا تفيد منه
الحياة ، فقرر القرآن الكريم جزاء هؤلاء من ثواب الله تعالى الذى
أعدده لهم فى دار الجزاء فقال متمما للآية الاولى « ومن يرد ثواب
الآخرة نؤته منها » وقال جل شأنه معاقبا للآية الثانية « ومن أراد

الآخرة وسمى لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكورا »
وقال في مفتتح الآية الثالثة « من كان يريد حرث الآخرة نزد له في
حرثه » .

فهذه الآيات الكريمة تجعل الإرادة الإنسانية هي مصدر تقويم
العمل في هذه الحياة ، ووزنه بميزان الجزاء ، فالذى يريد الدنيا
بعمله ، ويعمل لها بإرادة قوية وعزيمة صادقة ، له جزاء عمله يناله
في دنياه ، والذى يريد الدار الآخرة بعمله في هذه الحياة وهو مؤمن
بسنن الله وعدله وفضله ، له جزاؤه في دار الجزاء ، وله ثمرة عمله
في هذه الدار ، لا يحرمه الله تعالى من هذه الثمرة ، كما يشير الى
ذلك قوله تعالى « نزد له في حرثه » ، وهذا معناه أن الله تعالى
يؤتيه حصيلة عمله ، وثمرة جده وكده ، ويؤخر له عظيم ثوابه الى
الدار الآخرة التي هي دار المجازاة بالثواب والعقاب .

فالمؤمن الصادق في ايمانه العامل المجد في عمله ، الذى أراد
الله والدار الآخرة بعمله يعطى ثواب عمله وجزاءه مزدوجا ، لأنه
زواج بين ارادة الآخرة والعمل لها في دنياه ، فالعامل القوى الذى
أراد الدنيا بعمله يعطى ثمرة عمله فيها ، تحقيقا لسنة الله تعالى في
عدم حرمان العامل من ثمرة عمله .

والعمل العاير للحياة اذا قام على أساس العلم المؤمن كان من
اعظم مقاصد التراث الحضارى في شريعة الاسلام ، وهو الذى نهضت
به الأمة الاسلامية في بناء حضارتها ، التى كانت لها أرفع منزلة في
تاريخ الحضارات البشرية .

فلما انصرف المسلمون عن العلم المؤمن بفنونه ومعارفه ، ولاسيما
الفنون التجريبية والمعارف العملية ، صرف الله حياتهم عن العمل
العاير الناهض بحياتهم ، وأخذوا الى الأرض ، يستجدون ما تساقط
من فئات موائد الناهضين ليجعلوا منه وسائل نهوضهم وتقدمهم ، بينما
الذين نهضوا واستعلوا عليهم بالعلم والعمل انما نهضوا معتمدين على
تراث المسلمين الذى استلبوه من أيديهم في غمرة الفرقة وتمزيق الوحدة
الاسلامية في الأندلس وغيرها من أوطان العزة الاسلامية .

لقد أخذ هؤلاء المستلبون للتراث الاسلامى من هذا التراث جانبه
العملى فأقاموا على دعائمه دنياهم حتى جعلوها على أرفع شرف من
السلطان والقوة والحمية والتعزز المستكبر ، ونالوا به من رفغ العيش
وترف مظاهر الحياة ألوانا أخذ بريقها أبصار المسلمين المستضعفين ،
وملكوا بهذا التراث الاسلامى عناصر العلم الطبيعى والمعارف الكونية
التى كشفوا بها عن كثير من ظواهر الطبيعة ، فسخروها لحياتهم ،
وأفادوا منها قوة فكرية ، وأنظمة سياسية واقتصادية ، وتحولا اجتماعيا

جعل منهم قادة الانسانية يوجهون الحياة فى اوطانهم وجهة تضمن لهم السلطان والغلبة وقهر الامم المستضعفة ليتمكنوا بسلاطنتهم العلمى واستبدادهم السياسى من امتصاص دماؤها واغتصاب خيراتها واستعباد افكارها ، وافساد اخلاقها ، والتحكم فى مصائرها .

واذا كان التراث الاسلامى علما مؤمنا ، وعملا عامرا ، فالعلم المؤمن يعتمد اول ما يعتمد على رسوخ العقيدة التوحيدية فى القلب ، تملؤه نورا وهدى ورحمة ، وهذه العقيدة التى هى اصل اصول التراث الاسلامى يجب ان تقوم على معرفة الله باسمائه الحسنى وصفاته العليا ، كما يجب ان تقوم على الايمان برسالات الله وشرائعه التى انزلها على رسله نورا وهدى للناس ، وختمها بشريعة الاسلام ، المنزلة على خاتم النبيين محمد عبد الله ورسوله وخيرته من خلقه .

لكن الذين استلبوا من التراث الاسلامى جانبه العلمى حولوا علمه المؤمن الى علم كفور ، يلحد فى آيات الله ، ويتخذها هزوا ، ويجحد معرفته باسمائه وصفاته ويكفر بالغيب ولا يؤمن الا بالمادة العمياء ، وهؤلاء قد ابتدعوا فى علمهم مذاهب فلسفية فاسدة ، واباطيل من الآراء والافكار اشبه بخيالات المبرسمين وهلوسة المرورين .

بيد أنهم حاولوا ان يزينوا ذلك كله بزينة التفلسف الخادع والعمور ، واستمرأ كثير من شباب المسلمين هذه الترهات الخادعة ، لانهم كانوا خلوا من العواصم الدراسية الواقية فى فهم التراث الاسلامى ، لتعصمهم من الوقوع فى حبال ضلالات هذا التفلسف الملحد وتحفظهم من السقوط فى مزلق الخداع الفكرى ، ولا سيما ان الاستقامة الخلقية كانت مفقودة من فهارس هذه الفلسفات الضالة ، وحل محلها التحلل الخلقى ، والانطلاق من قيود الفضائل وموجبات استقامة السلوك .

وقد حاولت هذه الفلسفات الضالة المخربة ان تلبس الايمان ، وهو صنو العقيدة فى التراث الاسلامى ، جلابيب المذلة والاستسلام لمكاره الحياة ، ومظالم العباد ، وطغيان الاستبداد لتوحى الى عامة المسلمين المستضعفين فى الارض ان العنوان المميز للمسلم فى ايمانه هو الخنوع ، والرضا بما يناله وينال دينه ووطنه وامتة من مكاره ظالمة ، ومظالم منكرة ، حتى لا يحاول المسلم صدها عن نفسه ، ولا عن امتة ، ولا عن دينه ولا عن وطنه بزعم الرضا بالقضاء والقدر ، وقد كذب المتفلسفون وتلاميذهم من المخدوعين وافتروا على الايمان وقوته ، لان عقيدة الرضا بالقضاء والقدر فى التراث الاسلامى هى القوة التى فتح بها المسلمون البلاد ، وقلوب العباد ، وهى القوة التى نشرت الدعوة الى الله حتى بلغت عقيدة التوحيد اقاصى الشرق والغرب ، وهى التى كتبت بدماء العزة تاريخ ابطال الاسلام فى فتوحاتهم المجيدة .

العقوبات السالبة للحرية

الدكتور : أحمد على المجدوب

ليس هناك ما هو أدمى لحزن المرء من رؤيته للعلماء فى جهلهم أو تجاهلهم لتراث أمتهم الحضارى .

ولقد عانيت من هذا الاحساس الجارف بالحزن ذات يوم فى مؤتمر علمى حضرته ، كانت المنظمة العربية للدفاع الاجتماعى التابعة لجامعة الدول العربية قد نظمته لدراسة ما يسمى بقواعد الحد الأدنى فى معاملة المسجونين . وحرص فيه المجتمعون وبالذات الذين اهتموا بتقديم مذكرات فى الموضوع والذين اشتركوا فى المناقشة ، على ذكر البيانات الخاصة بنظام العقوبات السالبة للحرية ونظام ادارة السجون فى بلادهم وما طرا على هذا وذاك من تطور ربطوه كله فضلا عن نشأته بالنظريات التى ظهرت فى الغرب فى نهاية القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر بشأن السجون ومعاملة المسجونين وبالفلسفات التى نادى بها بعض فلاسفة الغرب أمثال جان جاك روسو وبنيتام ومونسكيو وبيكاريا وغيرهم .

وعز على ان نتجاهل العلماء والفقهاء المسلمين الذين سبقوا بأرائهم فى هذا الصدد نظراءهم فى الغرب بمئات السنين والا نشير لهم ولو من طرف خفى ، طالما ان التصريح قد يعود علينا بالوبال ويجعلنا هدفا للسخرية والاستخفاف ، فطلبت الكلمة ودعوت المشتركين فى المؤتمر الى اعطاء جزء ولو ضئيل من اهتمامهم لآراء بعض هؤلاء العلماء الاجلاء الذين اسعفتنى الذاكرة باسمائهم أمثال أبو يوسف وتاج الدين السبكي وابن تيمية وابن قيم الجوزية وابن سهل وسحنون وابن عبد الحكم .

ولشد ما كانت دهشتى عندما رأيت كلمتى تقابل بردود فعل لم تشمل فيما شملته ، على قدر اختلافها وتباينها ، الترحيب أو التأييد أو حتى التصديق ،

في الشريعة الإسلامية

وكان اخفها وطأة الرثاء ، ووصلت في اقصاها الى التحدى الممتزج بالسخرية ان اثبت صحة ما اقول بل ووقف احد الاعضاء لينفى بصورة جازمة ان عقوبة السجن او الحبس فضلا عن نظام الحبس ذاته قد عرفها المسلمون في تاريخهم الطويل قبل ان يستعيروها من الغرب ، وقبلت التحدى ووعدت بالكتابة في الموضوع عند عودتي الى القاهرة ، الا انه شغلتنى امور عديدة عن الكتابة وان لم تحل بينى وبين التصدى للمشكلة في المحاضرات التي القيتها والندوات وحلقات البحث التي اشتركت فيها وهانذا اليوم اكتب لهؤلاء الذين نفوا وسخروا والذين رثوا واشفقوا وايضا للذين تظاهروا بالتصديق او حتى صدقوا دون ان يكلفوا انفسهم عناء البحث ومشقة الدراسة ، بالرغم مما يقال عن علمهم الذي اهلهم للاشتراك في مؤتمر علمي متخصص .

وإذا كان الغرب قد خرج من الثورة الفرنسية بتلك الكلمة الماثورة التي تقول : أيتها الحرية كم من الأثام ترتكب باسمك ، فحرى بنا ان نخرج من مأساتنا الحضارية بكلمة تقول « أيها العلم كم من الأثام ترتكب باسمك » .
ولكم الله يا علماء الاسلام وفقهاءه يا من تركتم ميراثا عظيما لورثة سفهاء .

الهدف الاصلاحى للعقوبة : -

لعل هؤلاء العلماء الذين يرددون ترديدا ببغائيا ما يقرأونه في كتب الغرب عن الهدف الاصلاحى للعقوبة زاعمين ان اول من صرح به ودعا اليه هو بيكاريا ، لا يعلمون ان اول من ذكر ما يجب ان يكون للعقوبة من هدف اصلاحى هو ابن تيمية فى السياسة الشرعية فى اصلاح الراعى والرعية (1) حيث قال

(والقصد من العقوبة رحمة الخلق ، بكف الناس عن المنكرات ، ولذلك يجب أن يكون ولى الأمر فى تنفيذها بمنزلة الوالد اذا ادب ولده ، فإنه لو كف عن تأديب ولده ، كما تشير به الأم رقة لفسد الولد، وانما يؤدبه رحمة به واصلاحا لحاله) ، وقد يتسرع المتسرعون وتلاميذ الغرب المخلصون وحفظة كتبه الواعون لما تتضمنه من أضرار الى القول فى حماس الجهل متساعلين : كيف يمكن أن يكون هناك اصلاح للمذنبين والغالبية العظمى من العقوبات فى الشريعة الاسلامية ، كما يزعم علماء الغرب عقوبات بدنية ، أما رجم أو جلد أو قطع ، بينما الاصلاح يستلزم وضع المذنبين ، وبدون أدنى مساس بسلامة اجسامهم ، فى مؤسسات عقابية يخضعون خلال وجودهم فيها لاجراءات وتدابير علاجية اصلاحية تهدف الى تأهيلهم واعادتهم الى المجتمع مواطنين صالحين زاهدين فى الجريمة كارهين للاجرام .. ؟

والحقيقة خلاف هذا على طول الخط فالعقوبات البدنية فى الشريعة الاسلامية لا توقع الا فى جرائم قليلة تنحصر فيما يسمى بجرائم الحدود وهى الزنا والقذف والسرقة وشرب الخمر والردة والبغى يضاف اليها عدد قليل آخر من الجرائم التى يمكن فيها القصاص من الجانى بالحاق اذى به مماثل لما الحقه بالمجنى عليه كالقتل والجرح العمديين ، وهذه وتلك لا تكاد تبلغ عشر جرائم من اجمالى الجرائم التى بلغت فى قوانين العقوبات الحديثة نيفا وثلاثمائة جريمة فضلا عما تزدهم به القوانين الفرعية التى تعالج العديد من صور السلوك المضاد للمجتمع التى يستحدثها المشرع لسبب أو لآخر ، كجرائم التموين والتسعير والمرور وغيرها وهذه وتلك يصح أن توقع على مرتكبيها عقوبات سالبة للحرية مما تقرره القوانين الحديثة بل وغيرها من العقوبات والتدابير الاصلاحية كالغرامة والمصادرة والمراقبة والمنع من الاقامة والابعاد والايذاء فى مؤسسة اصلاحية أو فى مؤسسة علاجية أو سحب الترخيص بمزاولة مهنة معينة أو القيام بنشاط ما ، أو اغلاق المحل ، أو النشر عن الجريمة أو الحرمان من بعض المزايا والحقوق مما تمثلىء به القوانين المختلفة وما عرفته الشريعة الاسلامية منذ ثلاثة عشر قرنا .

العقوبات البدنية فى القوانين العقابية الغربية :

إن من يدرس قوانين العقوبات الغربية فى الماضى أو يتتبع بطريقتة علمية محايدة تاريخ العقوبات فى الغرب سوف يصاب بالفزع عندما يعرف الحقائق المروعة لهذا التاريخ الحافل بالتعذيب والتنكيل والتمثيل المبالغ فيه ، فقد كانت عقوبة الاعدام هى العقوبة الغالبة فى التشريعات الجنائية الغربية يعقاب بها على جرائم تبدو اليوم فى نظر الناس بسيطة أو قليلة الاهمية فالقتل كان يتم بعشرات الطرق التى تمثل أبشع ما تفتقت عنه قريحة الانسان ، فمن فصل الرأس بالسيف الى فصلها بالبلطة أو بالمقصلة ومن القاء للمحكوم

عليه فى البحر حيا وقد اثقلته الحجارة الى القائه من فوق الصخور حتى تمزقه وتشوه جسده ووجهه الى وضع المحكوم عليه فى الزيت المغلى أو سحقه تحت صخرة أو تمزيقه أربا بين أربعة خيول جامحة أو أسالة دمه بوضعه فى تابوت برزت المسامير الحادة من ضلفته الى وضعه على خادوق أو شده على آلة تفصل أطرافه ، الى تقطيع هذه الأطراف وغيرها بالتدريج . ولعلنا لم ننس تلك الصور البشعة التى امتلأت بها كتب التاريخ تصف فيها حفلات التعذيب التى كانت تقيمها الحكومات فى روما القديمة وتقدم خلالها المذنبين الى الحيوانات المفترسة ، وغير ذلك من الوسائل الوحشية التى كانت الحكومات الغربية تلجأ اليها عند معاقبة المذنبين ، ولقد بلغت الجرائم التى كان يحكم فيها بالاعدام أكثر من ثلاثين جريمة بعضها من البساطة بحيث لا يستحق فاعله ان توقع عليه مثل هذه العقوبة القاسية ، فضلا عن اعدام القاتل والساحر والمجذف فى الدين والخائن لوطنه أو للملك ، فأن السارق للمرة الثالثة كان يعاقب بالاعدام فى عهد الامبراطور الفرنسى شارلمان فى حين كانت تفقأ عينه فى السرقة الاولى ويجدع أنفه فى السرقة الثانية .

كذلك كان الوضع فى المانيا طبقا لقانون كرولين الصادر سنة ١٥٣٢ فقد كانت المادة ١٦٢ منه تنص على ان من يسرق للمرة الثالثة يعدم وكذلك من يسرق لأول مرة مستخدما الاكراه وكانت طريقة الاعدام هى الشنق بالنسبة للرجال والاغراق فى الماء بالنسبة للناث .

وكانت النساء اللاتى يفسدن اخلاق الشباب يعدمن اذا عدن الى ارتكاب هذه الجريمة طبقا للامر الذى أصدره لويس الحادى عشر فى ١٤ مارس سنة ١٤٧٨ .

ويقول العالم الفرنسى ايسمان انه فى فرنسا فى القرن الخامس كانت العقوبات التى فرضها الملوك ورجال الكهنوت بالغة القسوة فقد جعلوا عقوبة الاعدام تطبق على من يرتكب جرائم مثل الخيانة وعدم الولاء للملك والهروب من الجيش وتزييف النقود وشهادة الزور وقطع الطريق والسرقة من الكنائس .

واحيانا كانت جثث الموتى تعاقب باعتبارها مسئولة جنائيا مثال ذلك ما حدث فى فرنسا سنة ١٩٧٠ عندما صدر أمر ملكى ينظم العقوبات التى توقع على أنواع من المجرمين بعد اعدامهم وبالذات الذين ادينوا بارتكاب جريمة العيب فى ذات الملك والمنتحرون .

أما البقية الباقية من الجرائم فكان يعاقب عليها بعقوبات بدنية تتسم بالبشاعة وعدم التماثل بين الضرر الذى وقع والألم المحقق للردع أو للتكفير مما جعل العقوبات مجرد اجراءات انتقامية خالصة .

فقد عرفوا أنواعا من العقوبات لا تقل بشاعة عن الصور السابقة ، منها عقوبة قطع لسان المجذف فى الدين وبتر الاعضاء التناسلية والكى بالنار ووسم المذنب بوضع علامات بالحديد المحمى من النار على جسده ، وغير ذلك

الكثير من العقوبات التي لم يكن هناك مبرر لها اللهم الا ما جبل عليه الغرب منذ فجر تاريخه من حب القسوة ومبالغة في التنكيل جعلت تاريخه كله مخضبا بالدماء سواء في ذلك دماء المذنبين أو دماء الابرياء من أبناء الشعوب التي نكبت به وباستعمارها البشع وعنصريته البغيضة التي أصابت مشاعره بالبلادة ازاء جرائم ابادة الجنس التي ارتكبتها جيوشه ضد الشعوب المختلفة وراح ضحيتها مئات الألوف بل شعوب بأكملها بالرغم مما هو معروف عنه من رقة المشاعر والاحاسيس ازاء اضرار تافهة أو شديدة تصيب غير الادميين من حيوان أو طير وما قصة حزنه على فقد الكلبة (لايكا) في الفضاء ببعيدة عن الذاكرة . ومع ذلك فان هذا الغرب يعبر عن ضيقه الشديد واشمئزازه من معاقبة من يزنى بالاعدام طبقا لأحكام الشريعة الاسلامية ، بل يستنكر قطع يد السارق أو جلد شارب الخمر ، بالرغم مما تنطوي عليه هذه الجرائم من اضرار محققة تصيب المجتمع ويتعلل علماء الغرب ذوو القلوب الرقيقة في ذلك بأنه لا يجوز الاعتداء على سلامة جسم أو حياة الجاني سواء كان قاتلا أو زانيا أو سارقا أو شارب خمر ، لافتقار المجتمع الى السند الذي يمنحه الحق في توقيع هذا النوع من العقاب ويمضون في دفاعهم عن الجناة وانسانيتهم وكراماتهم وحريرتهم حتى يحسب المرء أنهم سوف يطالبون بمنحهم أوسمة أو مكافأتهن بمبالغ من المال ، ويكاد يحمد لهم هذه الغيرة على الانسانية لولا ما يلاحظه من سكوتهم المشبوه ازاء مذبحه دير ياسين في فلسطين أو مذبحه ماي في فيتنام ، فيدرك على الفور أن الحمية ليس مبعثها الايمان بفكرة أو الاعتقاد بمبدأ أو حتى مجرد موقف أخلاقي أمثله المثل العليا وانما سببها التعصب ومصدرها الرياء بل في كثير من الاحيان شذوذ الفكر وانحراف الطبع .

العقوبات المالية في الشريعة الاسلامية : —

طبقت الشريعة الاسلامية هذا النوع من العقوبات في نطاق ما يسمى بجرائم التعزير وهي التي ترك أمر فرض عقوباتها وتقديرها لولى الامر بحيث يمكنه أن يعاقب عليها بعقوبة بدنية أو بغيرها من العقوبات كالحبس أو الغرامة أو المصادرة أو النفي .

وقد كان طبيعيا أن يظهر هذا النوع من العقوبات في هذه المرحلة بعد ان أتاح التطور في القيم والعادات والتقاليد والاعراف وبصفة عامة الاوضاع والظروف الاجتماعية وجود ونمو حقوق عديدة لم تكن موجودة من قبل أو كانت موجودة ولكنها ضعيفة عاجزة فنمت بحيث أصبح المساس بها من جانب المشرع يحقق الايلام لصاحبها الذي خرج على النظام وخالف القانون .

فبعد أن حصل الناس على حريرتهم ومارسوها بالفعل وتخلصوا من أصفاد العبودية ونير الخضوع لسواهم أصبح سلب حريرتهم بحبسهم أو سجنهم محققا لعنصر الايلام المقصود من العقوبة وللردع بنوعيه الخاص والمعام .

كذلك الحال بالنسبة للعقوبات المالية التي تمس الذمة المالية للخارجين على القانون ، ففي ظل الحرية الشاملة واستقلال الناس بعضهم عن بعض اقتصاديا ، وحماية الدولة للحرية الاقتصادية وكفايتها الرزق الكريم للرعية ، لم يعد هناك فرد يعتمد على غيره في الحصول على رزقه ، ونمت التجارة وامتألت الذمم المالية للناس وأصبح الايلام متحققا بمجرد المساس بذمة الجاني وبحقوقه المالية . فعرفت عقوبات مالية جديدة لم يكن لها وجود من قبل ..

وقد اعترف الفقهاء المسلمون بالتعزيز بالعقوبات المالية ، وأقروا بمشروعيتها في مواضع مخصوصة في مذهب مالك واحمد بن حنبل وأحد قولي الشافعي ، وقد جاءت السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن اصحابه بذلك في مواضع كثيرة منها : امره بكسر دنان الخمر وشق ظروفها ، وأمره بتحريق متاع من يغش البضاعة ومضاعفته الغرم على الشخص الذي سرق مالا قليلا لا يجوز فيه الحكم بقطع يده ، ومضاعفته الغرم على من وجد مالا ضائعا وأخفاه لنفسه ، وصادر نصف مال من امتنع عن اداء الزكاة كذلك حرق عمر وعلى رضى الله عنهما المكان الذي يباع فيه الخمر وحرق عمر قصر سعد ابن أبى وقاص لما احتجب عن الرعية .

العقوبات السالبة للحرية في الشريعة الاسلامية : -

أما العقوبات السالبة للحرية فقد عرفها المسلمون منذ أيام الرسول صلى الله عليه وسلم ثم عرفوا نظام السجون في عهد الخليفة عمر بن الخطاب الذي اشترى بيتا في المدينة اتخذه سجنا ، وتبعه الولاة في مختلف الامصار فاتخذوا بدورهم سجونا أودعوا فيها الجناة في الاحوال التي يرتكبون فيها جريمة من جرائم التعزير ..

واعترف الفقهاء المسلمون للحبس بطبيعته كعقوبة فقالوا « ان الحبس عقوبة ، والعقوبة انما تسوغ بعد تحقق سببها وهي من جنس الحدود فلا يجوز ايقاعها بالشبهة بل يتثبت الحاكم ويتأمل حال الخصم ويسأل عنه » (٢) .
وبانتشار السجون وزيادة عددها تبعا لزيادة الجرائم المعتبرة من التعازير نتيجة للتغير الشامل الذي أصاب الحياة في المجتمع الاسلامي والتطور العميق في العلاقات الاجتماعية مما أدى بالمشرع الى التوسع في تطبيق عقوبة الحبس فأتاح ذلك للعلماء أن يلمسوا مضر الحبس ويعاينوا بانفسهم الاذى المترتب الى الحد الذي جعل الامام مالك يرى أن الحبس أشد وطأة من الضرب (٣) وهو رأى لابن قيم الجوزية أيضا الذي قال « لا ريب ان الحبس من جنس الضرب ، وقد يكون أشد منه » (٤) .

وهذا النظر راجع الى تقديرهم لحرية الانسان التي ينال منها الحبس

بتقييده لحركة الجانى وتعطيله لمواهبه وقدراته وتحويله الى مجرد حيوان خطر وكائن ضار فقد اعتزازه بنفسه وتقديره لذاته ، مما جعلهم يذهبون الى قصر هذه العقوبة على المجرمين الخطرين والمعتادين ويروى مطرف عن الامام مالك انه قال فى هؤلاء الذين عرفوا بالفساد والاجرام ان الضرب لا ينكلهم ولكن ارى ان يحبسهم السلطان فى السجون حتى تظهر توبتهم وتثبت عند السلطان فيطلق سراحهم (5) .

وفى احكام ابن سهل انه « اذا شهد عند الحاكم على رجل انه من اهل الشر والاذى للناس ومن اهل الفساد والردى فيجب عليه الأدب الموجه والحبس الطويل (6) » .

وهو ما يدل على ان لجوءهم الى الحبس كان فى أضيق الحدود وفى الاحوال التى تبلغ فيها خطورة الشخص حدا يجعل بقاءه طليقا فيه اضرار بالناس ، لذلك فقد تجنبوا العقوبات الطويلة المدة ولم يتصوروا امكان حبس شخص مدة تزيد على سنة ، لما فى ذلك من ظلم وفساد له . كذلك ناقشوا المشكلات التى تترتب على سلب حرية الشخص وايداعه السجن ومن أهمها ما يتعلق بحاجاته الجنسية فرأى البعض انه يحق للمحبوس ان تأتى اليه زوجته فى السجن بين وقت وآخر ليعاشرها حتى لا يؤدى حرمانه من هذه العلاقة الى انحرافه .

ولكن الفقيه سحنون عارض هذا الرأى قائلا « لا يمكن الرجل من دخول امراته اليه فى الحبس وان كان مسجوناً فى حقها ، لان المقصود من السجن التضييق ، ولا تضيق عليه مع تمكنه من لذته » (7) ، فى حين يرى ابن عبد الحكم ان يقتصر ذلك على من كان معروفاً بشدة خطورته دون الشخص قليل الخطورة فيكون له ان يلتقى بزوجه ، كذلك يرى ان للزوجين ذلك اذا حبسا بموضع خال حتى ولو طلب الغرماء ان يفرق بينهما .

وهو ما تأخذ به بعض الدول الاسلامية الآن كالمملكة العربية السعودية التى تسمح للمحبوسين بالسجون بالالتقاء بزوجاتهم وازواجهم بين وقت وآخر . هذا فضلا عما دعا اليه الفقهاء المسلمون من وجوب معاملة المحبوس معاملة انسانية فالحبس الشرعى عندهم « ليس هو الحبس فى مكان ضيق ، وانما هو تعويق الشخص ومنعه من التصرف بنفسه » (8) فلا يجوز أن يتجاوز هذا الحد فيمتد الى حقه فى سلامة جسمه أو سلامة عقله أو عقيدته أو شرفه أو سمعته وهذه جميعا مما دعت اليه قواعد الحد الأدنى فى معاملة المسجونين وطالبت به المؤتمرات العديدة لعلماء الجريمة والعقاب .

العقوبات السالبة للحرية فى التشريعات الغربية : —

لم يصبح تقييد الحرية وسيلة عامة من وسائل العقاب الا فى القرن

السابع عشر فى اعقاب حركة اصلاح التشريع الجنائى وبعد ان ثار الناس على ما اتسمت به العقوبات السائدة من قسوة بلغت حد البشاعة الا ان العقوبات المقيدة للحرية سواء كانت سجنا او حبسا لم تكن لتأخذ مكانها بين العقوبات لولا التطور الذى صادفته المجتمعات الغربية وادى الى ظهور مبادئ الحرية والعدالة والمساواة مما جعل تحقيق عنصر الايلام المقصود من العقوبة وبلوغ هدف الردع ممكنا يعكس ما كان عليه الوضع فى السابق حيث لم يكن الافراد يتمتعون بأى قدر من الحرية وليس لهم الحق فى شىء اللهم الا الحق فى الحياة مما كان سمة عامة فيما يسمى بالعصور الوسطى وما تلاها ، فلم يكن تقييد الحرية محققا للغاية من العقوبة بل كان على العكس ضارا بالامير او الاقطاعى الذى كان حبس الجانى يؤدى الى حرمانه من عمله باعتباره أحد رقيق الارض .

ولذلك كانت العقوبات بالغة القسوة معبرة عن ثورة الحاكم او الاقطاعى او الامير على عبده او تابعه الذى جحد نعمته وانكر فضله بخروجه على قوانينه ونظمه وشريعته وحتى بعد ان اصبح الحبس او تقييد الحرية وسيلة من وسائل العقاب لم تتوقف عمليات تعذيب الجانى والتمثيل به والتفنن فى الحاق كافة صنوف الايذاء به وحرمانه من كافة حقوقه كإنسان ومواطن مما يزرخ به تاريخ السجون الرهيب .

وكان جديرا بالعلماء ان يثوروا على هذه الاوضاع ويتنكروا لها ويطالبوا بالقضاء عليها ووضع الحدود امام سلطة العقاب حتى لا تتجاوزها فتنتال من حقوق ليس لها ان تعتدى عليها وارتنع من بينهم صوت يردد ما سبق ان قاله ابن قيم الجوزية من ان الحبس هو تعويق للشخص ومنعه من التصرف بنفسه أى أنه منع للشخص من ان يأتى من الافعال ما يدعم به موقفه غير المشروع أو ما يؤدى الى ارهاب الغير أو ما يترتب عليه فوزه بثمره عمله الاجرامى وعدم مقابلته باجراء رادع يمنعه من العود الى الجريمة ويردع غيره فلا يقلده او يحاكيه .

كذلك ترددت من جديد اصداء كلمات أبى يوسف وتاج الدين السبكي التى تقول ان الحق فى العقاب لا يجب ان يمتد الى حق المحبوس فى سلامة جسده وعقله ودينه وشرفه وانما يقتصر فقط على تعويقه ومنعه من التصرف بنفسه كما يتصرف الاسوياء من الناس لما فى ذلك من اهدار لمعنى الجزاء . الا ان التطرف يؤدى دائما الى التطرف ، فكما تطرف الحكام فى الماضى فى فرض العقوبات الصارمة بل القاسية وبالغوا فى تنفيذها ، فقد تطرف العلماء فى مطالبتهم بالتخفيف من وطأة العقوبات والتحلل من شدتها فذهب بعضهم الى حد اقتراح الغاء العقوبات واحلال ما يسمى بالتدابير محلها .

وبطبيعة الحال فقد تدرجت هذه الدعاوى فى تطرفها فبدات بالمطالبة بالغاء بعض العقوبات التى كان الفاؤها منطوقيا بلا جدال كالنفي والوسم بعلامة

تطبع بحديد محمى بالنار الى غير ذلك من العقوبات ، فضلا عن التنفيذ الذى يتسم بالوحشية ولا يحقق أى غرض اضافى يمكن ان يقال انه يحققه كالاعدام بالاغراق فى الماء أو بالقطع أو بالالقاء من فوق جبل الى آخر هذه الصور التى عرفتتها الشعوب الاوروبية حتى القرن الثامن عشر . وكذلك التكليف باسفال شاقة اثناء فترة السجن .

ثم امتدت المطالبة بالالغاء الى عقوبات معينة كعقوبة الاعدام بفض النظر عن طريقة تنفيذها أو الجرائم التى تطبق بشأنها . وثار الجدل حول حق المجتمع فى تطبيق هذه العقوبة وسنده فى هذا التطبيق وفى غمرة الاهتمام بالجانى الذى اصبح قطب الرحى فى كل ما يدور من نقاش أو يثور من جدل حول العقوبات نسى العلماء الجريمة وما تحدثه من اضطراب فى المجتمع وما تلحقه بالافراد وبالجماعة من اضرار ، بل الادهى من هذا ان العلماء اصبوا بما يشبه انقسام الشخصية فهم حين يناقشون مشكلة الجريمة والحد الذى بلغته من الاستفحال والخطورة ينعون على المشرع ضعف الجزاءات وبساطة العقوبات وحين يبحثون مشكلة المجرمين والمنحرفين يبدون أسفهم لشدة العقوبات وقسوتها وتظهر من بينهم الآراء التى تنادى بإلغاء العقوبات والسجون بل وقانون العقوبات وتستبدل كل هذا بما يسمى بالتدابير والمؤسسات العلاجية وقانون الدفاع الاجتماعى وكلها مسميات مختلفة لنفس الاشياء . والجدل يدور ويقدر دورانه واشتداده تدور عجلة الاجرام وتشتد فتزداد نسبة الجرائم وتتضاعف معدلاتها .

ويحضرنى فى هذا المقام قول الفقيه ابن الجوزية (٩) « أعظم المعاقبة ان لا يحس المعاقب بالعقوبة وأشد من ذلك ان يقع الشرور بما هو عقوبة » ..

- (١) هـ ٨٥ .
- (٢) ابن قيم الجوزية - الطرق الحكيمية فى السياسة الشرعية هـ ٧٥ .
- (٣) تبصرة الحكام فى اصول الاقضية ومناهج الاحكام لابن فرحون الجزء الثانى هـ ١٦٢ .
- (٤) الطرق الحكيمية فى السياسة الشرعية هـ ٧٥ .
- (٥) تبصرة الحكام الجزء الثانى هـ ١٦٢ .
- (٦) المرجع السابق هـ ١٦٢ .
- (٧) المرجع السابق هـ ٢٠٥ .
- (٨) ابن قيم الجوزية - الطرق الحكيمية فى السياسة الشرعية هـ ١١٩ .
- (٩) صيد الخاطر الجزء الاول هـ ٢٨ .



أَخْرَجَ
كَلِمَاتٍ
فِيهَا
حَدِيثٌ
السُّودَاعِ
مَعَ الشَّيْخِ

أَبُو زَهْرَةَ

للأستاذ : محمد نعيم

وترددت هل أنشر حديثه معي في
جريدة (الجمهورية) القاهرية حيث
أعمل ، أم أخص به (مجلة الوعي
الاسلامى) الكويتية لتقرأه جماهير
المسلمين في العالم .. وكان هذا هو
الاختيار ..

انه أقل واجب نحو شيخ جليل قل
أن وجود الزمان بمثله في علمه وفكره
وشجاعة رأيه .. كان عملاقا في
كل شيء ، لم يعرف المجاملة أو
المهادنة على حساب الدين وفي
أصعب الظروف تصدى للأيدولوجيات
الوافدة والغزو العقائدى وحارب
بايمانه وكلمته دعاة العلمانية

فقد العالم الاسلامى مؤخرًا علما
من أعلام الشريعة الاسلامية المبرزين
ورائدا من روادها الاوائل ، هو
فضيلة الأستاذ الشيخ محمد أبو
زهرة ، الأستاذ بالأزهر والدراسات
العليا ، وعضو مجمع البحوث
الاسلامية .

— قبل وفاته كنت أزوره بمنزله .
وامتدت جلستنا أكثر من ساعتين .
ثم ودعنى وداعا حارا وكان وداع
الحياة ..
هكذا ذهب الجسد وبقيت
الكلمات ..





العلامة محمد أبو زهرة وحديثه دوما
يفيض ..

□ قلت : أنا حر .. وأنا حرة ،
عبارة يرددها بعض الشباب لتبرير
تصرفاتهم وان كانت خاطئة ، أو
للخروج عن التقاليد والعادات
الاصيلة في المجتمع .. فما هو
المفهوم الاسلامي للحرية .. وما هي
الحدود التي يرسمها الدين لحرية
الفرد .. ؟

— قال الشيخ الجليل :

ان قال قائل ان الاسلام دين
الحرية الكاملة العاملة الهادية فذلك
حق لا ريب فيه ، انه دين الحرية من
رق التقاليد والعادات غير المعقولة
فهو يدعو دائما الى تحكيم العقل في
كل شيء ، لمادعا المشركين الى
التوحيد قالوا له بل نتبع ما ألفينا
عليه آباءنا فقال القرآن الكريم :
« أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا
ولا يهتدون » ودعا الى الحرية وجعل
الكرامة ملازمة للحرية ، فلا كرامة
الا مع الحرية ، ولما ضرب ابن عمرو
ابن العاص الفتى القبطي لانه سبقه
في سباق خيل وقال له : أتسبق
ابن الاكرمين ؟ ذهب الشاب القبطي
الى عمر فأمره بأن يضرب ابن عمرو
في حضرته كما ضربه ، ثم التفت الى
عمرو وقال كلمته في الحرية التي
تنبعث بالنور في هذا الوجود ،
ويستشهد بها أحرار الاوروبيين تلك
الكلمة هي قوله : يا عمرو . متى

ومستحدثات العصر وفضح أهدافهم
الخبیثة لتقويض شريعة الله في
أرضه ..

وكان شجاعا في وقت قلت فيه
شجاعة الرجال في مواجهة السلطان
.. وعالما أثري بعلمه الحياة
الاسلامية دعوة وفكرا وتعريفا
ودرسا لأصول الفقه الاسلامي
وفروعه ..

ولنبدا حديث الوداع مع الشيخ
العلامة أبو زهرة من اوله ، وكما
كان معدا لنشره في حياته دون تغيير
أو تبديل أو اضافة ..



على

امتداد خمسين عاما ..
عرفته محافل العلم هنا
وهناك ..
ودانت بفضل حلقات
الدرس في الازهر والجامعات ودور
العلم والمساجد ..

واهتزت بأرائه منابر الصحافة
والاعلام ..

سعادته ان يرى تلاميذه الالوف
وقد ازدادوا تلميذا جديدا ..
وان يضيف الى مؤلفاته الستين
كتابا آخر ..

.. ويدور الحديث مع الشيخ



كنا لا نتصور الحرية الا مقيدة ، فانها مقيدة بأن لا تضر بحرية الغير ..

الحرية في ظل المجتمع الفاضل

وأضاف الشيخ الجليل :

وتعجبني كلمة لرجل الحرية والقانون سعد زغلول اذ يقول : كل تقييد للحرية لا بد أن يكون له مبرر من قواعد الحرية ذاتها .. أى أن كل تقييد للحرية يلاحظ فيه ألا تمس حرية الغير ، وهذا بخلاف الانطلاق ، فانه لن يكون الانطلاق الا اذا كان منع الحرية فى جانب آخر .. ولنضرب مثلا اذا كان كاتب تنطلق به شهوة التجريح لمخالفه والنيل من كرامته فان ذلك بلا ريب يقيد حرية من يخالف ذلك الكاتب المنطلق ، وقد يكون وراءه من يؤيده ، فهذا واضح من أن انطلاقه منع غيره من حرية القول وهكذا كل انطلاق هو جناية على الحرية وليس من الحرية فى شيء ..

ويجب أن تكون الحرية فى ظل المجتمع الفاضل ، فلا ينطلق الفتى والفتاة باسم الحرية تهجما على كل رباط اجتماعى فاضل ، فليست الحرية ترك الحياء ، ولا البعد عن اللياقة ، لأن النبى صلى الله عليه وسلم يقول : « الحياء خير كله » .. ويقول : « لكل دين خلق وخلق الاسلام الحياء » .

استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم احرارا .. فالحرية والكرامة متلازمان ، فلا حرية من غير كرامة ، ولا كرامة الا بين الاحرار . وان كلمة عمر تفيد أن كل انسان مولود حر .. وعبرة القرآن السامية التى تلونهاها تفيد بأن الحرية كما تسير مع الكرامة سيرا مطردا هى أيضا تسير مع العقل ، فالحرية الحقيقية لا تخالف أحكام العقل ، ولا تنأى عنها وان معنى كلمة حرية فى اللغة العربية يؤدى تفسيره الى أن تكون الحرية الحقيقية مقيدة بالعقل وضبط النفس ، لأن كلمة حرية من نوع ما يسميه النحويون المصدر الصناعى ، فهى مأخوذة من الحر ، والحر هو الرجل الذى يسود نفسه ويسيطر عليها ، فلا تكون نفسه أمة لشهوة جارفة ولا هوى مترف ، بل يجعل العقل هو السائد ، والاهواء والشهوات أمة ذلولة للعقل وليست سيدا مطاعا .

وفرق بين الحرية والانطلاق ، ان الحرية مقيدة أولا بالعقل ، ومقيدة ثانية بعدم الاضرار بالغير ، وأما الانطلاق فهو استرسال فى اجابة سلطان الهوى وسلطان الشهوة ، وامتناع عن مراعاة حرية الغير ، وان الحر الصادق فى حريته يقدر الحرية فى غيره كما يقدرها فى نفسه ، فاذا كان حرا فى أن يعمل ويقول فانه يراعى فى قوله وعمله أيمنع حرية الغير أم لا يمسها ، فان كان يمسها توجب عليه الحرية الا يفعل ، وان كان لا يمسها فهو حر فى أن يفعل ، فاذا



حرية الوطن في ظل الله وحرية المرأة في ظل زوجها

ويستطرد الشيخ الجليل :

.. وتعجبني كلمة للمرحوم لطفى المنفلوطى صدر بها روايته (الفضيلة) تعجبني الشجاعة فى الشباب ، والحياء فى الفتاة .. وقد كان رحمه الله ورضى عنه يرى أن الحرية لا تنمو وتترعرع الا فى ظل جو اجتماعى وأدب خلقى فهو يقول :

« تعجبني حرية المرأة فى ظل زوجها ، وحرية الرجل فى ظل وطنه ، وحرية الوطن فى ظل الله » .

ويضيف الشيخ الجليل :

ان اخشى ما نخشاه فى وطننا العربى والاسلامى عامة هو شيوع الاقوال والافكار التى تدعو الى الانطلاق فى كل شىء ، كما نرى فى الروايات الماجنة ، وفى المعاصث الساخرة ، وفى الكتاب الذين لا يعرفون واجبهم من قيادة الفكر العربى ، ومن كتب تدعو الى هتك الحياة الانسانية فى علاقة الرجل بالمرأة ، ومن انحرافات يسـمونها مذاهب تحارب الأديان والسلوك الانسانى أينما كان ، مثل ما يسمونه بالوجودية والهيبيز وغيره .. هذا ما نخشاه ، وهو وباء سيطر على كل وسائل التوجيه النفسى والخلقى والاجتماعى ، ولا مانع يمنع الا اذا علمنا أنه وباء تفشانا وان علينا أن

نتخذ كل أساليب الوقاية من الاعتصام بدين ، ومراعاة للمقومات الخلقية ، ودعوة الى ضبط النفس ، وأن نعمل على تشجيع كل من يستعصم بخلق ودين ونتجه اتجاهها كاملا الى الفضيلة ..

الطموح والزهد فى الحياة

□ قلت .. وماذا عن الطموح والزهد وهل يتعارض أحدهما مع الآخر .. وما هى الحدود المشروعة لكل منهما .. ؟

— قال الشيخ الجليل :

الطموح اتجاه الى طلب الرفعة والعلو الى أعلى المعانى والسمو على سفاستها ، ولا شك أن هذا أمر مستحسن فى ذاته ، ومن نوع الطموح يمكن الحكم على الشباب والرجال ، فمنهم من يطمح الى خدمة قومه وأن يكون فى المنزلة العليا بين المجاهدين أو المدبرين لمصلحة الكافة، ومنهم من يتجه به الطموح الى ناحية المادة وهذا منه ما يكون خيرا كأولئك الذين يعملون على تنمية الاقتصاد القومى ، وانشاء المصانع واقامة معالم الحضارة فيكون عاملا للنفع العام ، والنبي عليه الصلاة والسلام يقول : « خير الناس انفعهم للناس » .. ومن الطموح ما يكون مغنويا بحتا أو دينيا بحتا كبعض المتصوفة



يعد صالحا لحل مشكلات العصر ..
فما القول .. ؟

— وأجاب الشيخ الجليل :

ان الاسلام نهى عن أمور وحث
على أمور فان كان المستحدث ينطوى
تحت ما أجازته الاسلام أصبح مقبولا
وحسنا ما دام فيه نفع للناس ، وان
كان المستحدث يدخل فى أمر منهى عنه
كفوائد البنوك والقمار .. الخ . فان
ذلك لا يجوز ويدخل فى قوله عليه
السلام : « ان شر الامور مستحدثاتها
وكل مستحدث بدعة ، وكل بدعة
ضلالة ، وكل ضلالة فى النار » .


ان باب الحلال متسع يسع كل
مستحدثات هذا العصر ، ان أريد
الاستمساك بالدين ، فشركات
المساهمة حلال ، والشركات الصناعية
حلال ، والمؤسسات الزراعية حلال ،
وهكذا ان تجنبنا المنهيات فان باب
الحلال واسع .

وأرى أن كثيرين ممن يتكلمون فى
الشريعة الإسلامية أو باسمها يريدون
أن يطوعوها لمستحدثات العصر بمعنى
أنهم يحاولون التأويل فيما لا يحتمل
التأويل ليخضعوا الشريعة للعصر مع
أن الواجب أن يخضع العصر للشريعة
والا كنا غير مسلمين .

الزاهدين فى ماديات الحياة الطالبين
للسمو الروحى فهؤلاء فى زهدهم
يعدون طامحين أيضا ، ولكن
السؤال الذى يحوم دائما حول
الطموح : أمن الخير للجماعة أن يكون
الطموح فى المعنويات الصرفة كعمل
الزهاد أم فى الماديات الصرفة كعمل
الاقتصاديين ؟ . الجواب على ذلك أن
عمل الاقتصاديين وأمثالهم من الماديين
ان كان يتجه الى المصلحة الشخصية
دون غيرها فليس فى ذلك خير ، أما
إذا كان يتجه الى النفع العام والى
تنمية ثروات الأمة لتكون قوية بالمال
ونحو ذلك فاننا نرى أن ذلك أولى من
الزهد المطلق ونقول فى ذلك : إن
الزاهد ينمى روحه وعبادته وذلك
يعود على شخصه هو ، أما الذى
يعمل للمادة للنفع العام أو يجاهد
لحماية الأمة أو يدبر سياستها عاملا
لخيرها فان عمله يعود على الجماعة
بالخير .. سئل الامام أحمد عن
أميرين للجيش أحدهما ضعيف تقى
والآخر قوى غير تقى مع أيهما ينبغى
أن يعمل المجاهد فقال رضى الله عنه
يعمل مع القوى غير التقى لأن قوته
للمسلمين وعصيانه على نفسه ، ولا
يعمل مع الضعيف التقى لأن تقواه
لنفسه وضعفه على المسلمين ..

مستحدثات العصر للشريعة
.. والعكس خطأ

□ قلت : فضيلة شيخنا الجليل ..
البعض يردد أن الاسلام (كنظام) لم



كتاب الشهر

الاجتهاد

ومدى حاجتنا اليه في هذا العصر

تأليف : سيد محمد موسى كوانا
عرض وتحليل : محمد عبدالله السمات

هذه الدراسة التي بين ايدينا والتي تقع في نحو ستمائة صفحة من القطع الكبير ، نال بها مؤلفها الدكتوراه في أصول الفقه من كلية الشريعة بالازهر ، والمؤلف أفغانى الأصل وهو عضو الآن بهيئة التدريس بكلية الشريعة بجامعة (كابل) أفغانستان .

يشير المؤلف في مقدمته الى أن الحاجة ماسة اليوم الى التثبيت بأذيال الاجتهاد والانتفاع به حسب اقتضاء الظروف ، ومتطلبات الزمن ، وذلك بعد ان أصبحت الأمة الاسلامية وقد توانت عن أداء رسالتها ، بل لقد فقد بعض أفرادها استغلاله الفكري ، وثقته بتعاليم دينه وأحكام فقهه ، وأصبح العمل بالفقه مظهرا من مظاهر التخلف ، وأثرا من آثار الماضي البغيض — على حد بعض التعبيرات — وهذا ما دعا المؤلف الى الاسهام في خدمة الفقه الاسلامى ، والقيام بعمل ما لأجل المسلمين ، ولا سيما أن موضوع الاجتهاد — لكونه مفتاح باب الدخول في حلبة الصراع الثقافى ، وسبيلا الى النهوض بالشريعة الاسلامية ، ووسيلة لاثبات صلاحية الفقه الاسلامى لأن يكون قانونا للوطن الاسلامى الكبير — قد جلب اهتمام المؤلف الى الموضوع الذى بذل فيه جهدا مضنيا بحثا وتنقيا .

والمؤلف يقسم دراسته الى أحد عشر بحثا قدم لها بتمهيد مسهب عرض فيه لتاريخ الاجتهاد منذ وجوده الى عهد بلوغه ذروة الكمال ثم أخذه في النزول ، وبخاصة بعد أوائل القرن العاشر الهجرى ، حيث لم يبق من الاجتهاد الا اسمه فى ظل سلطان التقليد ، وأصبحت دعوى الاجتهاد بل دعوى امكان وجوده ذنبا لا يغفر وقد ساعد على استحكام التقليد فى نفوس العلماء وجود الرغبة فى تقييد القضاة ، وقصر التدريس على مذهب معين ، ووجود تلاميذ للأئمة ذوى مكانة علمية ومنزلة رفيعة بين العامة ، كذلك تحاسد العلماء وتزاحمهم فى الفتوى ، وأيضا وجود المؤلفات فى الفقه وسهولة المراجعة اليها ، مما أضعف بدوره روح الاستقلال بالاضافة الى أن التعصب لمذهب فى العصور الاخيرة

أضر بالمنتسبين اليه ، فلم يفيدوا بآراء غير إلهامهم ، مما يفتح أمام الباحث أفقا أخرى غير أفق معلوماته الخاصة على الأقل .

فى البحث الأول تناول المؤلف تعريف الاجتهاد وما يتفرع عنه ، وفى البحث الثانى تناول شروط الاجتهاد وآراء العلماء فيها ، وفى البحث الثالث تناول حكم الاجتهاد وحكمة تشريعه ، وفى البحث الرابع تناول كيفية اجتهاد المطلق ، والمقيد ، والعام ، والخاص ، ثم مراتب المجتهدين ، وفى البحث السادس تناول أزمة المجتهدين فى بعض العصور ، وفى البحث السابع تناول تكرار الاجتهاد واعادته وسبب ما ينسب الى مجتهد واحد من أقوال مختلفة فى مسألة واحدة ، وحكم ذلك ، وفى البحث الثامن تناول موضوع نقض الاجتهاد وعدم نقضه فى الحالات المختلفة ، وفى البحث التاسع تناول الاجتهاد غير الفقهى أى الاجتهاد فى المسائل الاعتقادية ، والالهام ، والاجتهاد الصوفى ، وفى البحث العاشر تناول آراء بعض المستشرقين فى الاجتهاد ، وفى البحث الحادى عشر والآخر تناول المؤلف الحاجة الى الاجتهاد ، وكانت الخاتمة بعد ذلك التى اشتملت على بيان مواضع التفويض ، والتقليد ، وخلاصة موجزة للبحث .

لا شك فى أن المؤلف قد بذل غاية جهده الفكرى بحثا وتنقيا واستقراء فى موضوع ذى أهمية خاصة فى حياة المجتمعات الاسلامية ، وبخاصة اليوم ، بل فى موضوع له متاعبه الخاصة لدى كل باحث يريد تناوله فى دراسة متكاملة ، وقد يبدو الموضوع للمثقف العادى سهلا ميسرا تناوله لكثرة ما كتب فيه قديما وحديثا .

وينسى أن مصدر المتاعب للدارس لهذا الموضوع هو كثرة ما كتب فيه ، وتشعب الآراء المختلفة حوله ، اذ تكون مهمة الكاتب عسيرة حين يحاول تجلية الموضوع تجلية تيسر للناس استيعابه والاقتناع به ، ليس هذا وحسب بل يجب أن يأتى الكاتب بجديد فى الموضوع يوائم تطور الحياة وتشعب مشكلاتها الاجتماعية والاقتصادية والفكرية معا .

فى البحث الأول أشار المؤلف الى أركان الاجتهاد الاربعة — الحدث أى بذل الجهد ، والمجتهد أى الفقيه ، والمجتهد فيه وهى الاحكام الشرعية : الفرعية والظنية ، ثم الأدلة الشرعية التفصيلية بمساعدة الأدلة الاجمالية ، ويرى المؤلف أن وجه جعل التفصيلى هو الركن مع عدم الاستغناء عن الاجمالي بحال من الاحوال ، هو أن التفصيل أصل للاجمالى ، كما أنه أصل للاحكام أيضا ، وهذه الأركان الاربعة ليست على سبيل الحصر ، لأن من العلماء من أضافوا اليها غيرها ، ومنهم المرحوم الدكتور عبد الله دراز الذى عد من أركان الاجتهاد علم اللغة ، وعلم أسرار الشريعة ، وهذا خلاف لما يراه بعض علماء الأصول — لا جميعهم — من أن علم اللغة وعلم أسرار الشريعة من شروط الاجتهاد ، ومن الفقهاء أيضا من اقتصر على أركان ثلاثة مع حذف الأدلة الشرعية ، كالغزالى ، والزرکشى ، ومنهم من اقتصر على ركنى المجتهد والمجتهد فيه .

الا أن المؤلف ذكر أن المجتهد فيه هى الاحكام الشرعية : الفرعية والظنية ، وحسب ، لأن الاحكام الأصلية ليست مما يبحث عنها الفقيه بصفته فقيها ، ولأن القطعية للحكم لا تأتى الا من قبل الدليل القطعى الثبوت والدلالة ، فالحكم الذى يجتهد فيه لا بد وأن يكون ظنيا ، ومثل هذا رأى فى حاجة الى توقف ، أو على

الأقل في حاجة الى تعقيب ، والمؤلف نفسه في البحث الذي عقده للاجتهاد في عصر الصحابة يسرد علينا اجتهاد عمر فيما فيه نص قطعي الدلالة والثبوت ، فقد منع الزواج من الكتابيات مع النص القرآني الصريح بحلهن ، ولجأ عمر الى ذلك درءا للمفسدة المقدم على جلب المنفعة ، أو كما قال : « وكفى بذلك فتنة لئساء المسلمين » كذلك سرد علينا اجتهاد أبي بكر وغيره ، والاستاذ الإمام المراغى شيخ الأزهر الأسبق يقول في رسالة له عن الاجتهاد ، نشرت في العدد الحادى عشر من سلسلة الثقافة الإسلامية - القاهرة - يقول : « وتغيرت الفتوى بتغير العرف ، وحكم بعضهم - أى الفقهاء - العرف في تخصيص النصوص الصريحة ، وما أباحه رعى حشيش الحرم دفعا للخرج مع النهى عنه صراحة ، وإباحة تبادل النقود عدا وان اختلف وزنها ، وإباحة الاستصناع مع النهى عن بيع ما ليس بموجود ، الانوع من هذا .. ولعل تتبع فروع المصالح المرسله والاستحسان ، وفروع العرف العام والخاص يكشف الى حد بعيد عن مرامى الفقهاء » .

في الفصل التاسع تناول المؤلف مسألتى الإلهام والاجتهاد الصوفى ، وكم كنت أود الا يلجأ المؤلف الى حشر هذا البحث في مثل هذه الدراسة الجادة فقد امتعنا بالفصول السابقة من حيث احاطته الشاملة بكل ما يتصل بقضايا الاجتهاد في اطار من آراء كبار الفقهاء والأصوليين ، فاذا به ينقلنا فجأة من جو هادى ممتع الى حلبة مزدحمة بالجلبة والمتاهات ، والعجيب أن المؤلف في تمهيده للبحث يصدر حكبه كمسلمة من المسلمات في مسألة كثر فيها الجدل فيقول : « من الثابت أن المسلم اذا تخلق بالأخلاق الفاضلة وتآدب بأداب نبيه زكت نفسه فأخرج من قلبه محبة ما سوى الله تعالى ، ووزن كل ما يعرض له بميزان الشرع ، وراقب المولى جل جلاله في السر والعلانية ، وحاسب نفسه على ما فعل وما ترك لظهرت على يديه الكرامات .. وقد يكون منها معرفة بعض الحقائق معرفة غير المعرفة العقلية والحسية ، وقد يعرف بعض ما يعرفه المجتهدون بطرقهم الاجتهادية المعروفة » .

بل ان المؤلف يذهب الى أبعد من هذا فيقول : « ان الفقيه من علماء الظاهر يستنبط الحكم من الأدلة الفقهية من الكتاب والسنة ، وبالنظر العقلى ، بخلاف الإلهام ، فانه ليس كذلك ، وبخلاف الملهم ، فانه يعرف الحكم بالذوق ، ولا يستدل له بما وكما يستدل علماء الظاهر ، ويعتبر الصوفية علمهم علم مشاهدة وعيان بينما الفقيه يعترف بأنه قد يصيب الحق وقد يخطئه » .

معنى هذا أن الصوفى يرى في الكتاب والسنة والعقل أيضا قصورا ، ولكل هذه القيم ضوابطها ، فيلجأ الى الإلهام حيث لا ضوابط على الاطلاق ، والعجيب أن المؤلف يضع في كفتى الميزان أمثال ابن الهمام الحنفى ، وابن السبكي الشافعى وغيرهما من جلة الفقهاء الذين لا يرون في الإلهام حجة على الاطلاق ، وأمثال بعض الصوفية الذين يقولون بحجية الإلهام ، بل والجعفرية الذين نسب اليهم : أن لا دليل سوى الإلهام ، بل الروافض الذين نسب اليهم القول بعصمة أئمتهم مثلما هو شأن الأنبياء ، وأعجب من هذا أن المؤلف يسوق الأدلة على السنة أمثال أبى يزيد البسطامى ، وغيرهم ممن بلغوا شوطا بعيدا في الشطحات ، ثم يذكر لنا بعد ذلك قول الجنيد وهو من أئمة الصوفية : مذهبنا هذا مقيد بالأصول : بالكتاب والسنة ، فمن لم يحفظ الكتاب ويكتب الحديث ، ولم يتفقه لا يقتدى به .

ويبدو أن المؤلف في نهاية هذا البحث قد أحس بالقلق في الزج بمسألة

لا تليق بها رسالة علمية ، فيبعد أن اثار الى ان حجية الالهام تثبت على الملهم نفسه فيما اذا لم يخالف أدلة الشرع الثابتة ، لأنه هو الذي يدرك هذه الحجة دون غيره ، والى أن جواز العمل بما علمه الانسان علم يقين لا يقبل المناقشة على فرض وقوعه — ولست أدري من أين له هذا الحكم .. ؟ راح يقول : « ولا يمكن أن يهمل جانب الاحتياط ولا سيما في مثل هذا العلم ، ولا يلزم مما قلناه عدم التعرض لكل من يدعى الالهام ، فيكفي ما عانيناه من ادعاء الكرامات وأشباه الصوفية ممن أفسدوا عقيدة المسلمين وشوهوا التصوف الحق ، وقدموا صورة غير صحيحة من مثالية الاسلام » .

والبحت العاشر « الاجتهاد والمستشرقون » عرض فيه المؤلف لآراء بعض المستشرقين حيال الاجتهاد ، كجولد تسيهر ، وهنرى ماسيه ، وماكدونالد ، وادوارد سخاو ، وعرض المؤلف لآراء جولد تسيهر في الاجتهاد فيما قد يقبل منه ، بدون تعليق مسهب ، أما ادعاء هذا المستشرق اليهودي بأن الفقه الاسلامي تآثر بثقافات أجنبية منها الفقه الروماني ، فقد آثر المؤلف الا يناقش هذا الادعاء بعد أن رد عليه غير واحد من العلماء ، واكتفى بقوله : ان كل جزئية من جزئيات الفقه الاسلامي يمكن ردها الى أصل قريب لها أو بعيد منها من أصول الأحكام الفقهية المعروفة ، وأن من استعان بها في سن القوانين واستخراج الاحكام لم يحتج الى غيرها لذلك .. ثم ان لكل مذهب من المذاهب الفقهية التي كتب لها البقاء أصحابا أسسوا مذهبهم على أصول ومناهج معروفة وموجودة .

وقد تعقب المؤلف بقية المستشرقين المذكورين وكم كنت أود أن يكون لهذا البحث عناية أكبر من المؤلف ، ولا أظن أن أقل من عشر صفحات كليل بتغطية قضية من أخطر القضايا ، قضية الغمز الملقوف في غلالة من الحرير ، فليس هؤلاء المستشرقون وحدهم هم الذين حاولوا الاقلال من شأن الفقه الاسلامي ، وجهود رجاله ، بل كثير غيرهم .

أما البحت الختامي (الحادي عشر) فقد تناول فيه المؤلف « حاجتنا الى الاجتهاد » فعرض لموقف العلماء من الفقه الاسلامي ، ومن المصادر الاصلية للفقه ، وبلوغ مرتبة الاجتهاد ، وضرورة التوصل الى الاجتهاد المطلق والدعوة الى العمل بالفقه الاسلامي ، ثم التلفيق ..

ونحن مع المؤلف في ضرورة التوصل الى الاجتهاد المطلق بعد أن دخلت الانظمة الحديثة في حياتنا ، في مجال الاقتصاد وغيره ، ولا بد من وجود من يجد لمشكلاتها حلا من الفقه الاسلامي بالاجتهاد في المذهب ، أو بالاجتهاد المطلق ، كما أن هناك أمورا يتغير حكمها بتغير الزمان والمكان ، ولا يمكن أن يحكم فيها بما حكم في الأزمنة الماضية ، ولذلك لا بد من اللجوء الى الاجتهاد المطلق كما يقول المؤلف ..

والدعوة الى العمل بالفقه الاسلامي هي أمنية كل مسلم ، لكن يجب أن يسبق ذلك فقه مدون صالح للعمل ، يتوافر في اعداده الفقهاء الاسلاميون ، وعلماء القانون المخلصون لدينهم ووطنهم ، وبذلك نسد الطريق أمام بعض الفقهاء المنحرفين الذين لا مانع لديهم من أن يرتدوا رداء المجتهدين ، ويبذلوا ما في وسعهم لإرضاء شهوات السياسة ورجباتها .

وبعد — فالمؤلف — والحق يقال — أمتعنا بدراسة جادة بدا فيها إخلاصه لدينه ، وحرصه على أن يساير الفقه الاسلامي الحياة ، ليكون في مقدمة الركب ، وما ذلك على الله بعزيز .

خولة بنت الأزور

الفصل
الأول

معركة بصرى بالشام

للدكتور : احمد شوقي الفنجري

المنظر : خيمة كبيرة جلس فيها على الارض خالد بن الوليد بقلنسوته المشهورة ولحيته العريضة السوداء .. وفى يده عود من العطب يخط به خريطة على الرمال وقد جلس حوله شرحبيل بن حسنة كاتب وحى رسول الله وقائد جيش الحصار على بصرى .. والفارسى العظيم ضرار بن الأزور وعبد الرحمن بن أبى بكر الصديق ورافع بن عميرة الطائى ..

وخلف الرجال بعض النسوة فى الخيمة يتناقشن بدورهن فى شئون الاسعاف والطعام والتموين والحرب .. وبينهن الفارسة خولة بنت الأزور أخت ضرار التى لا تترك سلاحها أينما سارت ومعها أم تميم زوجة خالد بن الوليد وعفرة وامامة وأم ابان ..

وخلف الخيمة من بعيد تبدو ساحة الحرب .. كما ترى مدينة بصرى بأسوارها والطعام والتموين والحرب .. وبينهن الفارسة خولة بنت الأزور أخت ضرار التى السلاح والصلبان ويرفعون الرايات الرومانية .



خالد : يا أخى شرجيل .. لقد طال حصاركم لمدينة بصرى .. وانت تعلم ان أمير المؤمنين أبا بكر قد ألقاه تأخر فتح الشام .. فطلب منى أن أترك أرضى فارسى وأتوجه اليكم على عجل لقيادة جيوشى الشام .

شرجيل : والله لقد فرحت بقدمك يا أبا سليمان ففعل الله بمجلى على يديك بالفتح فانت سيف الله المسلول .. وقد دعا لك رسول الله بالتصر .

خالد : أكرمك الله يا كاتب وحى رسول الله .. فهلا تخبرنى يا أخى لماذا تأخرتم فى حصار هذا البلد شهرا كاملا ..

شرجيل : يا أبا سليمان .. أنك ترى أن هذه مدينة حصينة فيها قلاع وأسوار عالية .. وقد جمعوا فيها زادا يكفيهم شهورا .. ولديهم ينابيع ماء ونيرة .. خالد : فهل حرزتم قوة دفاعها .

شرجيل : نعم .. فيها حامية من اثنى عشر الف فارس على قيادتهم ثلاثة من كبار قادة الرومان هم بطرس وأخوه بولس والدرنجانر .. ونحن هنا ثلاثة آلاف فارس غير الألف فارس الذين قدموا معك من أرضى العراق .

خالد : يا لهم من شجعان يحتمون بالحصون وهم ثلاثة أضمانا فى العدد .. ولكنى أعرف يا شرجيل أن مدنا أقوى وأكبر من هذه قد سلمت لكم من قبل ..

ضرار : هذه المدينة يا أبا سليمان تختلف عن مدن الشام الأخرى .. كنا فى المدن الأخرى نجد المساعدة من أهل الشام كى يتخلصوا من ظلم حكامهم الرومان . وكانوا يقولون حكم العرب أرحم وأعدل .. أما بصرى فيحكمها بطريق رومانى عادل اسمه رومانوس يحبه أهل البلد ومن أجله يساعدون الحامية ويحاربون معها وهذا هو ما جعل الرومان يصمدون لنا كل هذه المدة ..

خالد : هل درستم أسوار المدينة ودفاعاتها لعلكم تجدون فيها ثغرة .

شرجيل : لقد بحثت يا أبا سليمان عيوننا من العرب المنتصرة فدخلوا المدينة وخرجوا منها أكثر من مرة دون أن يجدوا من أهل المدينة تعاونا .. ولم يأتونى بما يفيد ..

خالد : أترون لو تخلصنا من هذا البطريق .. الا يساعدنا ذلك ..

ضرار : لقد حاولت ذلك أيضا يا أبا سليمان .. لقد خرجت بالأمس اطلب منهم المجازرة .. وطلبت أن يظهر لى البطريق نفسه ..

خالد : وهل خرج لك يا ضرار ..

ضرار : نعم .. فوالله ما وجدت فى فرسان الروم من هو أثبت منه ولا أكثر خبرة بفنون الحرب والطمان .. لقد ظللت أنا وهو ساعة نتبارز وننهار دون أن يتمكن أحدهما من صاحبه ..

خالد : عجبا لأمرك يا ابن الأزور .. ما كنت أهسب أن أهدا من الروم او الفرس يثبت لسيفك هذا فماذا دهاك ..

ضرار : لقد حانت لى من هذا اللعين فرصة واحدة فضربته بملء عزمى ولستكته أسرع وتلقى السيف بدرعه فتكسر سيفى على الدرع فقال لى بلغة عربية : والآن تمكنت منك يا بدوى .. أما كان خيرا لك أن تبقى سالما مع غنمك !! فقلت له ومع ذلك فلا بد لى من قتلك ولو بسيفك الذى فى يدك .. ثم تراجعت عن هصاتى .. وأخذت

أتلقى ضريانه بدرعى وأطعنه برمعى . الى ان رايت اختى خولة قادمة نهوى بفرسها
لنمطينى سيفا جديدا ..

خالد : لك الله يا خولة من بطلة .. دائما نعرف قدرك عند الشدة ..

خولة : لقد كنت ملثمة يا ابا سليمان فلم يتبين الروماني اننى امرأة وأخذ يصيح
فى وجهى : يا معشر العرب .. هل من أخلاقكم الغدر .. هل أتيت ايها الفارس
لتساعد زميلك بعد ان كدت أنال منه .. والله لأقتلك قبله .. ثم انقضى على يهاجمنى .
شرحبيل : والله يا ابا سليمان لقد ظلت خولة تكيل له الضرب والطمان وترينا من
هيل وفنون الحرب حتى قال المسلمون لولا ان خالد بن الوليد فائب فى العراق لقلنا ان
خالد هو هذا الفارس نفسه ..

خالد : وماذا فعلت بالطريق يا خولة .. ؟

خولة : لقد كدت أنال منه لولا أنه عندما أحس بالتهيب انهزم ورجع الى الحصن .
خالد : فماذا ترون ان نعمل يا صحابة رسول الله .. لقد أمرنا الله بالتشاور

فاخبرونى برأيكم .

عبد الرحمن : الراى عندى يا ابا سليمان ان نترك هذه المدينة فهى غير هامة
وقد يطول صبرهم على الحصار .. وان ننتقل الى دمشق فى الشمال فاذا سقطت
دمشق انقطعت عنهم الإمدادات واضطروا الى التسليم دون قتال .

شرحبيل : هذا هو ما كنت أريد ان أكتب به الى أبى عبيدة ولكن ما دام أمير
المؤمنين قد ولاك امارة الجيش مكانه فهذا هو رأىى انا أيضا يا ابا سليمان .

خالد : الديكم أفضل من ذلك فانى لا أحب ان أترك وراء ظهرى عدوا متحصنا .
عبد الرحمن : لقد مكثنا هنا شهرا كل يوم نجرب حيلة او ندرس خطة فلملك

يا ابا سليمان تجد الحل الذى يصبى كل الحيل .

خالد : ليست الحيلة وحدها يا صحابة رسول الله .. ولكن بالاخلاص لله فوالله
لقد نصرنى الله فى مواقع كثيرة على قوم أكثر منى حيلة ودهاء .. فكنت أدهو الله
وانشده النصر الذى وعده لجنوده المؤمنين المخلصين العاملين اذ يقول تعالى : « وعد
الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين من
قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدوننى
لا يشركون بى شيئا » فلتتوجهوا الى الله بصلاتكم ودعاتكم ان ينصرنا .. فانتم
يا صحابة رسول الله قوم مباركون ..

ووالله يا اخوتى اننى أحس ببركة رسول الله الذى دعا لى بالنصر فى كل موقع

.. أحس بان الله سيفتح علينا حصن بصرى هذه الليلة ..

(ضرار وعبد الرحمن وشرحبيل وخولة وأم تميم يقولون فى وقت واحد) .

الجميع : هذه الليلة يا ابا سليمان .

خالد : والله ما أدرى كيف تكون .. ولكنى رايت فى منامى وكاننا هذه الليلة

ناكل داخل الحصن ورسول الله يزورنا فيه ..

الجميع : الله أكبر ..

(تسود فترة صمت ودعاء .. تقطعها خولة بقولها) ..



خولة : يا ابا سليمان .. وانى ارى البطريق الذى بارزنى فى الصباح قد خرج
من باب الحصن ..

ضرار : والله لقد سعى الى حتفه بظلمه .. فهذه المرة لن يفلت منى ولعل الله
يحقق رؤياك يا ابا سليمان .

خولة : يبدو انه لم يخرج للمبارزة فهو يشير اليها يريد المفاوضة يا ابا سليمان .
خالد : اشيروا له ودعوه يقدم علينا فعمل الله يمكننا منهم بالحيلة ..

رومانوس : يا معشر العرب .. لا يبرز لى اليوم الا اميركم فانا حاكم بصرى
وبطريقها ..

الجنود المسلمون : تقدم ايها العليج فهذا هو اميرنا ..
(يذهب رومانوس فى زينة عظيمة وعليه بيضة موشاة بالذهب والياقوت وفوقها
صليب الذهب وعليه درع وزرد يلعب منه الذهب .. ويظهر له خالد بن الوليد خارج
الخيمة ..)

رومانوس : هل انت امير القوم ..
خالد فى تواضع : كذلك يزعمون انى اميرهم ما دمت على طاعة الله ورسوله
فان عصيته فلا طاعة لى عليهم .

رومانوس : هل انت خالد بن الوليد .. ؟
خالد : نعم هو انا ..

رومانوس : وانا رومانوس حاكم بصرى وقد رايت ان افاضلكم لحقن دماننا
ودمانكم ..

خالد : تفضل يا رومانوس لنجلس ونتكلم .
(يشير خالد الى ارض الخيمة ويهم بالجلوس .. فيتردد رومانوس ويقول له) :
رومانوس : اتجلس على الارض وانت امير القوم .. اهذا من اوامر دينكم .. ؟
خالد : كلا يا ابا الروم .. ولكنها سنة عن نبينا ان نقشف فى مجلسنا وملبسنا
.. فمن الارض اتينا ومنها غذاؤنا وحياتنا .. واليها مصيرنا .. فماذا يضـيـرك لو
جلست عليها ..

(يراه خالد مترددا فيخلع عبائه ويقول له) :

خالد : هذا ثوبى فاجلس ان اردت ..

رومانوس : كلا والله اجلس مثلك على الارض ..

خالد : ومن اين لك هذا اللسان العربى يا ابا الروم ..

رومانوس : ان بصرى قريبة من ارض العرب .. وقد تربيت فيها عندما كان ابنى
حاكماً من قبلى .. وبها تمر قوافلكم الى الشام . وقد سمعت الكثير عن دينكم قبل
ان تدخلوا هذه البلاد ..

خالد : فماذا تريد ان تفاوضنا عليه .

الحق اننى اريد ان استعلم منك عن اشياء كثيرة وارجو ان تصدقنى الجواب ..

خالد : اسأل ما بدا لك .. فكما وجدتنا صادقين فى الحرب والضرب ، فستجدنا

بإذن الله صادقين فى القول .



رومانوس : قبل أن نبدا بالحديث هل لك أن تعرفنى بالفارسيين الذين بارزتهما بالامس .. اهدهما كان يحارب عاريا الا من سرواله .. والاخر كان ملثما لا يبين منه الا عينه .

خالد : أيهمك أن تعرفهما يا أبا الروم .

رومانوس : نعم والله يهمنى .. لا لهذا التناقض فى اللبس .. ولا لما أبداه كل منهما من مهارة وفروسية .. ولكن ..

خالد : ولكن ماذا .. !!

رومانوس : لقد قيل لى أن الفارس المثلث الذى بارزته امرأة بدوية .. فهل هذا حق .. ؟

خالد : من قال لك ذلك فقد صدق .. أما الفارس العارى فهذا هو أمامك ضرار بن الأزور قائد ميمنتى ولعلمك أنت الوحيد بين علوج الروم الذى صمد لضرار فى المبارزة وهذه شهادة كبيرة فى حقك ..

(رومانوس يمد يده الى ضرار ويسلم عليه قائلا) ..

رومانوس : لقد سعدت بلقاتك يا ضرار ..

خالد : أما الفارس المثلث فهذه هى أخته خولة بنت الأزور وقد حسبته أنت جاءت تساعد أخاها ولكنها فى الواقع كانت تريد تسليمه سيفه ..

خولة : أتريد أن تبارزنى مرة أخرى يا أبا الروم .

رومانوس : ما لهذا جئت يا أخت العرب ..

خالد : لقد جئنا رومانوس ضيفا مسالما يا خولة وما أحسبته جاء متحديا أو مبارزا ..

رومانوس : صدقت يا خالد .. والله ما جئت متحديا .. ولا مقاتلا .. ولكنى جئت لأمر عظيم أفكر فيه طوال يومى وأمسى .. لقد حكمت بصرى وعشت فيها .. وكانت قبائل العرب وأولها قريش تمر بهذه البلاد فى طريقها الى الشام . فكنت أرى قوما جياح الأكباد ، وكانوا أذلة فى هذه البلاد .. نفرض عليهم الضرائب وهم صاغرون ونضرب رجالهم بالسياط وكان بعض الرومان يسبون نساء العرب ويبيعونهم فى أسواق العبيد .. فماذا غير أحوالهم حتى أصبحت راعية الغنم فارسة تصمد فى القتال .. وماذا جعلهم يزهدون فى الحياة ويقبلون هكذا على الموت .. وإذا فلا بد أن فى الامر معجزة من السماء .. وهذا هو ما جئت لأسالك عنه .

خالد : والله انك لرجل عاقل من عقلاء الروم .. وان الحق لا يخفى على ذى بصيرة . وما اصدق قولك ان فى الامر معجزة .

لقد كنا كما قلت يأكل بعضنا بعضا كالوحوش فى الغاب .. وكانت حياتنا على النمط وطعامنا ما نستخلصه من أيدى بعضنا فإرسل الله لنا المعجزة التى غيرت حياتنا ووحدت كلمتنا وبعثت المحبة فى قلوبنا .. الا وهى الاسلام ..

رومانوس : خبرنى بالحق والصدق يا خالد .. أحقا ان الله أرسل على نبيكم سيفا من السماء فاعطاكمه فلا تسله على قوم الا هزمتهم .

خالد : لا ..



رومانوس : فيم سميت سيف الله .

خالد : ان الله عز وجل قد بعث فينا نبيه صلى الله عليه وسلم فدعانا فنفرنا
وايينا ونابينا عنه جميعا ثم ان بعضنا صدقه وتابعه وبعضنا باعده وكذبه فكنت فيمن
كذبه وباعده وقاتله ثم ان الله اخذ بقلوبنا ونواصينا فهدانا به فتابعناه فقال لى
الرسول « انت سيف من سيوف الله سله الله على المشركين » ودعا لى بالنصر فسميت
بذلك سيف الله فاننا من أشد المسلمين على المشركين .

رومانوس : صدقتنى يا خالد .. فاخبرنى الام تدعونى .. ؟

خالد : الى شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله والاقرار بما جاء
به من عند الله ..

رومانوس : فمن لم يجبكم ..

خالد : فالجزية ونمنهم .

رومانوس : فان لم يعطها ..

خالد : نؤذنه بحرب ثم نقاتله ..

رومانوس : ولماذا لا تكون هناك رابعة .

خالد : ما هى الرابعة .

رومانوس : ان تتركونا فى سلام وتترككم لا تقاتلوننا ولا نقاتلكم ..

خالد : اذا تفسد الارض والله يريد صلاحها ..

رومانوس : كيف الا يكون صلاحها الا بالقتال ..

خالد : نعم يا اخا الروم .. هل انتم تحكمون بالعدل بين الناس .

رومانوس : لا والله .. ولكن اين هو العدل فى هذه الارض .

خالد : هذا هو ما جئنا من اجله وما حملنا الله به . فديننا هو العدل ..

(ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض) .

رومانوس : اهذا فى كتابكم .. ؟

خالد : نعم .

رومانوس : والله لقد كنت افكر فى هذا المعنى طوال يومى فاذا به عندكم فى

كلمات قليلة .. فما منزلة الذى يدخل فيكم ويحييكم الى هذا الامر اليوم ..

خالد : منزلتنا واحدة فيما افترضى الله علينا .. شريفنا ووضعنا واولنا وآخرنا .

رومانوس : هل لن دخل دينكم اليوم يا خالد مثل ما لكم من الاجر والذخر .

خالد : نعم وافضل .

رومانوس : كيف يساويكم وقد سبقتموه ..

خالد : انا دخلنا فى هذا الامر وبايضا نبينا صلى الله عليه وسلم وهو هى بين

اظهرنا تاتيه اخبار السماء ويخبرنا بالكتب وبرينا الايات .. وحق لمن يرى ما راينا

ويسمع ما سمعنا ان يسلم ويبايع .. وانكم انتم لم تروا ما راينا ولم تسمعوا ما سمعنا

من العجائب والحجج فمن دخل فى هذا الامر بحقيقة ونية كان افضل منا ..



رومانوس : بالله صدقتنى ولم تخادعنى ولم تالفنى .. ؟
خالد : بالله لقد صدقتك وما بى اليك ولا الى احد منكم وهشة وان الله لولى
ما سيالت عنه ..

رومانوس : اذا كان هذا مكانه فى الآخرة فما حظه بينكم فى الدنيا ..

خالد : يكون كواحد منا .. له ما لنا وعليه ما علينا ..

رومانوس : حسبى هذا والله انكم لعلى حق .. ودينكم هو العدل .. ومن
يتأخر عنكم اليوم فقد خسر الدنيا والآخرة .. وانى اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله ..

(ضرار وشرهليل وعبد الرحمن وخولة وام تميم فى وقت واحد) :

الجميع : الله أكبر .. الله أكبر ..

(يقوم خالد ورومانوس فيحتضنان بعضهما فى تائر ..)

رومانوس : والان اعطنى اسما مسلما يا خالد ..

خالد : خذ لك اسم واحد منا ..

رومانوس : ايحق لى ان اتسمى باسم نبينا احمد بن عبد الله .

الجميع : نعم نسميك احمد بن عبد الله رومانوس .

خالد : ما دمت قد أصبحت واحدا منا فانى اقدم اليك كل قوادى واعقد الاخوة بينك

وبينهم كما كان يؤاخذى رسول الله بين المهاجرين والانصار .

(يشير خالد الى ضرار الذى يتقدم الى رومانوس ويحتضنه) :

خالد : هذا اخوك ضرار بن الازور . بالامس كنتم تتقاتلان قتال الموت واليوم

قد الف الله بين قلوبكما فى الاسلام .

رومانوس : اهلا بك يا اخى ضرار .

ضرار : اهلا بك يا اخى رومانوس .

خالد : « وانكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم فاصـبـحتم

بنعمته اخوانا » (١٠٣ آل عمران) .

رومانوس : ما اهلنى هذا الكلام يا خالد لا بد ان هذا ايضا من الكتاب .. ؟

خالد : نعم .

رومانوس : ان اعطانى الله العمر فلا بد ان احفظ هذا الكتاب .

(يشير خالد الى شرهليل الذى يتقدم ويحتضن رومانوس) .

خالد : وهذا اخوك شرهليل بن هـسـنـة كاتب وحى رسول الله وقائد جيش

الحصار .

شرهليل : اهلا بك يا اخى احمد .

رومانوس : انت والله من بركات رسول الله ..

خالد : وهذا عبد الرحمن بن خليفنا ابي بكر الصديق وجندى من جنود الله ..

عبد الرحمن يحتضنه .

عبد الرحمن : أهلا بك يا أخى فى الله .

رومانوس : سبحان الله .. ابن الخليفة جندى كفيده من الجنود .. وعندنا ابن الرئيس يصبح رئيسا ولو كان طفلا فى المهد .

خالد : وهذه أختك التى بارزتها اليوم خولة بنت الأزور أخت ضرار ..

تسلم عليه خولة فيقول رومانوس أهلا بالفارسة البطلة .

خالد : وهذه زوجتى أم تميم لا تفارقتى فى حرب أو سلم ..

رومانوس : نعم الزوجة والرفيقة من تشارك زوجها ..

خالد : خبرنى بالله يا رومانوس .. لقد أحسست منذ لحظة ندائك على أنك تريد الإسلام .. فمتى فكرت فى أن تسلم .

رومانوس : ان لهذا قصة طويلة وقديمة لعك تعجب لها ..

لقد كان أبى حاكم هذه المدينة قبلى .. وقد قص على أنه رأى نبيكم فى دير بحيرا الراهب القريب منا منذ ثلاثين عاما .. فذات يوم وصلت غير قريش وفيها تجارة .. فنظر بحيرا الى القافلة ونبيكم فى وسطها .. فرأى سحابة على رأسه تظله من حر الشمس وتسير معه أينما سار .. فقال بحيرا لأبى ان فى الكتب ان نبيا يبعث من تهامة اسمه أحمد وأنا دائما أنتظره فلمعه يكون هذا الرجل .. فدعا بحيرا القوم الى دخول الدير واعد لهم طعاما فنظر فى القوم فلم يجده بينهم .. فقال هل تخلف احد منكم .. قالوا نعم تخلف فتى يتيم اسمه محمد بن عبد الله ليرعى الأبل ويحرس التجارة قال : هل مات أبوه وأمه وهو صغير قالوا : نعم . قال هل كفته عمه وجده ؟ قالوا : نعم ، قال هل له اسم غير هذا : قالوا اسمه أحمد ونحن نلقبه بالأمين لعظم أمانته .. قال بحيرا لأبى : لمعه يكون صاحبنا الذى ننتظره وبشرت به الأديان كلها .. فهيا نذهب لننظر ماذا يصنع .. فذهبا اليه .. فوجداه نائما تحت شجرة فقال بحيرا : — وحق المسيح هذه الشجرة كانت يابسة منذ سنونات وهذه هى قد اخضرت وأورقت لكى تظله .. فليتنى أعيش حتى يبعث ويأتيه أمر السماء فآكون اول من يؤمن به ..

وكان أبى يؤمن بما يقوله بحيرا .. فقبل أن يموت أبى قال لى : يا بنى لقد اختارك الملك بعدى حاكم بصرى ، فلا تكن ككثيرك من حكام الرومان وسر فى الناس بالعدل .. واذا سمعت بهذا النبى الذى من تهامة فلا تتأخر عن نصرته دينه .. قلت يا أبى وكيف لى ان أعرفه .. قال : يا ولدى سيملا خبره الدنيا وسيأتيك خبره هنا بين عينيك ..

خالد : هذه كلها والله صفات نبينا عليه افضل الصلاة والسلام .

رومانوس : وذات يوم دعانى الملك هرقل الى القسطنطينية .. وقال لى انت خير بشئون العرب وتعرف لغتهم .. وقد وصلنى هذا الخطاب من نبيهم يدعونى فيه ان أتبع دينه .. فلما قرأت الخطاب أصابتنى رجفة فقد تذكرت قصة أبى .. فقال لى الملك : ماذا بك .. فاخبرته بقصة بحيرا الراهب .. وقلت له ان هذا رجل مبارك .. وقد تنبا بانتصارك على ملك الفرس قبل موعده بعشر سنين .. والرأى عندى ان



تكرم رسوله وأن تحسن الرد اليه ولا تكون مثل كسرى الذى مزق خطابه فدعا عليه أن
يمزق الله عرشه شر ممزق .. فقال لى اكتب انت الرد .. فكتبت الرد بيدى رغم
اعتراضى البطارقة الآخرين وسخطهم على .

خالد : هزك الله خيرا يا رومانوس ..

ضرار : ولكن هل لى أن أسالك يا رومانوس .

إذا كنت تريد أن تسلم فلماذا هاربتنى وبارزتنى بهذه الشدة حتى كاد اهدنا أن

يقتل الآخر .. ؟

خولة : ولماذا هاربتنى انا ايضا حتى كدت اقتلك .. ؟

(الجميع يضحكون) ..

رومانوس : والله ما حسبت يا خولة انك امرأة فخرتك بالمبارزة وضربات

ذراعك لا تختلف عن اخيك ضرار حتى قلت لنفسى والله كأنهما اخوان أو أن معلمهما

واحد ..

اما انت يا ضرار فانت الذى طلبت قتالى ولعلك رايتنى اسرع بالخروج وكاتنى على

موعد .. فقد كنت والله ارجو هذه الفرصة حتى لا نظنوا اننى اسلمت خوفا منكم أو

طمعا فيكم .. وحتى لا يظن اهل المدينة اننى خذلتهم عن خيانة أو جبن ..

خالد : هذا والله نعم الراى ولو كنت مكانك لفعلت ذلك ..

رومانوس : هل تعلم ان هذه المبارزة يا ضرار هى التى اعطتنى القرار الاخير فى

اسلامى وهى التى حسمت ترددى .

ضرار : كيف يا اخى .. لعلى يكون لى فضل عند الله فى اسلامك .

رومانوس : بعد هذه المبارزة ظللت طوال نهارى افكر فى امر هذا الدين الذى ملك

عليكم كل حواسكم وجعلكم تستهينون بالموت .. وعندما نمت فى الليل رايت ابنى فى

الحلم .. يقول لى يا بنى لماذا لا تعمل بوصيتى لك .. هؤلاء اصحاب هذا النبى قد

جاءوا حتى بابك فلماذا تحاربهم .. الى متى تتردد .. فقتت منزعا ثم نمت مرة اخرى

فرايت انكم جالسون معى تاكلون الطعام فى قصرى داخل المدينة .. فاقسمت اذا جاء

النهار أن اخرج من المدينة باى حجة أو سبب لى اتصل بك يا خالد واعلن اسلامى

ولم اخبر بذلك حتى زوجتى واطفالى الصغار ..

ضرار : سبحان الله هذه هى نفس الرؤيا التى رايتها يا خالد بالأمس .

خالد : نعم والله وكاتنا على موعد .. وفى نفس الليلة ..

ولكن خبيرنى يا رومانوس باى حجة خرجت من المدينة لتقابلنا ..

رومانوس : لقد ذهبت الى بطرس قائد الجيش وقلت له اننى اعرف لسان

العرب ولى منهم معارف .. فدعنى اذهب اليهم وافاوضهم على السلام فلعلى احقن

دماعكم وتسلم المدينة من التخريب .. فرفضوا اول الامر وقالوا ان حصوننا منيعة

ولدينا مؤن تكفيها عاما كاملا .. فلماذا نطمعهم فينا بالتفاوض .. فلم احاول الالاح

حتى لا يشكوا فى امرى ثم اخذ بطرس واخوه والدرنجار يناقشون .. ثم قالوا لى :

اذهب الى اصحابك العرب .. وقابل اميرهم وقل له اننا سنعطهم زادا وهدية

لكل واحد منهم ولاميرهم عشرة امثالها على أن يمودوا الى بلادهم ولا يحاربونا ..



- فكدت أضحك من جهلهم .. ولكنى قلت لهم السمع والطاعة فانظرونى آتيتكم بالرأى .
- خالد : اننا يا رومانوس نقدر موقفك ووجود اهلك فى أيديهم .. فلك كل الخيار ..
.. اما ان تعود اليهم ويبقى ما بيننا سرا الى أن يفتح الله علينا البلد فتعلن اسلامك
كما تشاء .. واما ان تبقى بيننا وتحارب معنا ..
- رومانوس : ليس هذا بالرأى يا خالد .. اننى لم اسلم لكى اقم فى بيتى ..
او اطلب لنفسى وأولادى الامان .. بل اسلمت لاجاهد مثلكم ويكون أجرى كاجرهم ..
خالد : اذا تبقى معنا .
- رومانوس : ولا هذا ايضا .. فلو بقيت وعلموا باسلامى لقتلوا زوجتى وأولادى .
خالد : فماذا ترى .
- رومانوس : أرى أن اعود الى المدينة واخبرهم انكم رفضتم عرضهم ثم اعمل فى
الليل على فتح الحصن سرا ليتم النصر وترتفع كلمة الله ..
خالد : كيف بالله يا رومانوس ..
- رومانوس : ان قصرى ملاصق للسور . وسوف اجعل أهلى وخدمى ينقبون ثغرة
فى القصر فاذا جاء الليل اشرت اليكم فيدخل عشرة من خيرة رجالكم فيقتلون حراس
الابواب ويفتحون لكم المدينة .
- خالد : هذا والله الجهاد الحق يا رومانوس .. وهؤلاء اخوتك عبد الرحمن بن
أبى بكر ، وضرار بن الأزور تعطيها تفاصيل خطتك واشارتك وموعدهك حتى يكونوا على
أهبة ..
- رومانوس : حبذا لو كانت لديكم ملابس جنود الرومان .
ضرار : لدينا منها الكثير يا أخى مما أخذناه من الغنائم ..
رومانوس : ان لى شرطا واحدا اطلبه منك يا خالد .. ولا مطلب لى سواه .
خالد : اطلب يا رومانوس .
- رومانوس : اذا تم فتح هذا البلد بهذه الطريقة ان تعتبروها فتحت صلحا
لا حربا ..
- خالد : وماذا يهيك من هذا الامر .. ؟
- رومانوس : يهمنى ان اكسب قلوب اهل البلد للاسلام . وان يعرفوا اننى ما خنتهم
ولكن حفظت دماءهم وأموالهم فى ظل الاسلام .
- خالد : لك هذا المهد بينى وبينك يا رومانوس .
- رومانوس : حتى لو قتلت فى هذه المعركة يا خالد يظل هذا المهد ساريا ..
خالد : حتى لو استشهدت يا رومانوس .
- رومانوس : بقى أهم شيء لا أريد أن يفوتنى فقد حضر من الأمر ما رأيت وقد أقتل
فى المعركة فهل تعلمنى ماذا أفعل لكى يتم اسلامى فاموت مسلما .



خالد : لقد دخلت الاسلام فعلا بهذه الكلمات القليلة التي نطقت بها المساعة فدينا
بسيط وغير معقد وليس فيه طقوس ويمكنك بعد ذلك أن تغتسل وأن تصلى ولكن هذا
أمر نعلمك اياه بعد المعركة .

رومانوس واذا مت في المعركة قبل أن اغتسل وأصلى أينقى ذلك من أجرى في
الجنة .. ؟

خالد : لا والله لا ينقى ذلك من أجرك شيئا . فإله يحاسبنا على نيتنا وما في
قلوبنا .

رومانوس : سمعتم ذلك من رسول الله .. ؟

خالد : نعم سمعناه من رسول الله .. وهذا هو أخوك شرهيبيل بن حسنة كاتب
الوحي يحدثك بما سمعه من رسول الله ..

شرهيبيل : نعم والله أخبرك بالصدق : خرج رجل من صفوف المشركين وتقدم من
النبي وقال له : أشهد أن لا إله الا الله وأنك عبده ورسوله . ثم تقدم فقاتل مع
المسلمين حتى قتل فقال الرسول « عمل هذا يسيرا وأجر كثيرا » .

رومانوس : آين كنتم من هذا العلم كله .. والله هذا اعجاز الهى ..

والآن أيها الاخوة في الله أستودعكم الله والملقى في الجنة ..

ضرار : انما ندعو لك يا أخى بالسلامة وطول العمر ..

خولة : وفقك الله لنصرة الاسلام وهماك لخدمته ورفع رايته وبإذن الله تخرج
من الحرب سالما وتتفقه في هذا الدين ..

رومانوس : بفضلكم يا اخوتي دخل الاسلام قلبي وبإذن الله بعد اسلامي سوف

يسلم أهل بصرى جميعهم فلي تأثير كبير عليهم ..

خالد : انظر يا رومانوس ..

ان رجعت الى القوم بغير قتال بينى وبينك وبعد طول حديثنا شكوا في أمرك
.. وخصوصا أنني أرى الدرنجار وبطرس يرقباننا فوق الاسوار .. فقم الى فرسك
واحمل على وقاتلنى حتى لا يتهموك أو يشكوا في أمرك ..

(يقوم الاثنان الى سلاحهما وفرسيهما . ويتحاوران ويتبارزان) .

خالد : والله أنك لفارس ضرفام حقا .. فما يفلت من ضرباتي هذه الا خبير بغنون
الحرب .. والآن عليك أن تنهزم أمامى وتعود الى قومك .. وموعدنا داخل القلعة .

رومانوس : اذا كتب الله لى السلامة اليوم فلن أفرقكم في الجهاد أبدا وسأذهب
معكم الى فتح دمشق وباقى مدن الشام وكل بلاد العالم حتى يعم نور الاسلام الدنيا
كلها .

خولة : على بركة الله .

(يتبع)

الفتاوى

بجـل

السؤال :

تدعى امرأة أنها متصلة بمن يكشف عن الغيب ، ويخبرها بالسرقة ومكانها وأسماء السارقين ، وبالمرض وعلاجه ، وكثيرا ما تصف الحشيش دواء للمرض وتتهم الأبرياء ، وتسبب بين الناس عداوة وفتنة ، فما حكم ذلك شرعا ؟

الإجابة :

اتخذ الدجالون هذه المزاعم خداعا للبسطاء من العامة ، وطريقا للكسب الحرام ، وهى ضرب من الكهانة المحرمة شرعا ، ولا فرق بين من يستعين فى تكهنه بالنجوم أو الضرب بالحصى أو قراءة الكف ونحوه مما هو محرم شرعا ، وبين من يزعم كذبا أنه يستعين بقرين من عالم الجن يسميه سيذا أو خادما ، ويوهم الناس أنه يحدثه ويخبره عن الغيب ، فان الكل فى الضرر والحرمه سواء .

وكما تحرم هذه الأعمال على ، ويحرم التكسب بها ، يحرم على المسلمين أن يذهبوا اليهم لمثل هذه الأغراض ، وأن يصدقوهم فيما يزعمون ، وأن يعطوهم أجرا على ما يفترون .

وإذا كان الحجر واجبا شرعا على من يضر العامة كالطبيب الجاهل والمكارى الفليس والفتى بغير علم ، فهو على هؤلاء الدجالين أوجب والأزم ، لخطورة عملهم وعظم مفسدتهم وأكلهم أموال الناس بالباطل . وعلى المسلمين أن يتواصوا بالقضاء على هذه المفاسد ، وينصحوا العامة حتى لا يقعوا فى حبالهم ، والله ولى المصلحين .

صلاة الوتر

السؤال :

ما حكم صلاة الوتر ؟ وما مقدار ركعاته ؟ وما حكم القنوت فيه فى رمضان ؟

الإجابة :

أعلم أن الوتر واجب عند الحنفية وسنة مؤكدة عند الأئمة الثلاثة ، وهو ثلاث ركعات عند الحنفية . وركعة واحدة عند المالكية . وأقله ركعة عند الشافعية والحنابلة . وتحوز صلاته جماعة فى رمضان دون سائر الشهور عند الحنفية وتندب عند المالكية . وتسب عند الشافعية والحنابلة .

وأما القنوت فيه فواجب عند الحنفية في رمضان وغيره . وسنة في رمضان وغيره عند الحنابلة . وسنة في النصف الثاني من شهر رمضان عند الشافعية . وغير مشروع في الوتر في رمضان وغيره عند المالكية ، والله أعلم .

هل المسجد شرط في صحة الجمعة ؟

السؤال :

أراد أهل بلدة تجديد مسجدهم فهدموه ليقيموا بدله ، وليس فيها مسجد سواه ، فهل يتركون أداء الجمعة في مدة إقامة البناء لعدم وجود مسجد أو يصح أن يقيموها في غير المسجد ؟

الإجابة :

ذهب الحنفية والشافعية والحنابلة الى انه لا يشترط لصحة الجمعة أدائها في المسجد ، قال ابن قدامة الحنبلي في المغنى : لا يشترط لصحة الجمعة البنيان ، بل يجوز اقامتها فيما قاربه من الصحراء وبهذا قال أبو حنيفة لما رواه كعب بن مالك قال : « أسعد بن زرارة أول من جمع بنا في هزم النبيت في حرة بنى بياضة ، في نقيع يقال له نقيع الخضبات » (رواه أبو داود) .
وقال عطاء : وكان ذلك بأمر الرسول صلى الله عليه وسلم ، والنقيع بطن من الأرض يستنقع فيه الماء مدة ، فاذا نضب نبت الكلا وحرة بنى بياضة قرية على ميل من المدينة ، وكان الأصل عدم اشتراط ذلك ، ولا نص في اشتراطه ولا معنى نص اه .

وفي المجموع للنووي ولا يشترط اقامتها في مسجد ، ولكن تجوز في ساحة مكشوفة بشرط أن تكون داخلية في القرية أو البلدة معدودة في خطتها فلو صلوا خارج البلدة لم تصح بلا خلاف سواء كانت بقرب البلدة أو بعيدا عنها ، وسواء صلوا في ركن أم ساحة ، ولو انهدمت أبنية القرية ، أو البلدة ، فأقام أهلها على عمارتها لزمهم الجمعة فيها سواء كانوا في سقائف ومظال أم لا ، لأنه محل الاستيطان قال القاضي أبو الطيب : ولا يتصور إقامة الجمعة عند الشافعي في غير بناء الا في هذه المسألة .

أما المالكية فذهبوا كما في الشرح الكبير الى أن المسجدية شرط وجوب وصحة معا أو شرط صحة فقط ، ولا تصح في براح أحيط بأحجار من غير بناء ، لأنه لا يسمى مسجدا ، إذ المسجد ماله بناء وسقف على المعتمد ، فلا يصح لأهل القرية انهدم مسجدهم وبقي بلا سقف أن يؤديوا الجمعة فيه الا على القول الأول .
وقال الشوكاني في نيل الأوطار : قال أبو حنيفة والشافعي وسائر العلماء أن المسجد ليس شرطا لإقامة الجمعة إذ لم يفصل دليل وجوبها ، وأيده بما روى أنه صلى الله عليه وسلم ، صلى الجمعة في بطن الوادي ، وقد روى ذلك أصحاب السير ومنهم ابن سعد . اه ملخصها .

ومن هذا يعلم أن أهل هذه القرية يلزمهم أداء الجمعة في الأرض البراح التي في قرينتهم على بعض المذاهب ، وعلى ما ذهب اليه الجمهور من وجوب الجمعة على أهل القرى أيضا كالأمصار ، وهذا هو الأحق بالاعتبار حتى لا تهجر الجمعة بها ، والله أعلم .

الوعي الإسلامي

بريد

اعداد : عبد الحميد رياض

الفيلم المنوع

أوقفت المغرب تصوير الفيلم السينمائي الذي قامت إحدى شركات السينما بإخراجه عن حياة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، فلماذا ، وما هي الاخطار الجسيمة التي تنجم عن ظهور مثل هذا الفيلم .

اسماعيل الفزوني - سوريا

عندما أعلن عن إنتاج هذا الفيلم قامت الهيئات العلمية الإسلامية بدراسته من الناحية الدينية ، واستقر رأيها بالاجماع على وجوب الحيلولة دون أتمامه ، وتدخلت مراجع اسلامية عليا ، وطلبت من حكومة المغرب ايقاف تصويره ، واستجابت الحكومة مشكورة لهذا الطلب ، وصدرت عن هيئات علمية اسلامية بيانات مستفيضة تشرح أسباب الايقاف منها مجمع البحوث بالازهر الشريف ، ورابطة العالم الاسلامي بمكة ، وهيئة الافتاء ببلنجان ، وهيئات أخرى في الهند وباكستان ، ونشرت الصحف والمجلات آراء كثير من علماء المسلمين ، ومن أخذ رأيهم في هذا فضيلة الشيخ أحمد حسن الباقوري قال فضيلته :


(الموضوع ببساطة اما ان نجنى على التاريخ ، واما ان نجنى على الشخصيات المقدسة التي ستظهر في الفيلم ، فاذا ظهر أصحاب الرسول وآل بيته في صورتهم التي كانوا عليها .. وهي صورة لا تعجب الذوق الحاضر ، فنكون قد اعتدينا على أشخاصهم المقدسة ، واما أن نلبسهم صورة أخرى تعجب الذوق الحاضر ، فنكون قد اعتدينا على التاريخ .. ولا خير في الاعتداء لا على الشخصيات المقدسة ولا على التاريخ !

— أعداء الاسلام يصورون محمدا صلى الله عليه وسلم دائما بصورة الانسان الذي أقام دعوته الى الاسلام على القوة والسيف .. ومن بين أحداث الفيلم معركة بدر وأحد ، وهذا يعني تأكيد الدعوة الكذوب التي يقوم بها أعداء الاسلام من أن الاسلام قام بقوة السيف ، وليس بقوة الاقتناع .

— وقال : اخواننا الذين قدموا فيلما عن السيد المسيح عليه السلام في امريكا اشترطوا على من مثل شخصيته ان يحكم على نفسه بالموت الاجتماعى .. فلا يرقص ولا يجلس فى مقهى .. ولا يأتى بأى صغيرة تمس كيانه بين الناس لأنه فى رأيهم سوف يكون صورة للسيد المسيح .. فإذا كان فى تصرفه عمل ناقص نسب الناس هذا العمل الى المسيح ، وسخروا منه ، وهذا معنى جليل يجب التنبه له ..

ثم قال :

وأنا لا أقول (لا) عن مثل هذا الفيلم .. ولا ممنوع قانونا .. ولكننى أقول (عيب) وهو أقوى تعبيراً من حرام دينياً ، وممنوع قانوناً .



عملية الخالصة

تعتبر عملية الخالصة نقطة تحول فى تاريخ العمل الفدائى الفلسطينى وقد أثلجت صدورنا وشفقت غليلنا نحن المسلمين الذين يعيشون فى الولايات المتحدة ويهمننا أن نعرف موقعها فى الارض المحتلة .

آدم محمد - واشنطن

قرية الخالصة تقع فى الجليل الاعلى وتعتبر من أكبر المستعمرات الاسرائيلية وأقدمها فى هذه المنطقة ، وقد سماها العدو مستعمرة (كريات شمونة) ومعناها القرية الثامنة ، وأكثر سكانها من اليهود الشرقيين .

مصور جغرافى يحدد موقع الخالصة

خسائر اسرائيل فى حرب رمضان

عرفنا من الصحف والبيانات الرسمية عدد اسرى العدو فى حرب رمضان ، ولم نعرف عدد القتلى والمفقودين من أفرادهم ، فهل لديكم حصر لهم ؟
عيسى الداوقى - اسقرايا

أصدرت وزارة الدفاع الاسرائيلية كتابا يضم أسماء وصوراً ومعلومات عن (٢٥٢٢) قتيلاً ومفقوداً من الجيش الاسرائيلى فى حرب رمضان . وقد رفضت ٥٠ عائلة ادراج أسماء ابنائها فى الكتاب (٣٢ قتيلاً و ١٨ مفقوداً) . وبين القتلى والمفقودين ٥٨١ ضابطاً (لواء واحد ، وعقيدان ، و ٢٥ مقدماً ، و ٨٩ رائداً ، و ١٩٥ تقيياً ، و ٢٣٤ ملازماً أول ، و ٣٥ ملازماً ، و ١٩٤١ جندياً . (دانار ١٢/٣/١٩٧٤ م الاسرائيلية) .



قالت صحف العالم

كرسى للقرآن

فى محاضرة بالمجمع العلمى الفرنسى بباريس وقف وزير خارجية فرنسا ليقول فى محاضرة علمية سنوية لهذا المجمع .. وقف وهو ممسك بالقرآن افرقيا وهو لم يقل ذلك الا بعد ان فشل الفرنسيون فى فرض اللغة الفرنسية بالجزائر وبعد ان يئس آلاف المستشرقين ورجال الاعمال من غزو الحياة المادية والذهنية لشعب الجزائر .

وقبل ذلك كان الأزهر الشريف هو الذى قاوم لدرجة ان دخلته جيوشها بالخيول لتجبره على الخضوع وبعد ذلك أيضا كانت نفحة بسيطة من التأثر بالقرآن هى التى صدمت اسرائيل يوم ١٠ رمضان .

كل هذا يشير الى ان القرآن فعلا فيه شىء ما يقاوم الاستعمار ويبقى على الأمة الاسلامية رغم ضعفها وفقرها وتخلفها .. ويبقى على اللغة العربية كما هى منذ ١٣٠٠ سنة فى حين ان اللغة الانجليزية مثلا أيام شيكسبير تختلف تماما عن اللغة الانجليزية اليوم وكما من لغة اندثرت بينما بقيت العربية .

وكما قامت حروب صليبية علنية وسرية ضد كل أجزاء العالم الاسلامى وافراده فلم تسمع ان مسلما دخل فى مسيحية او يهودية . وقد لفتت هذه الظواهر انظار الغرب . فأنشئت كراسى لدراسة الدين والقانون والسياسة الاسلامية فى جامعات منيسوتا واللينوى وهارفارد بل اننى اؤكد ان هناك كرسيا لهذه الدراسات فى اسرائيل حتى ان ٦٠ رسالة قدمت للجامعة العبرية فى اسرائيل عن ابن خلدون وحده والأمر العجيب ان يكون عندنا كلية للاقتصاد والسياسة وليس فيها كرسى لدراسة القرآن من الوجهة السياسية علما بان هذه الكلية تدرس النظم الوضعية من أمريكية وسوفيتية ، والأغرب من ذلك ألا يكون فى كليات الآداب فى مصر كرسى للأدب القرآنى كنوع راق من الآداب اللغوية .

عن مجلة الثبان المسلمين القاهرية

المواجهة الدائمة

النور والظلمة ..

من يوم كان النور كانت هناك الظلمة ، وكان العراك المستمر الدائم ، فالظلمة لا تريد للنور ان ينتشر والنور من طبعه الانتشار ، لأنه هو الحق ، وللحق العلو والديمومة والانتصار .

ظهر نور الاسلام ، وراى الانسانية فيه مخرجا من الازمات وعلاجاً للأمراض ، وتنظيماً لشؤون الحياة ، فانشرحت القلوب لدين الله ، ولكن اعداء النور وقفوا فى وجه الحق فى عناد وجمود ، يريدون ان يطفئوا نور الله بأفواههم .

لقد وقف يهود فى وجه الحق . مع أنهم يعلمون أنه هو الحق ، وخططوا الخطط للقضاء على الدعوة ، بالقضاء على الداعية ، وحرصوا مشركى مكة على ذلك ولكن الدعوة انتصرت فما كان منهم الا أن وضعوا خططا أخرى للهدم ، فظهر النفاق ، وتسربوا بأفكارهم الى التفاسير ، وكانوا وراء كل المحاولات الهدامة والفرق الضالة .

وبقيت عداوتهم للإسلام تزداد على مر الأيام حتى جاء العصر الحاضر فظهر حقدهم ، ووجدوا من يؤازرهم ويساندهم من أعداء الإسلام — والكفر ملة واحدة — فوضعهم أولئك الأعداء فى قلب الوطن الإسلامى . لينطلقوا من فلسطين متوسعين فى البلاد العربية مؤملين أن يحققوا حلمهم فى الوطن الكبير من النيل الى الفرات .

واليوم .. بعد هزيمة ٦٧ وعودة الروح فى حرب رمضان .. ماذا ينتظر الأمة الإسلامية ؟

— ينتظرها ويتوجب عليها الصمود الدائم والمواجهة الدائمة والاستعداد المستمر ، فلا حل بالحلول السلمية ، ولا بالمهمات الكيسنجيرية .

— يتوجب على المسلمين الاستعداد بالتصنيع والبناء الداخلى المتماسك لتكون القوة .

— يتوجب على المسلمين أن يعملوا للوحدة الإسلامية الشاملة وذلك بالعودة الى الإسلام وتحكيمه وجعله هو المنظم لشؤون الحياة .. آنذاك تقوم الوحدة وتباشير الخير يراها من له بصيرة ، وان نصر الله قريب من المحسنين .

عن مجلة النور المغربية

الحرب النفسية

ان المسلم الحق لا تؤثر فيه اشاعات الأعداء أو دعاياتهم ، لأنه لا يعتمد على قوته فقط فى حربهم بل يعتمد على عون الله وتوفيقه له . فاذا خوف العدو المسلمين من الموت ، وهددهم بالقاء المتفجرات عليهم فانهم لا يابهون لذلك لأنهم يعلمون تمام العلم أن الموت والحياة بيد الخالق سبحانه .

واذا حاول العدو ايها المسلمون بأن قوته لا تقهر لم يابهوا لذلك لان الله سبحانه وتعالى معهم وناصرهم ، فليس النصر بقوة السلاح بقدر ما هو بقوة الايمان والصبر والمصابرة فالسلاح وحده ليس هو الوحيد فى المعركة . يقول صلى الله عليه وسلم : « نصرت بالرعب » ويقول الله سبحانه وتعالى : « وما النصر الا من عند الله » ويقول : « ان تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم » . والمؤمن لا يصدق بالاشاعات التى يبثها الأعداء . يقول الله سبحانه وتعالى : « يا ايها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين » .

وقال تعالى : « واذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف اذاعوا به ، ولو ردوه الى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم » . فاذا سمع المسلم أمرا لا يعلم حقيقته فلا يذيعه أو ينشره بين الآخرين بل يجب رفعه الى رؤسائه وقادته ليبينوا له حقيقة الأمر ، ويوضحوا ما خفى عليه لتكون الحقائق كلها وبصراحة أمام الناس .

عن صحيفة الدعوة الإسلامية

بأقلام القراء

الاضطهاد الدينى

لقد قرأت مقالة الأستاذ عبد القادر طاشى التركستانى فتألمت أشد الألم وحدثت نفسى متأوها آه لو كنت صاحب سلطة أو قوة فأساعد هؤلاء بكل ما أوتيت من قوة ولقد اعتصرنى الألم لأن المسلمين شغلتهم الحياة الدنيا بملذاتهم وشهواتهم وشغلتهم المادة حتى أصبحوا عبيدا لها لا يحسون بما يحدث لأخوانهم المسلمين فى بقاع الأرض - ليت شعرى ما الذى أوردتهم هذا المورد المهلك أن امامهم النور ويتركونه ليسيروا فى الظلام وامامهم الحق ويتبعون الضلال كلما ظهر منهم من يدعوهم للإيمان ليجمع شملهم آذوه واضطهدوه تبا لكم أيها الغافلون من المسلمين كيف يهدأ لكم بال وتغمض لكم عين وأخوة لكم يؤمنون بالله وبرسوله ينكل بهم ويؤذون ويقتلون فى سبيل الله من أجل تمسكهم بعقيدتهم وايمانهم وانتم تنظرون وكأن على أعينكم غشاوة - ان العلاج ورب الكعبة سهل لا يفزع ولا يروع وانما يبشر ويسعد ذلك أن المسلمين يجب أن يعتصموا بحبل الله جميعا ولا يتفرقوا تجمعهم عقيدتهم الدينية القوية ويجب أن يعمل حكامهم على جمعهم على أساس من الحب فى الله حتى اذا ما قوى عدوهم واشتدت شكيمتهم هبوا لنصرة اخوتهم فى كل مكان وانه لمن العار ومن الذلة والمسكنة ، ومن الهوان أن يسمع المسلمون بتعذيب وابادة اخوانهم المسلمين ولا تتحرك مشاعرهم نحوهم ويثيرون العالم كله على أعدائهم ويمنعون معونتهم عنهم بترولا أو غير ذلك كما فعلوا مع المتعاونين مع اسرائيل فلما لا تنذر الفلبين بقطع البترول عنها اذا لم تكف عن اىذاء المسلمين ولما لا توجه نظر الدول التى تؤذى المسلمين وتتخذ الوسائل الكفيلة بردعهم عن ملاحقة المسلمين بالتشريد والتعذيب والقتل ، انا لن نعدم وسيلة نحن المسلمين اذا اخلصنا النية لله فسنجد كثيرا من الوسائل لوقف هذا التيار المجرم من الاضطهاد وكم أكون سعيدا اذا بعثت مجلة (الوعى الاسلامى) كما فعلت السعودية أكرمها الله وأكرم عاقلها العظيم جلالة الملك فيصل حينما بعث لجنة لتقصى الحقائق للتعرف على احوال المسلمين ومد يد المعونة والمروءة اليهم فانهم أخوة فى الدين وفى العقيدة والاسلام وما ينبغى لمؤمن مسلم يؤمن بالله ورسوله ، أن يهدأ له بال وتقر له عين ويغمض له جفن الا بعد أن يرى هؤلاء المسلمين وقد انقشعت عنهم غشاوة الظلم والاضطهاد ونعموا. بعيشهم واطمانوا على حياتهم وحياة اولادهم واستطاعوا أن يقيموا شعائرهم فى ظل من الأمن والأمان لا يروعهم ظالم ولا يعتدى على حرمتهم معتد .

مصطفى مصطفى القرمانى

العصر الذهبى لعلم الحديث فى الهند

دخل علم الحديث فى أوائل الفتح الاسلامى فى بلاد الهند ، وكان من جملة من وفد اليها من المجاهدين فى سبيل الله الربيع بن الصبيح السعدى الذى قال عنه الحلبى فى (كشف الظنون) هو أول من صنف فى الاسلام ، ولا

شك أنه من أول المؤلفين في علم الحديث ، وقد مات ودفن في الهند سنة ١٦٠ هـ ، وقد رافق علم الحديث العرب الذين غزوا هذه البلاد ، وكان يرافقتهم في كل غزوة علماء محدثون ، وكان فيهم من سكن الهند ومات فيها ، وانتشر علم الحديث في الهند ، وأدركت الهند العناية الإلهية ، فأتحف الله هذه البلاد بالوافدين الكرام من المحدثين ، من الحجاز ، وحضرموت ، ومصر ، والعراق ، وإيران ، وذلك في القرن العاشر الهجري ، ثم سافر بعض علماء الهند إلى الحرمين الشريفين مصدر هذا العلم ومعقله وأخذوا علم الحديث ، ومن أشهرهم الشيخ علي التقى صاحب (كنز العمال) المتوفى سنة ٩٧٥ هـ وتلميذه الشيخ محمد بن طاهر الفتني صاحب (مجمع بحار الأنوار) المتوفى سنة ٩٧٥ هـ فخدما علم الحديث خدمة باهرة ، ثم جاء دور الشيخ العلامة عبد الحق البخاري الدهلوي المتوفى سنة ١٠٥٢ هـ ، فأخذ علم الحديث من علماء الحجاز ونقله إلى الهند واتخذ دار الملك (دهلي) مركزا له ، ونشر علم الحديث تدريسا وتعليما ، شرحا ، وتعليقا ، فأقبل العلماء على علم الحديث ، وانتشرت الصحاح ، ثم جاء دور شيخ الإسلام أحمد بن عبد الرحيم المعروف بولي الله المتوفى سنة ١١٧٦ هـ فرحل إلى الحجاز وأخذ علم الحديث ثم رجع إلى الهند وشمر عن ساعد الجد لنشره ، فقامت دولة الحديث في الهند ، وتقرر تدريس الصحاح الستة في كل حلقة تدريس ، وانتشر تلاميذه ، وتلاميذ تلاميذه في طول الهند وعرضها .

أشرقت الهند بنور هذا العلم وانتشرت في جميع نواحيها كالكوكب الدرية ، وقامت في وقت واحد في مدن كثيرة حلقات مختصة لتدريس علم الحديث ، وتخرج منها علماء محدثون ، ولا تزال تتسع الدائرة إلى ما يشاء الله ، وكذلك الفوا مؤلفات ضخمة في شرح الحديث والسنة وفي الرجال ومصطلح الحديث وفي الدور الثالث من أشهر المحدثين في الهند المحدث الجليل والمربي الكبير الشيخ خليل أحمد السهارنفوري صاحب (بذل الجهود في حل أبو داود) المتوفى سنة ١٣٤٦ هـ .

و (بذل الجهود في حل أبو داود) ليس شرحا وانما لسنن أبي داود فحسب ، بل انه سفر ضخم يتضمن بحثا ذات قيمة كبيرة في علم الحديث وشرح كلام النبوة ، ورواة الحديث ومكانتهم ، وتراجمهم في ضوء أقوال الأئمة والمحدثين الكبار ، ليس له مثيل في شرح الحديث في جميع مؤلفات علماء الهند قد طبع ونشر وتلقى بقبول عام من العلماء ، ثم قامت المكتبة الإمدادية . باب العمرة مكة المكرمة . على طبعه بالحروف العربية الحديثة في القاهرة ، وطبع الكتاب في عشرين جزءا ، وكذلك في عصرنا هذا من أشهر المحدثين في الهند تلميذ صاحب (بذل الجهود) المحدث الكبير العلامة ، محمد زكريا المعروف في شبه القارة الهندية - بشيخ الحديث ، نزيل المدينة المنورة ، كتب عنه المصلح الكبير الداعية الإسلامي أبو الحسن علي الندوي : ليس الحديث له علماء صناعة بل هو ذوق وحال يعيش به ويعيش فيه عدد مؤلفاته مائة وخمسون ، بل أكثر من ذلك ومعظمها على علم الحديث ومن أهمها (أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك) في ثلاثة عشر جزءا . . . يطبع حاليا في القاهرة ، وصدر الجزء الأول على نفقة المكتبة الإمدادية - مكة المكرمة ، فشكرا للمكتبة وصاحبها من جميع أهل العلم والمشتغلين بالحديث .


تقى الدين الندوي المظاهري

الاعمال الخيرية في الكويت

اعداد : الاستاذ فهمى الامام



الكويت - زار البلاد السيد مختار بن داده رئيس الجمهورية الاسلامية الموريتانية ويرى وهو يتحدث مع صاحب السمو الامير المعظم .



● احتفل بتخريج الدفعة الخامسة من طلبة الكلية العسكرية ، ويبدو فى الصورة سمو الامير المعظم وهو يسلم الشهاداة لأحد الضباط الخريجين .

● زار البلاد السيد محمود رياض الامين لعام لجامعة الدول العربية ، وأجرى مباحثات مع المسئولين تناولت الاوضاع الخليجية ، ورغبة سورية فى عقد مؤتمر قمة عربى . وصرح سعادة الشيخ صباح الاحمد وزير الخارجية والاعلام بالوكالة : ان الكويت ترحب بالدعوة السورية ، وستحضر الكويت أى مؤتمر قمة عربى يحقق الخير للامة العربية . ● أبرم مجلس الامة الكويتى مشروعاً يقضى بمد دول المواجهة

● ترأس الاستاذ راشد الفرحان وزير الاوقاف والشئون الاسلامية اول اجتماع للجنة التقويم الاسلامى والتي ضمت ممثلين من العلماء المسلمين لكل من الكويت ومصر وتونس والجزائر وقد انتهت اللجنة الى تكليف السيد صالح العجيرى - الفلكى الكويتى - بوضع تقويم اسلامى موحد للاعياد والعطل الرسمية على أن يكون جاهزا لعرضه على مؤتمر وزراء الاوقاف والشئون الاسلامية القادم .

بمساعدة مالية تبلغ فى جملتها ١٥٠ مليون دينار كويتى .

القاهرة - ارسل الدكتور عبد الحليم محمود شيخ الجامع الأزهر الى رئيس وزراء المملكة المغربية برقية تقول : « أرجو أن تنوبوا عنا فى تبليغ خالص شكرنا وتقديرنا لجلالة الملك الحسن لايقاف العمل فى فيلم « محمد رسول الله » حرصا على قداسة الرسول الكريم وجمال الصحابة » .

● بحث الدكتور عبد العزيز كامل نائب رئيس الوزراء للشئون الدينية ووزير الاوقاف مع السيد تنكو عبد الرحمن الخطوات التى قطعها البنك الإسلامى ويساهم البنك فى المشروعات الإنتاجية .. ويبلغ رأسماله الفى مليون دولار .

● خصصت وزارة الاوقاف نصف مليون جنيه للاحتفاظ بالتراث الإسلامى للمساجد الأثرية ، وتجديد وترميم ما تهدم منها . وقد بدأ العمل فعلا بمسجد عمرو بن العاص .

● تقوم بعثة تمثل المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بجولة فى أوروبا ، وستزور بريطانيا لدراسة الوسائل التى تمكن المجلس من تقديم الدعم العملى للنشاطات الإسلامية بما فى ذلك انجاز المسجد المركزى الذى يقام فى لندن ، والذى تبلغ تكاليفه ٢٥ مليون جنيه استرلينى .

● صدر بيان رسمى يفيد أنه لم يعتقل أى فرد من الاخوان المسلمين ، وأن الذين تم استجوابهم فى حادث الكلية الفنية العسكرية منهم أطلق سراحهم فور استجوابهم .

السعودية - شكلت لجنة من كبار علماء الفلك لاستكمال الدراسات الخاصة بانشاء المرصد الإسلامى الذى تعترزم رابطة العالم الإسلامى

انشاءه بمكة .

● تدور مباحثات جادة مع اسبانيا لاعادة مسجد غرناطة الى عهده الاول .

● قررت السعودية تقديم ٢٠ منحة دراسية فى جامعاتها لطلاب من ازاد كشمير المسلمة .

سورية - قررت سورية اعتبار مادة التدريب العسكرى من المقررات الالزامية - من حيث النجاح والرسوب - على طلاب الجامعات والمعاهد العليا والمتوسطة .

الأردن - تقوم وزارة الاوقاف والمقدسات الإسلامية باجراء مسح شامل للاملاك الوقفية فى البلاد كجزء من خطة الوزارة لتنمية مشاريع الاوقاف ورعايتها وصيانتها .

اليمن - أقيم فى مدينة « اريان » احتفال كبير بمناسبة وضع حجر الاساس لمدرسة اريان المقدمة هدية من الاساس لمدرسة اريان المقدمة هدية من دولة الكويت ضمن مساعدتها لليمن .

فلسطين المحتلة - صادف يوم ٥/١٥ الذكرى السادسة والعشرين لاغتصاب فلسطين . وتأتى الذكرى والفدائيون العرب يشنون هجماتهم الجريئة على العدو فى قلب الأرض المحتلة .

نيجيريا - خصصت السعودية مبلغ ٣٠ الف ريال للمساهمة فى بناء مسجد جامعة « ايفى » بنيجيريا .

موزنبيق - قام وفد من مسلمى موزنبيق بزيارة لباكستان . وقد ذكر رئيس الوفد ان عدد المسلمين فى موزنبيق يبلغ ثلاثة ملايين نسمة ، يشكلون ٣٣٪ من مجموع السكان .

كندا - عقد فى «تورنتو» أول اجتماع لمجلس الجالية المسلمة فى كندا . ويبلغ عدد المسلمين فى كندا حوالى ٨٥٠٠٠ مسلم ، منهم ٢٥٠٠٠ مسلم يعيشون فى مدينة تورنتو وحدها .

مواقيت الصلاة حسب التوقيت المحامي لدولة الكويت

المواقيت الشرعية بالزمن الفروي					المواقيت الشرعية بالزمن الزوالي							سابق ١٩٧٤		جمادى الأولى ١٣٩٤			
عشاء	عصر	ظهر	تروية	فجر	عشاء	مغرب	عصر	ظهر	شروق	فجر	دس	دس	دس	دس	دس	دس	أيام الأسبوع
٣٠	٨٤٣	٥	٨	١٠	١٦	٨٣٣	٨	٦	٦٣٦	٣١٩	١١	٤٤	٤٥٢	٣١٠	٢٢	١	الأربعاء
٣٠	٤٣	٨	١٥	٣٢	٧	٣٧	١٩	٤٤	٥٢	٩	٢٣	٢	الخميس				
٣٠	٤٢	٧	١٤	٣١	٧	٣٧	١٩	٤٤	٥١	٨	٢٤	٣	الجمعة				
٣٠	٤٢	٧	١٣	٣٠	٨	٣٨	١٩	٤٤	٥١	٨	٢٥	٤	السبت				
٣٠	٤١	٦	١٢	٢٩	٨	٣٨	١٩	٤٤	٥٠	٧	٢٦	٥	الأحد				
٣٠	٤٠	٦	١١	٢٨	٩	٣٩	١٩	٤٥	٥٠	٧	٢٧	٦	الاثنين				
٣١	٤٠	٥	١٠	٢٦	١٠	٤٠	٢٠	٤٥	٥٠	٦	٢٨	٧	الثلاثاء				
٣١	٣٩	٥	٩	٢٥	١١	٤٠	٢٠	٤٥	٤٩	٥	٢٩	٨	الأربعاء				
٣١	٣٩	٤	٨	٢٤	١٢	٤١	٢٠	٤٥	٤٩	٥	٣٠	٩	الخميس				
٣١	٣٨	٤	٧	٢٣	١٣	٤١	٢٠	٤٥	٤٩	٤	٣١	١٠	الجمعة				
٧١	٣٨	٣	٦	٢٢	١٤	٤٢	٢٠	٤٥	٤٨	٤	١١	السبت					
٣٢	٣٧	٣	٦	٢١	١٤	٤٢	٢٠	٤٥	٤٨	٣	٢	١٢	الأحد				
٣٢	٣٧	٣	٥	٢٠	١٥	٤٣	٢٠	٤٦	٤٨	٣	٣	١٣	الاثنين				
٣٢	٣٧	٢	٤	١٩	١٥	٤٣	٢٠	٤٦	٤٨	٢	٤	١٤	الثلاثاء				
٣٢	٣٦	٢	٣	١٨	١٦	٤٤	٢٠	٤٦	٤٨	٢	٥	١٥	الأربعاء				
٣٢	٣٦	٢	٣	١٨	١٦	٤٤	٢٠	٤٦	٤٧	٢	٦	١٦	الخميس				
٣٣	٣٦	١	٢	١٧	١٧	٤٥	٢١	٤٦	٤٧	٢	٧	١٧	الجمعة				
٣٣	٣٥	١	٢	١٦	١٨	٤٥	٢١	٤٦	٤٧	١	٨	١٨	السبت				
٣٣	٣٥	١	١	١٥	١٩	٤٦	٢١	٤٧	٤٧	١	٩	١٩	الأحد				
٣٣	٣٥	١	١	١٥	١٩	٤٦	٢١	٤٧	٤٧	١	١٠	٢٠	الاثنين				
٣٣	٣٥	١	١	١٥	١٩	٤٦	٢١	٤٧	٤٧	١	١١	٢١	الثلاثاء				
٣٣	٣٤	٠٠	٠٠	١٤	٢٠	٤٧	٢١	٤٧	٤٧	١	١٢	٢٢	الأربعاء				
٣٣	٣٤	٠٠	٠٠	١٤	٢٠	٤٧	٢١	٤٧	٤٧	١	١٣	٢٣	الخميس				
٣٣	٣٤	٠٠	٠٠	١٤	٢٠	٤٧	٢١	٤٧	٤٧	١	١٤	٢٤	الجمعة				
٣٣	٣٤	٠٠	٠٩	١٣	٢١	٤٨	٢٢	٤٧	٤٧	١	١٥	٢٥	السبت				
٣٣	٣٤	٠٠	٠٩	١٣	٢١	٤٨	٢٢	٤٧	٤٧	١	١٦	٢٦	الأحد				
٣٣	٣٤	٠٠	٠٩	١٣	٢١	٤٨	٢٢	٤٧	٤٧	١	١٧	٢٧	الاثنين				
٣٣	٣٣	٠٩	٠٨	١٢	٢٢	٤٩	٢٢	٤٧	٤٨	١	١٨	٢٨	الثلاثاء				
٣٣	٣٣	٠٩	٠٨	١٢	٢٢	٤٩	٢٢	٤٧	٤٨	١	١٩	٢٩	الأربعاء				
٣٣	٣٣	٠٩	٠٨	١٢	٢٢	٤٩	٢٢	٤٧	٤٨	١	٢٠	٣٠	الخميس				

أم المؤمنين

السيدة أم سلمة رضي الله عنها

- اسمها :** هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم .
- هجرتها :** كانت زوجة للصحابي الجليل عبد الله بن عبد الأسد بن المغيرة .. وهو ابن عمه الرسول .. هاجرت بصحبة زوجها الى الحبشة حيث ولدت هناك ابنتها (سلمة) . ثم عادا الى مكة ولما ضاقت بهما هاجرا الى يثرب .. فحال المشركون بينها وبين زوجها .. فهاجر زوجها أولا .. ثم لحقت به في دار الهجرة الثانية .
- في المدينة :** فكانت (أم سلمة) - بين المهاجرات - أول ظفينة دخلت المدينة .. كما كانت أول مسلمة هاجرت الى الحبشة .. وكان زوجها أول من هاجر الى يثرب من أصحاب النبي .
- ولدت لأبي سلمة :** (عمر) و (درة) و (زينب) .. وبعد موقعة أحد التي جرح فيها أبو سلمة جرحا خطيرا .. عقد له الرسول لواء سرية عدتها (١٥٠) رجلا لغزو بني أسد الذين أرادوا بالمسلمين شرا .. وبعد أن انتصر عليهم .. اشتد عليه جرحه وظل به حتى قضى عليه ، فرحل الى جوار ربه .
- أم المؤمنين :** وبعد انقضاء عدتها خطبها أبو بكر فرفضت في رفق ، وتلاه عمر فكان حظه كحظ صاحبه .. ومن بعدها بعث النبي يخطبها .. فتمنت لو يتاح لها هذا الشرف ولكنها أشفقت إلا تملأ مكانها في بيت النبي الى جانب عائشة وحفصة وقد جاوزت سن الشباب ومعها عيال صغار فأرسلت للنبي تقول : « انها غيري ، مسنة ، ذات عيال » فأجاب الرسول : « أما أنك مسنة ، فأنا أكبر منك ، وأما الغيرة فيذهبها الله عنك ، وأما العيال فالى الله ورسوله » وتمت خطبتها للرسول . ودخل بها في شوال من السنة الرابعة للهجرة .
- مكانتها :** نزل الوحي على الرسول في بيتها ، وكان لها في (صلح الحديبية) دور عظيم فقد أشارت على الرسول بعد أن أمر أصحابه بأن ينحروا ثم يخلقوا ولم يستجب أحد - أشارت عليه قائلة : « يا نبي الله ، أتحب ذلك ؟ أخرج ثم لا تكلم أحدا كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك » . ففعل وفعل المسلمون مثله . وصحبت الرسول في خروجه لفتح مكة ثم في حصاره للطائف وغزوه هوأزن وثقيف .
- وفاتها :** كانت آخر من مات من نساء النبي ، وصلى عليها (أبو هريرة) الصحابي الجليل ، ودفنت بالبقيع .. ولم يبق بعدها من أمهات المؤمنين غير ذكرى وتاريخ .. رضي الله عنها .

« إلى راغبي الاشتراك »

تصلنا رسائل كثيرة من القراء بقصد الاشتراك في المجلة ، ورغبة منا في تسهيل الأمر عليهم ، وتفاديا لضياح المجلة في البريد ، رأينا عدم قبول الاشتراكات عندنا من الآن ، وعلى الراغبين في الاشتراك أن يتعاملوا رأسا مع متمدن التوزيع عندهم ، وهذا بيان بالتمهدين :

- | | | |
|---|---|-------------------|
| القاهرة : | شركة توزيع الأخبار / شارع الصحافة. | مصر : |
| الخرطوم : | دار التوزيع - ص.ب : (٣٥٨) . | السودان : |
| } : | طرابلس الغرب : دار الفرجاني - ص.ب : (١٣٢) . | ليبيا : |
| | بنغازي : مكتبة الخراز - ص.ب : (٢٨٠) . | |
| مؤسسات ع بن عبد العزيز - ١٧ شارع فرنسا . | | تونس : |
| الدار البيضاء - السيد أحمد عيسى ١٧ شارع الملكي . | | المغرب : |
| بيروت : الشركة العربية للتوزيع : ص.ب : (٤٢٢٨) . | | لبنان : |
| مؤسسة ١٤ أكتوبر للنشر والتوزيع : ص.ب : (٤٢٢٧) . | | عُدن : |
| عمان : وكالة التوزيع الأردنية : ص.ب : (٣٧٥) . | | الأردن : |
| جدة : مكتبة مكة - ص.ب : (٤٧٧) . | | |
| الرياض : مكتبة مكة - ص.ب : (٤٧٢) . | | |
| الخبر : مكتبة النجاح الثقافية - ص.ب : (٧٦) . | | السعودية : |
| الطائف : مكتبة الثقافة - ص.ب : (٢٢) . | | |
| مكة المكرمة : مكتبة الثقافة . | | |
| المدينة المنورة : مكتبة ومطبعة ضياء . | | |
| بغداد : وزارة الاعلام - مكتب التوزيع والنشر . | | العراق : |
| المكتبة الوطنية : شارع باب البحرين . | | البحرين : |
| الدوحة : مؤسسة العروبة - ص.ب : (٥٢) . | | قطر : |
| شركة المطبوعات للتوزيع والنشر : ص.ب : (٨٥٧) . | | ابو ظبي : |
| مطبعة دبي . | | دبي : |
| مكتبة الكويت المتحدة . | | الكويت : |

ونوجه النظر إلى أنه لا يوجد لدينا الآن نسخ من الأعداد السابقة من المجلة

اقرا في هذا العدد

٤	لصالم كبير	تفسير سورة المسد
٧	للاستاذ محمد عزة دروزة	القصص القرآنية
١٣	للدكتور محمد البهي	ولاية الرجل على نفسه
٢٤	للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي	الفقييون حقا هم الجاحدون
٣٢	للاستاذ عبد الكريم الخطيب	نحو اقتصاد اسلامي متحرر
٣٨	للدكتور وهبه الزحيلي	عاقبة التساهل بمقدمات الحرام
٤٦		مائدة القاريء
٤٨	للشيخ عبد الحميد السائح	الحاجة الى توحيد المواسم والاعیاد
٥٥	اعداد الاستاذ عبد الستار فيض	مكتبة المجلة
٥٦	للاستاذ سعيد زايد	فكرة الحق
٦١	للدكتور سليمان دنيا	الافتاء والقضاء
٦٨	للشيخ محمد الصادق عرجون	تراثنا الحضاري
٧٤	للدكتور احمد على المجدوب	العقوبات السالبة للحرية
٨٣	اعداد الاستاذ محمد نعيم	الشيخ محمد أبو زهرة
٨٨	تقديم الاستاذ محمد عبد الله السمان	الاجتهاد وحاجتنا اليه (كتاب الشهر)
٩٢	للدكتور احمد شوقي الفنجري	خولة بنت الأزور (١)
١٠٣	للتحرير	الفتاوى
١٠٥	اعداد عبد الحميد رياض	بريد الوعي
١٠٧	للتحرير	قالت الصحف
١٠٩	للتحرير	باقلام النراء
١١١	اعداد الأستاذ فهمي الامام	الأخبار
١١٣		مواقيت الصلاة
١١٤	الله عنها	أم المؤمنين لسيدة أم سلمة رضي